




صناعة التفكير الشرعي (٤)

# صناعة التفكير في علم التفسير



تحرير: د. نايف بن سعيد الزهراني

رَفَعُ


عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس  
www.moswarat.com

صِنَاعَةُ التَّفْكِيرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ



# صِنَاعَةُ التَّفْكِيرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ

د. نايف بن سعيد الزهراني      د. عبد الرحمن بن عادل المشد  
د. خالد بن يوسف الواصل      د. محمد بن عبد الرحمن الطاسان

تحرير

د. نايف بن سعيد الزهراني

صِنَاعَةُ التَّفْكِيرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ

د. نايف بن سعيد الزهراني

د. عبد الرحمن بن عادل المشد

د. خالد بن يوسف الواصل

د. محمد بن عبد الرحمن الطاسان

حقوق الطبع والنشر محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٠هـ/٢٠١٩م

«الآراء التي يتضمنها هذا الكتاب  
لا تعبر بالضرورة عن نظر المركز»



TAKWEEN  
للدراسات والبحوث  
Studies and Research

Business center 2 Queen  
Caroline Street, Hammersmith,  
London W6 9DX, UK

www.Takween-center.com  
info@Takween-center.com

تصميم الغلاف :



+966 5 03 802 799

المملكة العربية السعودية - الخبر  
eyadmousa@gmail.com

## فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١١	مُقدِّمة .....
	<b>صناعة الدليل في علم التفسير</b>
١٣	د. نايف بن سعيد الزهراني
١٥	تمهيد .....
١٩	المبحث الأول: التعريف بالدليل في علم التفسير وأهميته ونشأته، والمفسر ....
١٩	أولاً: التعريف بـ«الدليل» و«علم التفسير» .....
٢٠	ثانياً: أهمية الدليل في علم التفسير .....
٢٣	ثالثاً: نشأة الاستدلال في التفسير .....
٢٤	رابعاً: التعريف بالمفسر .....
٢٧	المبحث الثاني: أدلة المعاني ومنهج الاستدلال بها .....
٢٨	أولاً: الأدلة النقلية .....
٢٨	١ - القرآن الكريم .....
٣٣	٢ - القراءات .....
٣٧	٣ - السُّنة النبوية .....
٤٣	٤ - إجماع أهل التأويل .....
٤٨	٥ - أقوال السلف .....
٥٦	٦ - لغة العرب .....

٦٢	٧ - أحوال النزول .....
٦٧	٨ - الإسرائيليات .....
٧٤	ثانيًا: الأدلة العقلية .....
٧٤	٩ - السياق .....
٧٩	١٠ - النظائر .....
٨٣	١١ - الدلالات العقلية .....
٩١	المبحث الثالث: أصولٌ في ترتيب أدلة المعاني والتعارض والترجيح .....
٩١	أولاً: ترتيب الأدلة .....
٩٤	ثانيًا: التعارض بين الأدلة .....
٩٦	ثالثًا: الترجيح بين الأدلة المتعارضة .....
٩٩	فهرس المراجع .....

### صِنَاعَةُ الصِّيَاغَةِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ

١٠٩	د. عبد الرحمن بن عادل عبد العال المشد
١١١	المقدِّمة .....
١١٣	التمهيد .....
١١٣	المطلب الأول: مفهوم الصياغة في التفسير .....
١١٣	أولاً: الصِّيَاغَةُ .....
١١٤	ثانيًا: التفسير .....
١١٥	المطلب الثاني: أهمية الصياغة في التفسير .....
١١٩	المبحث الأول: صياغة التفسير في زمن المنهجية .....
١٢٠	المطلب الأول: طريقة السلف في صياغة التفسير .....
١٢٠	الطريقة الأولى: بيان المعنى اللغوي .....
١٢٣	الطريقة الثانية: بيان المعنى السِّيَاقِي .....
١٢٥	المطلب الثاني: سمات الصياغة التفسيرية عند السلف .....
١٢٦	○ السَّمَاتُ الذَاتِيَةُ لِلصِّيَاغَةِ التَّفْسِيرِيَّةِ عِنْدَ السَّلْفِ .....



- ١٢٦ ..... ٥ السّمات العارضة للصياغة التفسيرية عند السلف
- ١٢٩ ..... المبحث الثاني: صياغة التفسير عند أئمة التحرير في علم التفسير
- ١٣١ ..... المطلب الأول: أنواع الصياغة التفسيرية
- ١٣١ ..... أنواع الصياغة التفسيرية العامة
- ١٣٢ ..... النوع الأول: الأسئلة والأجوبة
- ١٣٣ ..... النوع الثاني: النظم
- ١٣٤ ..... النوع الثالث: الاختصار
- ١٣٤ ..... النوع الرابع: المراسلات
- ١٣٥ ..... النوع الخامس: الأمالي
- ١٣٦ ..... النوع السادس: الجمع بين التفاسير
- ١٣٧ ..... النوع السابع: الحواشي
- ١٣٨ ..... النوع الثامن: الإغراب
- ١٣٨ ..... النوع التاسع: التفسير الموضوعي
- ١٣٨ ..... النوع العاشر: التفسير الموضوعي
- ١٣٩ ..... النوع الحادي عشر: الاشتراك في التأليف
- ١٤٠ ..... النوع الثاني عشر: التصوير
- ١٤٠ ..... أنواع الصياغة التفسيرية باعتبار القدر المُفسّر
- ١٤١ ..... أنواع الصياغة التفسيرية باعتبار الطول والقصر
- ١٤١ ..... أنواع الصياغة التفسيرية باعتبار طريقة السرد
- ١٤٣ ..... المطلب الثاني: الصياغة التفسيرية في (جامع البيان) للطبري نموذجًا
- ١٤٤ ..... أولاً: الاختصار والإيجاز
- ١٤٥ ..... ثانيًا: الترجمة للأقوال بعبارات كلية جامعة
- ١٤٧ ..... ثالثًا: مطابقة التفسير للنص المُفسّر
- ١٤٩ ..... رابعًا: دقة التعبير عند وجود الخلاف التفسيري
- ١٤٩ ..... خامسًا: التسلسل المنطقي في صياغة الأفكار

سادسًا: ترتيب الصياغة حسبما يتوقف عليه المعنى .....	١٥١
سابعًا: تجنُّب التكرار .....	١٥١
المبحث الثالث: ضوابط الصياغة في التفسير .....	١٥٣
أولًا: حُسن البيان .....	١٥٣
ثانيًا: مطابقة التفسير للنص المفسَّر .....	١٥٤
ثالثًا: ترتيب الصياغة بحسب رتبة ألفاظ الآية .....	١٥٦
رابعًا: مراعاة حال المخاطب .....	١٥٧
أبرز نتائج البحث .....	١٥٩
أهم التوصيات المقترحة .....	١٦٠
فهرس المصادر .....	١٦١

### صِنَاعَةُ التَّوْجِيهِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ

د. خالد بن يوسف الواصل .....	١٦٩
تمهيد .....	١٧١
المبحث الأول: مفهوم توجيه أقوال المفسرين وأهميته ونشأته .....	١٧٥
المطلب الأول: مفهوم توجيه أقوال المفسرين .....	١٧٦
أولًا: التوجيه لغة .....	١٧٦
ثانيًا: توجيه أقوال المفسرين اصطلاحًا .....	١٧٧
المطلب الثاني: أهمية توجيه أقوال المفسرين وغايته .....	١٧٨
المطلب الثالث: نشأة فن توجيه أقوال المفسرين، والمفسرون المعتنون به، ومطانه .....	١٨٢
أولًا: نشأة التوجيه في التفسير .....	١٨٢
ثانيًا: نشأة مصطلح التوجيه في التفسير .....	١٨٧
ثالثًا: المفسرون المعتنون بتوجيه أقوال المفسرين .....	١٨٨
رابعًا: مظان توجيه أقوال المفسرين .....	١٨٩
المبحث الثاني: منهج توجيه أقوال المفسرين .....	١٩١

المطلب الأول: أسس توجيه أقوال المفسرين .....	١٩٢
الأساس الأول: معرفة أساليب المفسرين وطرق تعبيرهم عن المعنى .....	١٩٢
الأساس الثاني: النظر في الأحوال والملابسات والقرائن المحتفّة	
بالتفسير أو المفسر أو الناقل .....	١٩٧
الأساس الثالث: الانطلاق في التوجيه من مستندات معتبرة .....	٢٠١
المطلب الثاني: ضوابط وآداب في توجيه أقوال المفسرين .....	٢٠٨
أولاً: الإلمام بالعلوم التي يُعتمد عليها في توجيه أقوال المفسرين .....	٢٠٨
ثانياً: تحرير موضع الإشكال وسببه .....	٢١٠
ثالثاً: عدم المسارعة لانتقاد أقوال المفسرين .....	٢١٣
رابعاً: بلوغ مرحلة الإتقان لفن توجيه أقوال المفسرين .....	٢١٣
خامساً: التجرد في توجيه أقوال المفسرين مع سلامة القصد .....	٢١٤
سادساً: توجيه الأقوال لا يقتضي تصحيحها وقبولها .....	٢١٥
فهرس المراجع .....	٢١٩

### صِنَاعَةُ التَّجْدِيدِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ

د. محمد بن عبد الرحمن الطاسان	٢٢٧
مُقَدِّمَةٌ .....	٢٢٩
المبحث الأول: مفهوم التجديد في التفسير .....	٢٣١
المبحث الثاني: أهمية التجديد عمومًا وفي علم التفسير خصوصًا .....	٢٣٥
المبحث الثالث: مجالاته في علم التفسير .....	٢٤٣
المبحث الرابع: ضوابط التجديد في التفسير .....	٢٥٥
الخاتمة .....	٢٦٣
المراجع .....	٢٦٥



## مُقدِّمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه  
أجمعين، أما بعد:

فإن انضباط العلم في نفسه خير معين على ضبط التفكير فيه، وقد حاز  
علم التفسير من مراتب الفضل أعلاها، وتضمن مع تلك الفضيلة أصولاً  
منهجية منضبطة في الدلائل والمسائل، معتبرة لدى العلماء والعقلاء، وقام  
عليها أتم قيام زمن العهد النبوي وقرون السلف الفاضلة، وأخذ بها الأئمة في  
تفاسيرهم، وصارت معياراً لهذا العلم على مرّ العصور، تعصم ذهن قارئ  
القرآن من الخلل في فهمه، أو الاختلال في تفهيمه، أو الانحراف بمعانيه عن  
مراد المتكلم به ﷺ.

وفي هذا الكتاب أربعة أبحاث أبرزت تلك المنهجية، ورسمت طريق  
التفكير في علم التفسير، وشملت جملةً من أبرز موضوعاته التأصيلية، وهي:

١ - صناعة الدليل في علم التفسير.

٢ - صناعة الصياغة في علم التفسير.

٣ - صناعة التوجيه في علم التفسير.

٤ - صناعة التجديد في علم التفسير.

ففي «صناعة الدليل» تأطير لمنهج فهم المعاني القرآنية، وفي «صناعة  
الصياغة» المعايير العلمية في صياغة تلك المعاني، وفي «صناعة التوجيه»

إيضاح مآخذ تلك المعاني في بناءها ووجه صوابها، وفي «صناعة التجديد» فتح لباب إعادة البناء على القواعد.

وقد شارك في كتابة تلك الأبحاث عدد من أهل الاختصاص بعلم التفسير ممارسةً وتدریسًا وتألیفًا، وهم بحسب ترتيب الأبحاث:

١ - د. نايف بن سعيد الزهراني .

٢ - د. عبد الرحمن بن عادل المشد .

٣ - د. خالد بن يوسف الواصل .

٤ - د. محمد بن عبد الرحمن الطاسان .

وهذا الكتاب ينتظم ضمن مجموعة إصدارات «مركز تكوين» في سلسلة

بعنوان: «صناعة التفكير الشرعي» والتي صدر منها حتى الآن:

١ - صناعة التفكير العقدي .

٢ - صناعة التفكير اللغوي .

٣ - صناعة قراءة النص الإبداعي .

٤ - صناعة التفكير الفقهي .

نسأل الله أن يبارك في الجهود، ويتقبلها بفضله وكرمه،،

**مركز تكوين للدراسات والأبحاث**

## صناعة الدليل في علم التفسير

د. نايف بن سعيد الزهراني<sup>(١)</sup>

- 
- (١) أستاذ مشارك في التفسير وعلوم القرآن في جامعة الباحة، صدر له:
- ١ - استدراقات السلف في التفسير في القرون الثلاثة الأولى دراسة نقدية مقارنة، رسالة الماجستير، إصدار دار ابن الجوزي في الدمام، ط١، ١٤٣٠هـ.
  - ٢ - الاستدلال في التفسير، رسالة الدكتوراه، إصدار مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض ط١ وط٢، ١٤٣٦هـ.
  - ٣ - علم الاستنباط من القرآن.. المفهوم والمنهج، إصدار معهد الإمام الشاطبي بجدة، ط١، ١٤٤٠هـ.
  - ٤ - الإسرائيليات في تفسير ابن جرير الطبري.. الرواة والموضوعات والمقاصد، إصدار مركز تكوين للدراسات والأبحاث، ط١، ١٤٤٠هـ.
  - ٥ - معالم الاستنباط في التفسير، بحث محكم في مجلة معهد الإمام الشاطبي بجدة، العدد ٤، ١٤٢٨هـ.
  - ٦ - الاسم الصحيح لتفسير الإمام الطبراني وتعيين مؤلفه، مجلة بصائر، تصدر عن مركز تعليم القرآن وعلومه بالرياض، العدد الثاني، رجب ١٤٣٠هـ.
  - ٧ - مراتب أداء القرآن وسماحة الواردة في القرآن الكريم وأثرها في التدبر، إصدار مركز تدبر بالرياض، ط١، ١٤٤٠هـ.
  - ٨ - أول تدبر.. طريقة فهمك الأكمل، رسالة في تأصيل التدبر ومنهجيته، ط٢، دار الحضارة، الرياض ١٤٣٧هـ.
  - ٩ - إعداد بحثين من أبحاث: «موسوعة التفسير المأثور» هما:
    - ١ - التعريف بأئمة التفسير الخمسة وطريقة تعاملهم مع آثار السلف. (١/٤٣٣ - ٤٦٣).
    - ٢ - مستندات التفسير، تعريفها وتصنيفها وتعامل الأئمة معها. (١/٤٦٥ - ٤٩٤).





الحمد لله ربّ العالمين، وصلى الله وسلّم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. . أما بعد:

فهذا دليلٌ عمليّ يبلغ به القارئ مراتب المفسرين، ويملك به آلة علم التفسير، وتحقق له فيه المَلَكة بمزاولته واعتياده. وقد أوجزتُ القولَ فيه واختصرت، وضمّنته كلّ ما يحتاج إليه المفسّر من بيانٍ عن: أدلّة التفسير، ومنهج الاستدلال بها. وسمّيته: «صناعة الدليل في علم التفسير».

وقد انتظمت مباحثه في:

المقدمة، وفيها التعريف بموضوع البحث وخطة الكتابة فيه.

المبحث الأول: التعريف بالدليل في علم التفسير وأهميته ونشأته،

والمفسّر، وفيه:

أولاً: التعريف بـ«الدليل» و«علم التفسير».

ثانياً: أهمية الدليل في علم التفسير.

ثالثاً: نشأة الاستدلال في التفسير.

رابعاً: التعريف بالمفسّر.

المبحث الثاني: أدلة المعاني ومنهج الاستدلال بها.

وفيه التعريف بأدلة المعاني في التفسير، وتلخيص منهج الاستدلال بكلِّ

منها. وهي:

١ - الأدلة النقلية: القرآن الكريم، القراءات، السنة النبوية، إجماع أهل التأويل، أقوال السلف، لغة العرب، أحوال النزول، الإسرائيليات.

٢ - الأدلة العقلية: السياق، النظائر، الدلالات العقلية.

المبحث الثالث: أصول في ترتيب أدلة المعاني والتعارض والترجيح، وفيه:  
أولاً: ترتيب الأدلة.

ثانياً: التعارض بين الأدلة.

ثالثاً: الترجيح بين الأدلة المتعارضة.

وقد التزمت التمثيل لعامة المسائل والدلائل، وأكثرت عن ابن جرير (ت ٣١٠هـ) الأعم بالتفسير بعد زمن السلف عليه السلام، ثم ابن عطية (ت ٥٤٦هـ) المحرر فيه، وكذا غيره من الأئمة.

وليس في نظم أصول التفسير على هذا المثال ما يُستغرب؛ بل هو باب طرقة الأئمة من قبل وحاولوه، فأشار ابن جرير (ت ٣١٠هـ) والقرطبي (ت ٦٧١هـ) والسهيلي (ت ٧٤١هـ) في مقدمات تفاسيرهم إلى فصول منه، وحرر ابن العربي (ت ٥٤٣هـ) والطوفي (ت ٧١٦هـ) وابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) كثيراً من أصوله في كتب مفردة<sup>(١)</sup>، وأشار الطوفي (ت ٧١٦هـ) إلى تأخر الكتابة في «قانون علم التفسير»، واعتذر لنفسه في الكتابة فيه بما هو عذر لنا في هذا الكتاب، فقال رحمته الله:

(فإن قلت: لا شك أن المفسرين نقلوا كل ما بلغهم من وجوه التفسير، ولم يتعرض أحد منهم لما ذكرت، فدل على أنه غير معتبر ومؤكّد؛ ذلك أنهم تتبعوا ألفاظ القرآن ومعانيه فلم يتركوا منها شيئاً إلا تكلموا عليه، فأخلاقهم مع ذلك بهذا القانون الذي زعمت أن لا سبيل إلى الانتصاف من علم التفسير بدون بعيد جداً.

قلت: نقل المفسرين لكل ما بلغهم من وجوه التفسير، وعدم تعرضهم

(١) هي: «قانون التأويل» لابن العربي، و«الإكسير في قواعد التفسير» للطوفي، و«مقدمة في أصول التفسير» لابن تيمية.

للقانون الذي ذكرته لا يدلّ على عدم اعتباره، لجواز أنهم نقلوا ما نقلوه ليعتبر بالقانون المذكور، ألا ترى أن رُواة الحديث نقلوا كل ما بلغهم منه من صحيح وسقيم، ثم إن جهابذة التقد منهم وضعوا للحديث قانوناً مُعتبراً، اعتبروا به أحوال الرواة، ونقّحوا به أحكام الروايات، حتى عُرف السقيم من الصحيح، والمُعدّل من الجريح...، ثم إن الفقهاء تسلّموا صحيح الحديث من أهله وفيه المُتعارض، والموهّم للتناقض، فانتدبت له نقادهم وهو الأصوليون، فوَضَعُوا له قانون الأصول، فاعتبروا به، وأزالوا تعارضه، ونقّوا تناقضه؛ بحمل مُطلقه على مقيده، وعامّه على خاصّه...، ولم يقل أحدٌ: إن نقلَ المُحدّثين والأئمة والفقهاء لجميع ما صار إليهم دليلٌ على عدم اعتبار القوانين المميّزة لما يجب إعماله مما يجب إهماله، كذلك ههنا ولا فرق.

ثم إنا ما رأينا ولا سمعنا ولا عقلنا أن أحداً يفتح طريقاً إلى مقصدٍ بحيث يوصل إليه قطعاً، وهو سهلٌ سمحٌ، خالٍ من حَجَرٍ وخطرٍ وعارضٍ سوء، يُقال له: إن أحداً ممّن تقدّمك لم يفتح هذا الطريق، وذلك دليلٌ على أنه غيرٌ موصلٍ إلى المقصود. إذ هذا استدلالٌ بالجهل أو العدم على عدم العلم الموجود<sup>(١)</sup>.

راجياً من الله تعالى أن يكون متناً أصيلاً في هذا العلم، وأن ينفع به كاتبه وقارئه، فيه تعالى التوفيق، وصلى الله وسلّم وبارك على نبيّنا محمد وعلى آله وصحبه، والحمد لله ربّ العالمين.

الجمعة ٢٦ جمادى الأول ١٤٤٠ هـ

بلد الله الحرام مكة المكرمة

البريد الالكتروني:

Aaly999@gmail.com

تويتر: @nifez

(١) الإكسير في قواعد التفسير (ص ٨٣).



## المبحث الأول

# التعريف بالدليل في علم التفسير وأهميته ونشأته، والمفسر

أولاً: التعريف بـ«الدليل» و«علم التفسير»:

«الدليل» عند العرب<sup>(١)</sup>: المرشد والموصِل إلى المطلوب. وأصله: دَلَّ. ومصدره: الدَّلالة. والاستدلال: طلب الدليل. وفي معناه: الاحتجاج والاستشهاد.

و«التفسير» لغة: الكشف والبيان<sup>(٢)</sup>.

و«تفسير القرآن»: بيان المعنى المراد من الآية<sup>(٣)</sup>.

وأولُه: بيان المعنى في لغة العرب. وهذا يشارك فيه أهل اللغة أهل التفسير.

ثم: تحديد المعنى المراد. وهو تمام التفسير ومنتهاه، وخاصَّةُ عمل المفسر، قال الشاطبي (ت ٧٩٠هـ): (ظاهر المعنى شيءٌ، وهم عارفون به لأنهم عربٌ، والمرادُ شيءٌ آخر)<sup>(٤)</sup>، ومثال ذلك: قوله تعالى: ﴿وَالْعَدِيَّتِ

(١) ينظر: تهذيب اللغة، للأزهري (٤٧/١٤).

(٢) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (٣٥٥/٢).

(٣) ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي (٨٧/١)، ومقدمات تفسير الأصفهاني (ص ١٣١)، والتيسير في قواعد علم التفسير، للكافيجي (ص ١٢٤).

(٤) الموافقات (٢٠٩/٤).

صَبَحًا ﴿١﴾ [العاديات: ١]؛ فالعاديات لغةً: الجاريات<sup>(١)</sup>. وذلك أوّل التفسير، أما تحديد المراد بها هنا فهو: الخيل أو الإبل؟<sup>(٢)</sup>؛ فذلك عملُ المفسّر، وبه يتم التفسير.

وقد يكون المعنى اللغويّ هو نفسه المعنى المراد من الآية، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ ﴿١﴾ [الكوثر: ١]؛ فالكوثر في اللغة: الخيرُ الكثير<sup>(٣)</sup>. وهو المعنى المراد في الآية تفسيرًا<sup>(٤)</sup>.

وب«تحديد المعنى المراد» انفرد أهلُ التفسير باسم: «أهل التأويل»، وحقيقته: بيان المعنى الذي يرجع إليه اللفظ وما يراد به. قال ابن تيمية (ت٧٢٨هـ): (وهو التفسير في لغة السلف)<sup>(٥)</sup>.

و«علم التفسير» هو: العلمُ بطرق بيان المراد من معاني القرآن الكريم، وكيفية استفادة المعاني منها، وصفة المفسّر.

وذلك يشمل معرفة الأدلّة التي تثبت بها المعاني، ومنهج استعمالها في التفسير، وما يستحقّ به المتكلّم في القرآن وصف المفسّر.

## ثانيًا: أهمية الدليل في علم التفسير:

علمُ التفسير من أجلّ العلوم لشدة اتصاله بأجلّ كلام وأعظمه: القرآن الكريم، وكلُّ علوم الشريعة محتاجةٌ إليه؛ فهو السبيل لمعرفة مراد الله تعالى من كلامه، فما من متكلّم في آيةٍ إلا وهو محتاجٌ لمعرفة المعنى المراد منها على الصواب، وسبيل ذلك علم التفسير لا غير.

والمتكلّم في كتاب الله تعالى بغير علمه بهذا العلم متعرّضٌ لأشدّ الوعيد، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾ إلى أن

(١) ينظر: لسان العرب، لابن منظور (٣٢/١٥).

(٢) ينظر: جامع البيان، لابن جرير (٥٧٠/٢٤).

(٣) ينظر: معاني القرآن وإعرابه، للزجاج (٣٦٩/٥).

(٤) ينظر: المحرر الوجيز، لابن عطية (٥٢٩/٥).

(٥) مجموع الفتاوى (٣٩١/١٧).

قال: ﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَرَأْيَهُ أَوْ بِمَا لَا يَعْلَمُ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»<sup>(١)</sup>، وقال أبو بكر ﷺ: (أَيُّ سَمَاءٍ تُظَلَّنِي، وَأَيُّ أَرْضٍ تُقَلَّنِي إِنْ قُلْتُ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا لَا أَعْلَمُ)<sup>(٢)</sup>، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (وغيرُ جائزٍ أن يُقال في تأويلِ كتابِ الله بما لا دلالةَ عليه من بعضِ الوجوه التي تقومُ بها الحُجَّةُ)<sup>(٣)</sup>، ونقلَ النَّووي (ت ٦٧٦هـ) الإجماعَ على ذلك<sup>(٤)</sup>.

وقد قال العلماءُ في معنى الرأْيِ الذي يحرمُ به التفسيرُ عدَّةَ أقوالٍ،  
تجتمعُ في ثلاثةٍ معانٍ:

**أولها:** التفسيرُ بغيرِ دليلٍ؛ بل بمجردِ الظنِّ أو الهوى، قال القرطبي (ت ٦٧١هـ): (وهو الذي اختارَه غيرُ واحدٍ من العلماءِ)<sup>(٥)</sup>.

**ثانيها:** التفسيرُ بالدليلِ الباطلِ؛ كتفاسيرِ الفلاسفةِ، والباطنيَّةِ، وبعضِ أهلِ الكلامِ والمتصوِّفةِ، في استدلالِهِم على معانيهم بالعقائدِ الباطلةِ، والأصولِ العقليةِ الفاسدةِ<sup>(٦)</sup>، ومن ذلك ما سَمَّاهُ ابنُ تيمية (ت ٧٢٨هـ) بـ(التفسيرِ على المذهبِ)<sup>(٧)</sup>، وهو نوعٌ من اتِّباعِ الهوى.

**ثالثها:** التفسيرُ بنوعٍ من الأدلَّةِ مع إغفالِ الأدلَّةِ الأخرى، قال القرطبي

(١) أخرجه أبو داود في سننه برواية ابن العبد كما في تحفة الأشراف (٤/٤٢٣)، والترمذي في جامعه (٥/١٩٩) (٢٩٥٠)، وأحمد في مسنده (٣/٤٩٦) (٢٠٦٩)، والنسائي في الكبرى (٧/٢٨٥) (٨٠٣٠)، وغيرهم. وقال الترمذي: (حسن صحيح)، وحسنه البغوي في شرح السنَّة (١/٢٥٧)، وصحَّحه ابن القَطَّان في بيان الوهم والإيهام (٥/٢٥٣).

(٢) فضائل القرآن، لأبي عبيد (ص ٢٢٧).

(٣) جامع البيان، لابن جرير (١/٤٩٩).

(٤) التبيان في آداب حملة القرآن (ص ١٦٦).

(٥) الجامع لأحكام القرآن (١/٥٨)، وينظر: جامع الترمذي (٥/٢٠٠)، والإحكام، لابن حزم (١/٤٥)، وقانون التأويل، لابن العربي (ص ٣٦٦)، والمحرر الوجيز، لابن عطية (١/٢٩)، والتبيان في آداب حملة القرآن، للنووي (ص ١٦٧).

(٦) ينظر: الإبانة، للأشعري (ص ١٨٢)، ومجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٣/٣٥٦، ٣٥٩)، والتحرير والتنوير (١/٣١).

(٧) مجموع الفتاوى (١٣/٣٦١).

(ت ٦٧١هـ): (مَنْ يَتَسَارَعُ إِلَى تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ بظَاهِرِ الْعَرَبِيَّةِ، مِنْ غَيْرِ اسْتِظْهَارٍ بِالسَّمَاعِ وَالنَّقْلِ . . كَثُرَ غَلْطُهُ، وَدَخَلَ فِي زُمْرَةِ مَنْ فَسَّرَ الْقُرْآنَ بِالرَّأْيِ)<sup>(١)</sup>.

ومن أصاب المعنى بغير علم فهو مؤاخذٌ أيضًا؛ لما روي عن رسول الله ﷺ: «من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ»<sup>(٢)</sup>، قال الشافعي (ت ٢٠٤هـ): (ومن تكلف ما جهل وما لم تثبته معرفته، كانت موافقته للضَّوَابِ - إن وافقه من حيث لا يعرفه - غيرَ محمودة، والله أعلم، وكان بخطئه غيرَ معذور)<sup>(٣)</sup>، وقال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (لأنَّ إصابته ليست إصابةً موقنً أنَّه محقٌّ، وإنَّما هو إصابةٌ خارِصٍ وظانٍّ، والقائلُ في دين الله بالظنِّ قائلٌ على الله ما لا يعلم، وقد حرَّم الله جلَّ ثناؤه ذلك في كتابه على عباده)<sup>(٤)</sup>.

وفي مقابل ذلك نصَّ العلماءُ على أنَّ من عرف الدليلَ جاز له أن يتكلم في كتاب الله تعالى إجماعًا؛ بل يجب عليه البيانُ وقت الحاجة، قال النووي (ت ٦٧٦هـ): (وأما تفسيره للعلماءِ فجائزٌ حسنٌ، والإجماعُ منعقدٌ عليه)<sup>(٥)</sup>.

فُعَلِمَ بذلك أن الكلام في التفسير لا يكون إلا بعلم ودليل، والقاعدة فيه وفي كلِّ علم: (إن كنت مدعيًا للدليل، أو مستدلًّا بالصَّحَّةِ)<sup>(٦)</sup>؛ فالدليلُ شرطٌ لصِحَّةِ الدَّعْوَى، وصِحَّةُ الدليلِ شرطٌ لقبوله. وحيثما خلَّت المناظرةُ عن الدليلِ صارت مخاصمةً مذمومةً، بأعْثها الكِبَرُ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ يَغَيِّرُ سُلْطَانًا أَنَّهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُمْ بِبَالِغِيهِ﴾ [غافر: ٥٦].

(١) الجامع لأحكام القرآن (٥٨/١).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه (٢٤١/٤) (٣٦٥٢)، والترمذي في جامعه (ص ٦٦٣) (٢٩٥٢) ط. دار السلام، والنسائي في الكبرى (٢٨٦/٧) (٨٠٣٢)، وغيرهم. من طريق سهيل بن أبي حزم الفُطَيْعي. وسنده ضعيف، قال الترمذي (ت ٢٧٩هـ): (غريب). وينظر: علل الحديث، لابن أبي حاتم (٤/٦١٨)، وشعب الإيمان (٣/٥٤٠).

(٣) الرِّسَالَةُ (ص ٥٣).

(٤) جامع البيان، لابن جرير (٧٢/١).

(٥) التبيان في آداب حملة القرآن (ص ١٦٦).

(٦) ينظر: آداب البحث والمناظرة، للشنقيطي (ص ١٩٠، ٢٦١)، وضوابط المعرفة، للميداني (ص ٣٦٥).



## ثالثاً: نشأة الاستدلال في التفسير:

أصل نشأة الاستدلال في التفسير وتشريعُه ثبت من قول النبي ﷺ وفعله، وصار هدياً ومنهجاً مُتبعاً في تفاسير السلف من الصحابة والتابعين وأتباعهم ﷺ، وأظهر إشارة إليه في كلام رسول الله ﷺ ما رواه ابن مسعود ﷺ قال: (لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالُوا: وَأَيْنَا لَمْ يَظْلَمْ نَفْسَهُ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ بِذَلِكَ؛ أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ: ﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ ﴿١٣﴾ [لقمان: ١٣]؟ إِنَّمَا هُوَ الشَّرْكَ»<sup>(١)</sup>، فتمام البيان حاصل بقوله ﷺ: «إِنَّمَا هُوَ الشَّرْكَ»، ولكنه نبه أصحابه إلى هذا الوجه من الاستدلال للمعاني؛ ليكون لهم منهجاً متبعاً في بيان معاني القرآن.

ومثاله من فعله ﷺ: ما روته أم مبشر ﷺ قالت: «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ مِنَ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتِهَا»، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَانْتَهَرَهَا، فَقَالَتْ: أَلَمْ يَقُلْ اللَّهُ: ﴿وَإِنْ مَنَكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَقَدْ قَالَ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَدْرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ ﴿٧٢﴾ [مريم: ٧٢]»<sup>(٢)</sup>، فاستدل ﷺ هنا بالسياق وأزال عن حفصة ما أشكل.

## ومن أمثلة الاستدلال في التفسير عن السلف:

١ - سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ ﴿١٤١﴾ [النساء: ١٤١]، وَهُمْ يُقَاتِلُونَنَا فَيَظْهَرُونَ وَيَقْتُلُونَ؟ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: (أَذْنُهُ). ثُمَّ قَالَ: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ ﴿١٤١﴾ [النساء: ١٤١] يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٦٣/٤) (٣٤٢٩)، ومسلم في صحيحه (٣٠٧/١١) (١٢٤).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٤٧/٦) (٢٤٩٦).

(٣) جامع البيان، لابن جرير (٦٠٩/٧).

٢ - عن سعيد بن جبیر (ت ٩٥هـ) في قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا أَلْفَاقَ  
وَالْمَعَزَّ﴾ [الحج: ٣٦]: (هو السائل؛ أما سمعت قول الشَّمَاخ:  
لَمَالِ الْمَرْءِ يُضْلِحُهُ فَيُغْنِي مَفَاقِرَهُ أَعْفُ مِنْ الْقُنُوعِ  
قال: من السُّؤال)<sup>(١)</sup>.

٣ - قال مجاهد (ت ١٠٤هـ) وعكرمة (ت ١٠٥هـ) في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ  
ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]: (يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّبَاعِهِ؛ أَلَمْ تَرَ  
إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالْقَمَرَ إِذَا نَلَّهَا﴾ [الشَّمْس: ٢]؟ يعني: الشَّمْسُ إِذَا اتَّبَعَهَا  
القَمَرُ)<sup>(٢)</sup>.

٤ - قال قتادة (ت ١١٧هـ) في قوله تعالى: ﴿وَنَرِيثُهُ مَا يَقُولُ وَيَأْتِينَا فَرْدًا﴾ [مریم: ٨٠]<sup>(٣)</sup>.  
وقد اشتملت كتب أصول التفسير وعلوم القرآن ومقدمات عدد من  
التفاسير، على ذكر كثير من أدلة المعاني ومنهج الاستدلال بها، والإشارة إلى  
الأدلة الباطلة والمناهج الخاطئة.

#### رابعاً: التعريف بالمفسر:

المتكلمون في معاني القرآن الكريم ثلاثة أقسام:  
الأول: المفسر. وهو: من ملك آلة التفسير تبيناً للمعاني وترجيحاً بينها.  
وشرطه: العلم بلغة العرب، وأصول الشريعة، وآثار السلف، وتاريخ  
العرب زمن التنزيل والأنبياء قبلهم على وجه الإجمال.  
وحكمه: يجوز له بيان معاني القرآن الكريم اجتهاداً برأيه ونقلًا عن  
غيره.

ومثاله من الصحابة: ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما، ومن التابعين:  
سعيد بن جبیر (ت ٩٥هـ) ومجاهد (ت ١٠٤هـ)، ومن أتباع التابعين:

(١) جامع البيان، لابن جرير (٥٥٦/١٦).

(٢) جامع البيان، لابن جرير (٤٩٠/٢، ٤٩٢).

(٣) جامع البيان، لابن جرير (٦٢٢/١٥).

عبد الرحمن بن زيد بن أسلم (ت ١٨٢هـ)، وأعلم الأمة بالتفسير بعدهم: ابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) رحمهم الله.

وهم «أهل التفسير» و«أهل التأويل» عند الإطلاق، ولا يدخل فيه غيرهم.

**الثاني: المشارك.** وهو: من ملك بعض آلة التفسير؛ كالعلم باللغة أو العلم بالسنة دون غيرها.

**وحكمه:** يجوز له بيان معاني القرآن اجتهاداً برأيه فيما هو من علمه، ونقلًا عن أهل التفسير فيما عدا ذلك.

مثل تفاسير بعض المحدثين؛ كتفسير ابن كثير (ت ٣١٠هـ)، وكتب كثير أهل اللغة في «معاني القرآن» و«مجاهزه»، التي فيها البيان عن معاني القرآن وما يجوز أن يكون مرادًا من جهة العربية.

**الثالث: المقلد.** وهو: من لم تتوفر فيه آلة التفسير أو بعضها.

**وحكمه:** يحرم عليه بيان معاني القرآن الكريم إلا نقلًا عن أهل التفسير. وفرضه الواجب عليه سؤال الأعلام به: ﴿فَسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].



## المبحث الثاني

### أدلة المعاني ومنهج الاستدلال بها

تنقسم الأدلة باعتبار مصدرها إلى قسمين:

١ - نقلية: وهي التي مصدرها النقل والخبر والسماع.

٢ - عقلية: وهي التي مصدرها العقل والنظر.

وقد أشار إليهما قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ

الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥]؛ فالكتاب هو: القرآن

الكريم (النقل)، والميزان هو: العدل، والاعتبار (العقل)<sup>(١)</sup>. قال ابن العربي

(ت٥٤٣هـ): (الأدلة على قسمين: عقلية، وسمعية)<sup>(٢)</sup>، وقال ابن تيمية

(ت٧٢٨هـ): (العلم إما نقلٌ مُصَدَّقٌ، وإما استدلالٌ مُحَقَّقٌ)<sup>(٣)</sup>.

وفيما يأتي تعريف بأدلة المعاني في التفسير، وتلخيصٌ لمنهج الاستدلال

بها. وهي:

(١) ينظر: جامع البيان، لابن جرير (٤٨٩/٢٠)، والرَّدُّ على المنطقيين (١/٣٣٣، ٣٨٣)، وإعلام الموقعين (٢/٢٥٠).

(٢) قانون التأويل (ص٢١٠).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/٣٤٤).

## أولاً: الأدلة النقلية

### ١ - القرآن الكريم:

\* تعريفه: كلامُ الله المُنزَّلُ على نبيِّه محمدٍ ﷺ، المُعجَزُ بنفسِه، المُتعبَّدُ بتلاوته<sup>(١)</sup>.

وحقيقة الاستدلال به في التفسير: إقامة آية زائدة في البيان دليلاً على معنى آية أخرى. فيكون معنى هذه الآية في تلك الآية. وصفة زيادة البيان فيها: اشتغالها على معنى زائد عن معنى الآية المُفسَّرة.

### \* أمثلة الاستدلال به:

١ - قوله تعالى في قصة قوم لوط: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنصُودٍ﴾ [هود: ٨٢] فالسجِّيل هو: الطين؛ لقوله تعالى في ذات القصة في موضع آخر: ﴿لَنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن طِينٍ﴾ [٣٣] مُسَوِّمَةٌ عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُؤَسِّرِينَ ﴿٣٤﴾ [الذاريات: ٣٣، ٣٤].

٢ - قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبْرَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣] هي: ليلة القدر، لدلالة قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [١] [القدر: ١].

### \* حجَّيته:

تَبَّتْ بِالْمُعْجَزَاتِ الْقَاطِعَةِ، وَالْبِرَاهِينَ الْبَاهِرَةِ، أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى، وَحُجَّتُهُ عَلَى خَلْقِهِ، وَهُوَ الْآيَةُ الْكُبْرَى الَّتِي جَاءَ بِهَا مُحَمَّدٌ ﷺ، وَتَحَدَّى اللَّهُ بِهَا الْعَرَبَ، فَعَجَزُوا عَنِ الْإِتْيَانِ بِمِثْلِهِ؛ لَا خِلَافَ بَيْنَ الْعُقَلَاءِ فِي ذَلِكَ<sup>(٢)</sup>، فإِذَا ثَبِتَ ذَلِكَ فَإِنَّ وَجْهَ حَجِّيَّتِهِ تَتَلَخَّصُ فِي الْآتِي:

١ - الأدلة الدالة على وجوب أتباعه، والرد إليه عند التنازع؛ كقوله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ٣]، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، وهذا يشمل الأمر باتِّباع ما دلَّ عليه من المعاني، والرد إليه عند التنازع فيها.

(١) ينظر: لوامع الأنوار البهية، للسفاريني (٢/٢٩١)، وأصول في التفسير، لابن عثيمين (ص٧).

(٢) ينظر: الجواب الصحيح، لابن تيمية (٥/٤٢٢ - ٤٢٨)، والبحر المحيِّط، للزركشي (١/٣٦٠).

٢ - ثبوته عن النبي ﷺ، كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه السابق في تفسير: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] <sup>(١)</sup>.

٣ - إجماع العلماء على صحة الاستدلال بالقرآن، ووجوب الأخذ بما دلَّ عليه، قال ابن حزم (ت ٤٥٦هـ): (ولا خلاف بين أحد من الفرق المنتمئة إلى المسلمين؛ من أهل السنة، والمعتزلة، والخوارج، والمرجئة، والزيدية، في وجوب الأخذ بما في القرآن، وأنه هو المثلُّ عندنا نفسه، وإنما خالف في ذلك قومٌ من غلاة الروافض، هم كفارٌ بذلك مُشركون عند جميع أهل الإسلام) <sup>(٢)</sup>، وقال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (أما طرق الأحكام الشرعية التي نتكلم عليها في أصول الفقه، فهي بإجماع المسلمين: الكتاب. لم يختلف أحد من الأئمة في ذلك) <sup>(٣)</sup>.

٤ - إجماع العلماء على أنه أعلى درجات البيان لمعاني القرآن، قال الفراهي (ت ١٣٤٩هـ): (أجمع أهل التأويل من السلف إلى الخلف أن القرآن يُفسر بعضه بعضاً، وأنه هو أوثق تعويلاً، وأحسن تأويلاً) <sup>(٤)</sup>، ونقل الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ): (إجماع العلماء على أن أشرف أنواع التفسير وأجلها: تفسير كتاب الله بكتاب الله) <sup>(٥)</sup>.

٥ - أن الله وصف كتابه بما يقتضي صحة الاستدلال به على معانيه؛ فقال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا﴾ [الزمر: ٢٣]؛ أي: يشبه بعضه بعضاً في المعاني والأحكام والأخبار، وتثنى فيه وتكرّر. ووصفه بأنه تبيانٌ لكلِّ شيء: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّدًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل: ٨٩]، ومعاني آيات القرآن أولى ما فيه بالبيان. قال الشافعي (ت ٢٠٤هـ): (فكلُّ ما أنزل في كتابه جلّ ثناؤه رحمةً وحجّةً، علّمه من علّمه، وجهله من جهله، لا يعلم من

(١) في (ص ٥).

(٢) الإحكام في أصول الأحكام (١/ ٩٤).

(٣) مجموع الفتاوى (١١/ ٣٣٩).

(٤) دلائل النظام (ص ٨٣).

(٥) أضواء البيان (١/ ٨).

جَهْلَهُ، وَلَا يَجْهَلُ مَنْ عَلِمَهُ...، وَلَيْسَتْ تَنْزِيلُ بِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ دِينِ اللَّهِ نَازِلَةٌ إِلَّا فِي كِتَابِ اللَّهِ الدَّلِيلُ عَلَى سَبِيلِ الْهُدَى فِيهَا<sup>(١)</sup>.

٦ - أَنَّ خَيْرَ مَنْ يَفْسِّرُ الْقُرْآنَ مَنْ تَكَلَّمَ بِهِ؛ وَهُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ؛ إِذْ لَا أَحَدٌ أَعْلَمَ مِنْ اللَّهِ عَلَيْكَ بِمَعَانِي كَلَامِهِ، قَالَ الزَّمْخَشَرِيُّ (ت ٥٣٨هـ): (وَأَسَدُ الْمَعَانِي مَا دَلَّ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ)<sup>(٢)</sup>، وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ (ت ٧٥١هـ): (وَتَفْسِيرُ الْقُرْآنِ بِالْقُرْآنِ مِنْ أَبْلَغِ التَّفَاسِيرِ)<sup>(٣)</sup>.

٧ - وَرُودُهُ فِي تَفَاسِيرِ السَّلَفِ، وَأَمْثَلْتُهُ كَثِيرَةً؛ مِنْهَا: قَوْلُ مُجَاهِدٍ (ت ١٠٤هـ) وَعِكْرَمَةَ (ت ١٠٥هـ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة: ١٢١]: (يَتَّبِعُونَهُ حَقَّ اتِّبَاعِهِ؛ أَلَمْ تَرَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَالْقَمَرَ إِذَا نَلَّهَا﴾ [الشمس: ٢٢]؟ يَعْنِي: الشَّمْسَ إِذَا اتَّبَعَهَا الْقَمَرُ)<sup>(٤)</sup>.

#### \* ضوابط الاستدلال به:

أولاً: القرآن قطعي الثبوت، لا يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ جِهَةٍ وَرُودِهِ؛ لِتَوَاتُرِ نَقْلِهِ، وَذَلِكَ تَصْدِيقُ حِفْظِهِ الَّذِي تَكْفَّلَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، فَنُقِلَ إِلَيْنَا مُتَوَاتِرًا، مَقْرُوءًا وَمَكْتُوبًا، كَمَا أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ.

ثانيًا: جميع ما في القرآن عربي، قال الشافعي (ت ٢٠٤هـ): (ومن جماع علم كتاب الله: العلم بأن جميع كتاب الله إنما نزل بلسان العرب)<sup>(٥)</sup>، وقد دل على ذلك جملة أدلة:

١ - أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبَانَ عَنْ ذَلِكَ نَصًّا فِي كِتَابِهِ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢].

٢ - أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَ مُحَمَّدًا ﷺ بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤].

(١) الرِّسَالَةُ (ص ١٩).

(٢) الْكُشَافُ (٣/٤٥٨).

(٣) النَّبِيَّانِ فِي أَيْمَانَ الْقُرْآنِ (ص ٢٧٨).

(٤) جَامِعُ الْبَيَانِ، لِابْنِ جَرِيرٍ (٢/٤٩٠، ٤٩٢).

(٥) الرِّسَالَةُ (ص ٤٠).



٣ - أن الله نفى عن القرآن كل لسان غير لسان العرب، فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَا أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَبِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [النحل: ١٠٣].

٤ - أنه لو كان فيه ما ليس بعربي لكان حجة لإعراض المشركين، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ نَزَّلْنَاهُ عَلَىٰ بَعْضِ الْأَعْجَمِينَ ﴿١٩٨﴾ فَقَرَأَهُ عَلَيْهِمْ مَا كَانُوا بِهِ مُؤْمِنِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ [الشعراء: ١٩٨، ١٩٩].

وتقرير عربة القرآن من المهمات في بيان دليل القرآن؛ فلا يخرج بألفاظه ومعانيه عن استعمال العرب، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (وإذ كانت واضحة صحة ما قلنا - بما عليه استشهدنا من الشواهد، ودللنا عليه من الدلائل - فالواجب أن تكون معاني كتاب الله المنزل على نبينا محمد ﷺ لمعاني كلام العرب موافقة، وظاهره لظاهر كلامها ملاما، وإن باينه كتاب الله بالفضيلة التي فضل بها سائر الكلام والبيان، بما تقدم وصفناه<sup>(١)</sup>).

ثالثا: يشترط في الآية المستدل بها ثلاثة شروط:

١ - ثبوت معناها بوجه صحيح، بأن يدلّ الدليل المعتبر على معناها، ومن هنا يقع التفاوت في قوة دليل القرآن على المعنى، فإن منه ما يقطع بإفادته للمعنى، ومنه ما دون ذلك، بحسب قوة ثبوت المعنى في الدليل. ومن أمثلة ما يقطع فيه بإفادة المعنى: تفسير النبي ﷺ للظلم في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] بأنه: الشرك؛ استدلالاً بآية: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]<sup>(٢)</sup>، فهذا تفسير نبوي قاطع في إفادة المعنى.

ومثال ما ثبت فيه المعنى بوجه راجح: تفسير «السفهاء» في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمَ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ﴾ [البقرة: ١٣] ب: الجاهل الضعيف الرأي، القليل المعرفة بمواضع المنافع والمضار. استدلالاً بقوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [النساء: ٥]،

(١) جامع البيان، لابن جرير (١٢/١).

(٢) تقدم في (ص ٧).

و«السفهاء» في هذا الموضع: النساء والصبيان؛ لضعف آرائهم، وقلة معرفتهم بمواضع المصالح والمضار التي تُصرف فيها الأموال<sup>(١)</sup>.

ومثله تفسير قول إبراهيم: ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيِّدِينَ﴾ [٩٩]، بأنه: ذاهب إلى الأرض المقدسة. استدلالاً بقوله تعالى: ﴿وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي﴾ [العنكبوت: ٢٦]، والمعنى الراجح فيها: أنه مهاجر إلى أرض الشام<sup>(٢)</sup>.

فالقاعدة هنا أن: قوة دليل القرآن بحسب قوة ثبوت المعنى فيه.

٢ - موافقتها لمعنى الآية المفسرة؛ كأن تكون في سياقها، كما في تبين المراد بـ«أولياء الله» في قوله تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس: ٦٢]، حيث جاء معناها في الآية بعدها: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٣]<sup>(٣)</sup>.

أو تكون في ذات القصة، كما في قوله تعالى في قصة قوم لوط: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنصُودٍ﴾ [هود: ٨٢] فالسجّيل هو: الطين؛ لقوله تعالى في ذات القصة في موضع آخر: ﴿لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن طِينٍ﴾ [٣٣] مُسَوِّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ [٣٤] [الذاريات: ٣٣، ٣٤].

أو تكون في ذات الحادثة، كما في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبْرَكَةٍ﴾ [الدخان: ٣]؛ بقوله: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [١] [القدر: ١].

٣ - زيادتها في المعنى عن الآية المفسرة، وتلك الزيادة هي موضع الشاهد من الدليل، وما تقع بها الإفادة في الاستدلال.

رابعاً: الذي يجب قبوله من «دليل القرآن» وتحرم مخالفته هو: ما لا يُتصوّر وقوع الخلاف في دلالته. وذلك يشمل:

١ - ما أجمع المفسرون على الاستدلال به في تفسير آية أخرى.

(١) ينظر: جامع البيان، لابن جرير (٣٠٢/١).

(٢) ينظر: جامع البيان، لابن جرير (٥٧٧/١٩)، (٣٨٤/١٨).

(٣) هذا استدلال بالقرآن من وجه، وبالسباق من وجه آخر، ولا يمتنع أن يشتمل النص الواحد على أكثر من دليل.

٢ - ما ثبت عن النبي ﷺ من ذلك .

٣ - ما اتحد فيه الحدث، وتطابق سياق الكلام .

وما سوى ذلك من الاستدلال بالقرآن يدخله الاجتهاد والنظر بحسب قوة المعنى في الدليل، وذلك بعض معاني الإحكام والتشابه الذي وصف الله تعالى به كتابه فقال: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ) عن المحكم: (هِنَّ اللواتي أَحْكَمْنَ بِالْبَيَانِ وَالتَّفْصِيلِ)<sup>(١)</sup>، وقال عن المُتَشَابِهَةِ: (ما تشابهت ألفاظه، وتصرّفت معانيه بوجوه التّأويلات)<sup>(٢)</sup>.

## ٢ - القراءات :

\* تعريفها: كيفية أداء الكلمات القرآنية اتّفاقاً واختلافاً، مع عزو كل وجه لناقله<sup>(٣)</sup>.

\* أقسامها: تنقسم القراءات إلى قسمين :

الأوّل: القراءة الصّحيحة، وهي ما اجتمع فيها ثلاثة شروط:

١ - شهرة القراءة بها، واستفاضتها بين القراء.

٢ - أن توافق وجهها صحيحاً في لغة العرب؛ وذلك لأنّ القراءة إذا

خرجت عن أوجه لغات العرب خرجت عن كونها قرآناً.

٣ - موافقتها لرسم مصاحف المسلمين التي بعثها عثمان بن عفان رضي الله عنه

إلى أمصار الإسلام الكبرى؛ وذلك أنّ ما عداها منسوخ بالعرضة الأخيرة، التي جمع الناس عليها، ونُسخت عنها المصاحف<sup>(٤)</sup>.

الثاني: القراءة الشاذة، وهي كلُّ قراءة تخلّف عنها شرط من شروط

القراءة الصّحيحة السابقة. وحكمها: عدم جواز القراءة بها.

(١) جامع البيان، لابن جرير (١٨٨/٥).

(٢) جامع البيان، لابن جرير (٢٠٤/٥).

(٣) ينظر: منجد المقرئين، لابن الجزري (ص ٤٩)، والبدور الزاهرة، لعبد الفتاح القاضي (ص ٧).

(٤) ينظر: جامع البيان، لابن جرير (٥٣/١ - ٥٩)، والمرشد الوجيز، لأبي شامة (ص ٤٨ - ٧٦).

## \* أمثلة الاستدلال بها:

١ - قال ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنُوا بِهٖ قَبْلَ مَوْتِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٩]: (هي في قراءة أبي: ﴿قبل موتهم﴾، ليس يهودي يموت أبداً حتى يؤمن بعيسى)<sup>(١)</sup>.

٢ - قال مجاهد (ت ١٠٤هـ) في قوله تعالى: ﴿أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُرْحٍ﴾ [الإسراء: ٩٣]: (كنّا لا ندري ما الزُحرف، حتى رأيناه في قراءة ابن مسعود: ﴿أو يكون لك بيت من ذهب﴾ [الإسراء: ٩٣])<sup>(٢)</sup>.

٣ - قال مجاهد (ت ١٠٤هـ): (كنّا نرى أن قوله: ﴿إِنْ نُوَبَّأَ إِلَى اللَّهِ فَقَد صَعَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ [التحريم: ٤] شيء هين، حتى سمعت قراءة ابن مسعود: ﴿إن تتوبا إلى الله فقد زاعغ قلبوكما﴾<sup>(٣)</sup>.

٤ - قال قتادة (ت ١١٧هـ) في قوله تعالى: ﴿وَإِذِ اعْتَرَلْتُمُوهُمْ وَمَا يُعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾ [الكهف: ١٦]: (هي في مصحف ابن مسعود: ﴿وما يعبدون من دون الله﴾ [الكهف: ١٦]، فهذا تفسيرها)<sup>(٤)</sup>.

## \* حجيتها:

الاحتجاج بالقراءات الصحيحة - بشروطها الثلاثة السابقة - من جنس الاحتجاج بالقرآن الكريم؛ لأن كل قراءة صحيحة بمثابة آية مستقلة، وذلك أن كفيات أداء الكلمات القرآنية إنما ثبتت بتنزيل من الله تعالى، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ»<sup>(٥)</sup>، قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (وقد بينا أن القراءتين كالأيتين، فزيادة القراءات كزيادة الآيات)<sup>(٦)</sup>.

(١) جامع البيان، لابن جرير (٦٦٨/٧).

(٢) تفسير عبد الرزاق (٣١٧/٢).

(٣) جامع البيان، لابن جرير (٩٣/٢٣).

(٤) جامع البيان، لابن جرير (١٨٢/١٥).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه (١٩٤/٦) (٥٠٤١)، ومسلم في صحيحه (٤٢٢/٢) (٨١٨).

(٦) مجموع الفتاوى (٤٠٠/١٣).

أما الاحتجاج بالقراءات الشاذة على المعاني؛ فالعلماء فيه على مذهبتين:  
 المذهب الأول: عدم صحة الاحتجاج بها، وهو رواية عن مالك  
 (ت ١٧٩هـ)، وإليه ذهب ابن العربي (ت ٥٤٣هـ)، والرّازي (ت ٦٠٤هـ)،  
 وجماعة من الأصوليين<sup>(١)</sup>. واحتجوا بأنّ القراءة الشاذة رُويت على أنها قرآن،  
 فلم تثبت قرآناً، فلا يثبت الاحتجاج بها؛ (ووجهه أنه لما لم يذكره إلا لكونه  
 قرآناً، فبطل كونه قرآناً بطل عن أصله، فلا يُحتج به على شيء)<sup>(٢)</sup>.

والمذهب الثاني: صحة الاحتجاج بالقراءات الشاذة، وهو مذهب أبي  
 حنيفة (ت ١٥٠هـ)، والشافعي (ت ٢٠٤هـ)، وأحمد (ت ٢٤١هـ)، وعليه أكثر  
 العلماء، وذكره ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) إجماعاً<sup>(٣)</sup>، واستدلوا له بما يأتي:  
 ١ - أن هذه القراءات كلام (مسموع من الشارع، وكلُّ قوله حجة)<sup>(٤)</sup>.

٢ - أن السلف لم يزالوا يحتجون بهذا النوع من القراءات، ويستفيدون  
 منها المعاني واللغات والأحكام؛ بل قال مجاهد (ت ١٠٤هـ): (لو كنت قرأت  
 قراءة ابن مسعود لم أحتج أن أسأل ابن عباس عن كثير من القرآن ممّا  
 سألت)<sup>(٥)</sup>.

وقد أجابوا عن ما احتج به من منع ذلك بأنه لا تلازم بين الحكم بعدم  
 قرآنيّتها، وعدم الاحتجاج بها؛ فالحجة في الوحي سواء ثبت قرآناً أو لا.  
 والمذهب الثاني هو الصواب، وعليه أكثر العلماء، وعامة المفسرين، ولا  
 يُكاد يرى أثر هذا الخلاف في كتب التفسير؛ بل الأصل فيها نقل هذه

(١) ينظر: أحكام القرآن (١/١١٥)، والتفسير الكبير (١١/١٧٩)، (١٢/٦٥)، وشرح صحيح مسلم،  
 للنووي (٢/٢٧١)، ومجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٣/٣٩٤). وهذا القول يُحكى عن الشافعي، (ولا  
 يصح عنه، بل نضه واختيار أكثر أصحابه كقولنا)، كما قال ابن اللحام في مختصره (ص ٧٢)، وأيدّ  
 هذا وفصله الزركشي في البحر المحيط (١/٣٨٥).

(٢) أضواء البيان (٥/٢٦٦).

(٣) الاستذكار (٢/٣٥). وينظر: فضائل القرآن، لأبي عبيد (ص ١٩٥)، ومجموع الفتاوى، لابن تيمية  
 (٢٠/٢٦٠)، ومختصر ابن اللحام (ص ٧٢).

(٤) قاله ابن مفلح (ت ٧٦٣هـ)، كما في شرح الكوكب المنير، للفتوحى (٢/١٣٩).

(٥) جامع الترمذي (٥/٢٠٠).

القراءات، والاحتجاجُ بها، قال أبو عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ): (وأدنى ما يُستنبط من علم هذه الحروف: معرفةُ صحّةِ التأويل) (١)، ونقل ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) إجماعَ العلماءِ العمليِّ على الاحتجاجِ بالقراءاتِ الشاذّةِ في التفسير، فقال: (وفي هذا الحديثُ دليلٌ على ما ذهب إليه العلماءُ من الاحتجاجِ بما ليس في مُصحفِ عثمانَ على جهةِ التفسير، فكُلُّهم يفعلُ ذلك، ويُفسّرُ به مُجملاً من القرآن، ومعنى مُستغلقاً من مُصحفِ عثمان، وإن لم يُقطعْ عليه بأنّه من كتابِ الله، كما يُفعلُ بالسُّننِ الواردةِ بنقلِ الآحادِ العُدولِ، وإن لم يُقطعْ على معناها) (٢).

بل ما تفيده القراءةُ الشاذّةُ من المعاني أكثرُ من القراءةِ الصحيحة؛ لأنّها تشملُ وجوهاً من الأحرفِ السبعةِ أكثرَ ممّا اشتملَ عليه مصحفُ عثمان رضي الله عنه وما نُسخَ عنه، ومن ثمّ وقع الاستدلالُ بها أكثرُ.

#### \* ضوابط الاستدلال بها:

أولاً: ضابطُ القراءةِ التي يصح الاستدلالُ بها على المعاني هي: كُلُّ قراءةٍ مأثورةٍ عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وصحابته الكرام رضي الله عنهم. وما كان كذلك فإنّما أن يكونَ قراءةً صحيحةً؛ وهي حُجّةٌ إجماعاً، وإنّما أن يكونَ قراءةً شاذّةً؛ والصّحيحُ من قولِ العلماءِ: أنّها حُجّةٌ لا في القراءةِ بها.

ثانياً: لا فرق في الاحتجاج للمعنى بين نوعي القراءات، ولا تتقدّم إحداها على الأخرى بهذا الاعتبار؛ لأنّ المُقابلةَ هنا بين معنى ومعنى، لا بين قراءةٍ وقراءةٍ، ومعلومٌ أنّه لا تلازم بين قطعِيّةِ ثبوتِ القراءةِ الصّحيحةِ، وقطعيّةِ معناها، ومن ثمّ تتعادلُ معاني القراءاتِ الصّحيحةِ والشاذّةِ، وتتأخّرُ الشاذّةُ إن تعلق الأمرُ بالثبوتِ.

ثالثاً: القراءةُ الشاذّةُ تُعاملُ في الاستدلالِ معاملةَ الأثر؛ فإن كانت عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيتبعُ فيها منهج الاستدلالِ بالسُّنّةِ في التفسير، وإن كانت عن السلفِ فيتبعُ فيها منهج الاستدلالِ بأقوالِ السلفِ في التفسير.

(١) فضائل القرآن (ص ١٩٥).

(٢) الاستذكار (٢/٣٥).

رابعاً: القراءةُ الشَّاذَّةُ حُجَّةٌ فِي الْعَرَبِيَّةِ مُطْلَقًا، قال السيوطي (ت ٩١١هـ):  
(وقد أطبق النَّاسُ عَلَى الْاِحْتِجَاجِ بِالْقِرَاءَاتِ الشَّاذَّةِ فِي الْعَرَبِيَّةِ)<sup>(١)</sup>.

خامساً: ممَّا يفيدُه دليلُ القراءاتِ كثيرًا: كَشْفُ الْمُشْكَلاتِ مِنَ الْمَعْنِي،  
ومن أمثلته في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ وِرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا﴾ [الكهف: ٧٩]، قال قتادة (ت ١١٧هـ): (كان في بعض القراءات: (وكان أمامهم ملكٌ يأخذُ كلَّ سفينةٍ صحيحةٍ غصبًا)<sup>(٢)</sup>. يشير إلى فائدة خرق السفينة؛ وذلك أن الملك كان لا يأخذ إلا ما كان صالحًا من السفن.

وقال عند قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]:  
(أمرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ). وفي حرف ابن مسعود: (وصى ربك ألا تعبدوا إلا إياه)<sup>(٣)</sup>. فالقضاء في الآية شرعيٌّ لا كونيٌّ قدرِيٌّ.

ومثله قوله: (إن في حرف ابن مسعود: (إذا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَامْضُوا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ)<sup>(٤)</sup>، يفيد بيان المراد بـ: «السعي» في قوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ٩]، وأنه المبادرة بالخروج للصلاة، وليس بالجري المنهي عنه<sup>(٥)</sup>.

### ٣ - السُّنَّةُ النَّبَوِيَّةُ:

\* تعريفها: مطلق آثار رسول الله ﷺ. قال الإمام أحمد (ت ٢٤١هـ):  
(السُّنَّةُ عِنْدَنَا آثَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالسُّنَّةُ تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ)<sup>(٦)</sup>.

\* أقسامها: تنقسم السُّنَّةُ بِاعْتِبَارِ الثُّبُوتِ إِلَى: مقبولٍ ومردودٍ، وباعتبارِ التَّنْقِلِ إِلَى: مُتَوَاتِرٍ وَآحَادٍ.

(١) فيض نشر الانشراح (٤١٦/١). وينظر: خزائن الأدب، للبغدادي (٩/١).

(٢) جامع البيان، لابن جرير (٣٥٤/١٥)، وفي قراءة ابن عباس: (سفينةٌ صالحية). تفسير عبد الرزاق (٣٤٣/٢).

(٣) تفسير عبد الرزاق (٢٩٦/٢).

(٤) تفسير عبد الرزاق (٣٠٩/٣)، وفيه أنها قراءة ابن عمر ؓ.

(٥) جامع البيان، لابن جرير (٦٤١/٢٢).

(٦) طبقات الحنابلة، لأبي يعلى (٢٢٦/١).

## \* مثال الاستدلال بها:

مما يستدل به المفسرون من نصوص السُّنة النبوية:

١ - عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: (سمعت رسول الله ﷺ يقول على المنبر: «قال الله: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ» ثلاثاً) (١).

٢ - قال ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا رَأَاهَا النَّاسُ آمَنَ مَنْ عَلَيْهَا، فَذَاكَ حِينُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِنْ قَبْلُ﴾ [الأنعام: ١٥٨]» (٢).

٣ - قال ﷺ: «﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] هي السَّبْعُ المِثَانِي، والقرآن العظيم الذي أوتيته» (٣).

## \* حجيتها:

١ - السُّنة وحيٌّ مُنَزَّلٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى، كما في قوله تعالى عن نبيه محمد ﷺ: «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٢﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾» [النجم: ٣، ٤].

٢ - الأدلة الدالة على وجوب طاعة النبي ﷺ، ولزوم سنته، وهي كثيرة جداً: «قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ» [النور: ٥٤]، «وَمَا ءَأْتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ» [الحشر: ٧]. ويتبع كل ذلك لزوماً: وجوب الأخذ بما دلَّت عليه سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ من المعاني، وتحكيمها في كتاب الله، وحُرْمَةُ مُخَالَفَتِهَا فيما دلَّت عليه منها.

٣ - الإجماع على صحّة الاستدلال بالسُّنة وحجّيتها، ووجوب اتباعها، قال الشافعي (ت ٢٠٤هـ): (لم أسمع أحداً - نسبته الناس أو نسب نفسه إلى علم - يُخالف في أن فرض الله ﷻ على أتباع أمر رسول الله ﷺ، والتسليم لحكمه) (٤).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٥/٥٦) (١٩١٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٤٦٣٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٦/١٧) (٤٤٧٤).

(٤) جِماعُ العلم (ص ١١).



٤ - الإجماع على أن السنة مُبَيَّنَةٌ للقرآن وتفسير له، قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (اتَّفَقَ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَسَائِرُ أُمَّةِ الدِّينِ = أَنَّ السُّنَّةَ تُفَسِّرُ الْقُرْآنَ وَتُبَيِّنُهُ، وَتُعَبِّرُ عَنْ مُجْمَلِهِ)<sup>(١)</sup>. وقد نصَّ العلماء على تقديم دليل السنة في البيان عن معاني القرآن على غيره من أنواع الأدلة عدا نص القرآن، قال أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ): (السُّنَّةُ عِنْدَنَا آثَارُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالسُّنَّةُ تُفَسِّرُ الْقُرْآنَ، وَهِيَ دَلَائِلُ الْقُرْآنِ)<sup>(٢)</sup>، وقال أبو عمرو بن العلاء (ت ١٥٤هـ) وعبد الرحمن بن مهدي (ت ١٩٨هـ): (الحديث يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ)<sup>(٣)</sup>. والواقع العملي في كتب التفسير يطابق ذلك الإجماع؛ فقد تتابع المُفسِّرون على اعتبار دليل السنة في بيان المعاني، وتقديمه، والاحتجاج به.

٥ - أن الله تعالى أوجب على رسوله ﷺ تبين القرآن للناس، فقال: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]؛ وقد قرَّر العلماء أن من القرآن ما لا يُعْلَمُ معناه إلا من جهة النبي ﷺ، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (إِنَّ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ مَا لَا يَوْصَلُ إِلَى عِلْمِ تَأْوِيلِهِ إِلَّا بَبَيَانِ الرَّسُولِ ﷺ؛ وَذَلِكَ تَأْوِيلٌ جَمِيعٌ مَا فِيهِ مِنْ وَجْهِ أَمْرِهِ؛ وَاجِبُهُ وَنَدْبُهُ وَإِرْشَادُهُ، وَصَنُوفِ نَهْيِهِ، وَوُضَائِفِ حَقْوِقِهِ، وَحُدُودِهِ، وَمَبَالِغِ فَرَائِضِهِ، وَمُقَادِيرِ اللَّازِمِ بَعْضَ خَلْقِهِ لِبَعْضٍ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامِ آيَةِ الَّتِي لَمْ يُدْرَكْ عِلْمُهَا إِلَّا بَبَيَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأُمَّتِهِ، وَهَذَا وَجْهٌ لَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ الْقَوْلُ فِيهِ إِلَّا بَبَيَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُ تَأْوِيلَهُ)<sup>(٤)</sup>، ومن هذا الباب قال غير واحد من السلف: (القرآن أحوج إلى السنة من السنة إلى القرآن)<sup>(٥)</sup>.

٦ - أن الوحي يُصدَّقُ بعضه بعضاً، والسنة وحي كالقرآن، قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (٤)﴾ [النجم: ٣، ٤]، وقال:

(١) مجموع الفتاوى (٣٦٣/١٣).

(٢) طبقات الحنابلة، لأبي يعلى (٢٢٦/١).

(٣) تهذيب الكمال، للمزي (١٢٧/٣٤)، وتاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (٥٨٠/٢).

(٤) جامع البيان، لابن جرير (٦٨/١).

(٥) الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي (٢٣٠/١)، وجامع بيان العلم، لابن عبد البر (١١٩٣/٢).

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وقد قرَّر الشافعي (ت ٢٠٤هـ) أَنَّ السُّنَّةَ: (لا تُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ أَبَدًا)<sup>(١)</sup>، وقال: (وأولى أن لا يُشكَّ عالمٌ في لزومها، وأن يَعْلَمَ أَنَّ أَحْكَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَحْكَامَ رَسُولِهِ لا تُخْتَلَفُ، وَأَنَّهَا تَجْرِي عَلَى مِثَالِ وَاحِدٍ)<sup>(٢)</sup>، ومن ثَمَّ فَالسُّنَّةُ أَوْلَى ما يُسْتَشْهَدُ بِهِ عَلَى معاني القرآن.

### \* ضوابط الاستدلال بها:

أولاً: مقدار ما بيَّنه رسول الله ﷺ من معاني القرآن كثير، ويشتمل على

نوعين:

١ - بيان المعاني المحتملة، وهو الأقل، كما في تفسيره للظلم في قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَلْشَّرَكَ لَظَلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]<sup>(٣)</sup>.

٢ - تفصيل المعاني المجملة، وهو الأكثر، (وذلك تأويل جميع ما فيه من وجوه أمره؛ واجبه ونذبه وإرشاده، وصنوف نهيه، ووظائف حقوقه وحدوده ومبالغ فرائضه، ومقادير اللازم بعض خلقه لبعض، وما أشبه ذلك من أحكام آية التي لم يدرك علمها إلا ببيان رسول الله ﷺ لأمته)<sup>(٤)</sup>.

ثانياً: ضوابط قبول الأخبار النبوية وردّها، هي ما قرَّره علماء الحديث، فيرجع إليهم في هذا.

وكذلك الخبر المتواتر وما دونه.

ثالثاً: يشترط فيما يجب الأخذ به وتحرم مخالفته من دليل السنة ثلاثة

شروط:

١ - ثبوت إسناده، بأن يكون صحيحاً أو حسناً.

٢ - أن تكون دلالته صريحة على المعنى، وهي: الدلالة اللفظية التي

(١) الرسالة (ص ١٤٦).

(٢) المرجع السابق (ص ١٧٣).

(٣) تقدم في (ص ٧).

(٤) جامع البيان، لابن جرير (١/٦٨).

يُطَابِقُ فِيهَا بَيَانُ النَّبِيِّ ﷺ لَفْظَ الْآيَةِ، سِوَاءَ ذِكْرَتِ الْآيَةِ فِي الْحَدِيثِ أَوْ لَا، وَهَذَا قَلِيلُ الْوُرُودِ. وَمِثَالُهُ: عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: (سَأَلْنَا عَبْدَ اللَّهِ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزُقُونَ﴾ [آل عمران: ١٦٩]؟ قَالَ: أَمَّا إِنَّا فَدَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «أَرْوَاهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ خُضِرٍ، لَهَا فَنَادِيلٌ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ»<sup>(١)</sup>.

أَمَّا مَا كَانَتْ دَلَالَتُهُ غَيْرَ صَرِيحَةٍ عَلَى الْمَعْنَى؛ وَهِيَ الدَّلَالَةُ غَيْرُ اللَّفْظِيَّةِ؛ كَدَلَالَةِ الْفِعْلِ وَالْتَقْرِيرِ، وَالتِّي لَا يُطَابِقُ فِيهَا الْحَدِيثُ أَلْفَاظَ الْآيَةِ = فَيَفِيدُ تَقْوِيَةً لِلْمَعْنَى، وَلَا يَلْزِمُ الْمَصِيرَ إِلَيْهِ، وَرَبَّمَا تَقَدَّمَهُ غَيْرُهُ مِنَ الْأَدَلَّةِ، وَهَذَا كَثِيرُ الْوُرُودِ. وَمِثَالُهُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ [البقرة: ٥٩]: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ (ت ١٨٢هـ): (الرجز: الطاعون)<sup>(٢)</sup>. وَقِيلَ غَيْرُهُ<sup>(٣)</sup>، قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ (ت ٣١٠هـ): (يَغْلِبُ عَلَى نَفْسِي صِحَّةُ مَا قَالَهُ ابْنُ زَيْدٍ؛ لِلْخَبَرِ الَّذِي ذَكَرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِخْبَارِهِ عَنِ الطَّاعُونَ أَنَّهُ رِجْزٌ، وَأَنَّهُ عُدْبٌ بِهِ قَوْمٌ قَبْلَنَا)<sup>(٤)</sup>، وَإِنْ كُنْتُ لَا أَقُولُ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ يَقِينًا؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا بَيَانَ فِيهِ أَيُّ أُمَّةٍ عُدْبَتْ بِذَلِكَ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الَّذِينَ عُدُّبُوا بِهِ كَانُوا غَيْرَ الَّذِينَ وَصَفَ اللَّهُ صِفَتَهُمْ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ﴾ [البقرة: ٥٩]<sup>(٥)</sup>.

٣ - سلامته من المعارض الراجح، فإن عارضه مثله يصار إلى الترجيح، ويقدم الأرجح منهما.

قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ) عن حديث للنبي ﷺ: (وليس لأحد مع قوله

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١٨٨٧).

(٢) جامع البيان، لابن جرير (١/٧٣٠).

(٣) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم (١/١٢٠).

(٤) يشير إلى ما رواه أسامة بن زيد رضي الله عنه، فيما أخرجه البخاري في صحيحه (٩/٢٧) (٦٩٧٤)، ومسلم

في صحيحه (١٨٨٧)، وفيه: «إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ رِجْزٌ عُدْبٌ بِهِ بَعْضُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ...».

(٥) جامع البيان (١/٧٣١).

الذي يَصِحُّ عنه قول<sup>(١)</sup>، وقال ابن العربي (ت ٥٤٣هـ): (وبعد تفسير النبي ﷺ فلا تفسير، وليس للمتعرض إلى غيره إلا النكير)<sup>(٢)</sup>.

رابعاً: يَصِحُّ الاستدلالُ في التفسير بالحديث الضعيف ما لم يكن منكر المتن بأن يناقض ظاهر الكتاب أو ما ثبت عن رسول الله ﷺ، أو مكذوباً، أو في تقرير شيء من الأحكام. وهذا ما عليه الأئمة من أهل الحديث والرواية، فقد نصوا على اختصاص علم التفسير بنوع من الرواية في الأعم الأغلب، كما في قول أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ): (ثلاثة كتب ليس لها أصول؛ المغازي، والملاحم، والتفسير)<sup>(٣)</sup>، قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (معنى ذلك: أن الغالب عليها أنها مُرسلةٌ ومُنقطةٌ، فإذا كان الشيء مشهوراً عند أهل الفن قد تعددت طرقه، فهذا مما يرجع إليه أهل العلم، بخلاف غيره)<sup>(٤)</sup>.

وأبانوا منهج التعامل مع تلك المرويات، كما في قول يحيى بن سعيد القطان (ت ١٩٨هـ): (تساهلوا في أخذ التفسير عن قوم لا يوثقونهم في الحديث، - ثم ذكر ليث بن أبي سليم، وجوير بن سعيد، والضحاك، ومحمد بن السائب - وقال: هؤلاء لا يحمل حديثهم، ويكتب التفسير عنهم)<sup>(٥)</sup>، وقال الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ): (العلماء قد احتجوا في التفسير بقوم لم يحتجوا بهم في مسند الأحاديث المتعلقة بالأحكام؛ وذلك لسوء حفظهم الحديث، وشغلهم بالتفسير)<sup>(٦)</sup>، وقال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (نقل هؤلاء شبيهة بنقل أهل المغازي والسير، وهو مما يستشهد به، ويُعتبر به، ويضمُّ بعضه إلى بعض فيصير حجة)<sup>(٧)</sup>، وعلى هذا درج أئمة التفسير قاطبةً، كابن جرير (ت ٣١٠هـ)، وابن المنذر (ت ٣١٨هـ)، وابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، فمن بعدهم.

(١) جامع البيان (٢١/٢٠).

(٢) أحكام القرآن (٣/٨٨).

(٣) الجامع لأخلاق الراوي، للخطيب البغدادي (٢/٢٣١).

(٤) تلخيص كتاب الاستغاثة (١/٧٦). وينظر: مجموع الفتاوى، له (١٣/٣٤٦).

(٥) الجامع لأخلاق الراوي، للخطيب البغدادي (٢/٢٨٦). وينظر: تهذيب التهذيب، لابن حجر (١/٣٢١).

(٦) الجامع لأخلاق الراوي (٢/٢٨٦). وينظر: دلائل النبوة، لليهقي (١/٣٣).

(٧) بيان تليس الجهمية (٥/٥٢١).

خامساً: يصح الاستدلال بما اشتدَّ ضَعْفُهُ في غير تأسيسِ المعنى، ويكون حينها من جنس دليل اللغة، أو من جنس ما يُذكر من أخبارٍ يستعان بها في بيان المعنى. ومثاله: في قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لِنُفْسِدَنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَاتِينَ﴾ [الإسراء: ٤]، حيثُ ذكرَ ابن جرير (ت ٣١٠هـ) قولَ ابن مسعودٍ، وابن عباسٍ رضي الله عنهما، وابن زيد (ت ١٨٢هـ)، في معنى الإفسادِ الأوَّل، وهو: قَتَلَهُمْ زَكْرِيَّا نَبِيَّ اللَّهِ. ثُمَّ ذَكَرَ قَوْلَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ (ت ١٥٢هـ): هُوَ قَتَلَهُمْ شُعَيْبًا بَنَ أَمْصِيًّا<sup>(١)</sup> نَبِيَّ اللَّهِ. وَاسْتَدَلَّ لِلْقَوْلِ الْأَوَّلِ بِحَدِيثِ طَوِيلٍ فِي صِفَةِ إِفْسَادِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَإِهْلَاكِهِمْ<sup>(٢)</sup>. وَقَدْ نَصَّ الْأَيْمَةُ عَلَى بَطْلَانِ هَذَا الْحَدِيثِ<sup>(٣)</sup>، لَكِنَّ ابْنَ جَرِيرٍ (ت ٣١٠هـ) لَمْ يَذْكُرْهُ أَصْلًا يَقُومُ عَلَيْهِ الْمَعْنَى؛ بَلْ تَابَعًا لِمَا قَبْلَهُ مِنَ الْأَدَلَّةِ، الَّتِي تَتَقَوَّى بِضَمِّ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ، وَتَشْهَدُ لِلْمَعْنَى الْعَامِّ بِجُمْلَتِهَا. قَالَ الطُّوفِيُّ (ت ٧١٦هـ): (إِنْ كَانَ مَا وَرَدَ فِيهِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الضَّعِيفَةِ، وَالتَّوَارِيخِ، وَالسِّيَرِ الْمَذْكُورَةِ مُوَافِقًا لِلْمَفْهُومِ مِنْ ظَاهِرِ الْكَلَامِ، أَوْ مِنْ فَحْوَاهِ، أَوْ مَعْقُولِهِ، حُمِلَ الْكَلَامُ عَلَى مَا فَهِمَ مِنْهُ، وَكَانَ الْخَبْرُ الضَّعِيفُ وَنَحْوَهُ مُؤَكَّدًا لِمَا اسْتَفِيدَ مِنَ اللَّفْظِ)<sup>(٤)</sup>.

خامساً: من تمام الاستدلال بالسُّنَّةِ عَلَى الْمَعَانِي الْقُرْآنِيَّةِ: تَوْجِيهِ مَعْنَى الْحَدِيثِ؛ وَذَلِكَ لِبَيَانِ وَجْهِ مُطَابَقَتِهِ مَعْنَى الْآيَةِ، أَوْ قَرْبِهِ مِنْهَا، فَيُوضَعُ مَوْضِعَهُ مِنْ وَجُوبِ الْأَخْذِ بِمَعْنَاهِ، أَوْ الْاِعْتِضَادِ بِهِ ضَمْنَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَدَلَّةِ.

#### ٤ - إجماع أهل التأويل:

\* تعريفه: اتَّفَاقُ مُجْتَهِدِي أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ بَعْدَ وَفَاتِهِ فِي عَصْرِ عَلَى مَعْنَى لآيَاتِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

(١) مذكورٌ في أنبياء بني إسرائيل، قبل زكريا ويحيى، وهو ممن بشرَ بعيسى ومحمدٍ عليهم الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ. ينظر: تاريخ الأمم والملوك، لابن جرير (١/٥٣٢)، وقاموس الكتاب المقدس، لجورج بوست (١/١٠٩).

(٢) جامع البيان (٤٥٦/١٤ - ٤٦٩).

(٣) قال ابن كثير (ت ٧٧٤هـ): (هو حديثٌ موضوعٌ لا محالةً)، ونقل ذلك عن شيخه المِزِّي (ت ٧٤٢هـ). تفسيره (٤٣٨/٨).

(٤) الإكسير في قواعد التفسير (ص ٧٩).

## \* أقسامه :

**الأول:** الإجماع القولي، وهو الصريح، وذلك أن يتفق جميع المفسرين على معنى. (وهو حجة قولاً واحداً)<sup>(١)</sup>، ودلالته قطعية؛ إذ (يُعلمُ يقيناً أنه ليس فيه منازع، فهذا يجب القطع بأنه حق)<sup>(٢)</sup>.

**الثاني:** الإجماع السكوتي أو الإقرارى، وذلك بأن ينتشر القول عن بعض المفسرين، ويسكت الباقيون عن مخالفته وإنكاره. ومثله الإجماع الاستقرائى، وهو أن تستقرأ أقوال العلماء في مسألة فلا يُعلم فيها مخالفت. وقد كثرت أقوال العلماء في بيان حكم هذا النوع<sup>(٣)</sup>؛ لاحتمال السكوت الرضا وعدمه، (والصحيح أنه إجماع، وأنه حجة)<sup>(٤)</sup>، وعليه جمهور العلماء<sup>(٥)</sup>، لكنه ليس في قوة القسم الأول؛ لأن العلم بعدم المخالف هنا ظن غالب.

## \* أمثلة الاستدلال به:

- ١ - في قوله تعالى: ﴿وَالْيَوْمَ الْمَوْعُودِ﴾ [البروج: ٢]، قال الواحدي (ت٤٦٨هـ): (يعني: يوم القيامة في قول جميع المفسرين)<sup>(٦)</sup>.
- ٢ - في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ﴾ [البقرة: ١٢٧]، قال ابن عطية (ت٥٤٦هـ): (البيت: الكعبة بإجماع)<sup>(٧)</sup>.

## \* حجتيته:

اتفق أهل العلم على أن الإجماع حجة شرعية، يجب الأخذ به، وتحرم

- 
- (١) شرح اللمع، للشيرازي (٢/٦٩٠). وينظر: الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي (٤٢٩).
  - (٢) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٧/٣٩). وينظر: مراتب الإجماع، لابن حزم (ص٢٨).
  - (٣) ذكر الزركشي منها ثلاثة عشر قولاً. في البحر المحيط (٣/٥٣٨). وينظر: المسودة، لآل تيمية (٢/٦٤٩).
  - (٤) شرح اللمع، للشيرازي (٢/٦٩١).
  - (٥) ينظر: الإحكام، للآمدي (١/٣٣١)، والبحر المحيط، للزركشي (٣/٥٣٩)، وشرح الكوكب المنير، للفتوحى (٢/٢٥٤).
  - (٦) الوسيط (٤/٤٥٧).
  - (٧) المحرر الوجيز (١/٢١٠).

مُخَالَفَتُهُ، فَاللهُ تَعَالَى عَصَمَ هَذِهِ الْأُمَّةَ فِي إِجْمَاعِهَا؛ فَلَا تَجْتَمِعُ عَلَى بَاطِلٍ أَبَدًا، وَإِذَا أَجْمَعَتْ عَلَى أَمْرٍ فَهُوَ الْحَقُّ.  
وَمِنَ الْأَدَلَّةِ عَلَى ذَلِكَ:

أَوَّلًا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نُبِّئَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ [النساء: ١١٥].

ووجه الدلالة: أن الله تعالى جمع بين مشاققة الرسول ﷺ واتباع غير سبيل المؤمنين في الوعيد، فدلَّ على أن كلاً منهما مُحَرَّمٌ.

ثَانِيًا: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩].

ووجه الدلالة: أنه إذا لم يوجد تنازعٌ فالإتفاق على الحكم كافٍ عن الردِّ إلى الكتابِ والسنةِ.

ثَالِثًا: دلالة السنة النبوية المتواترة، (وهي أقرب الطرق في إثبات كون الإجماع حجة قاطعة)<sup>(١)</sup>، فقد تظاهرت الأحاديث عن جمهرة من الصحابة رضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، في تقرير وجوب لزوم الجماعة، وترك الفرقة، وعصمة هذه الأمة عن الخطأ والضلال<sup>(٢)</sup>، ومجموعها يفيد تواترًا معنويًا يقطعُ به على حجية الإجماع، قال الخطيب البغدادي (ت ٤٦٢هـ) عن هذه الأحاديث: (إنها أحاديث تواتر من طريق المعنى؛ لأن الألفاظ الكثيرة إذا وردت من طرقٍ مختلفة ورواة شتى ومعناها واحدٌ = لم يجز أن يكون جميعها كذبًا، ولم يكن بُدَّ من أن يكون بعضها صحيحًا)<sup>(٣)</sup>.

رَابِعًا: أنه قد ثبت في كلِّ عصرٍ من الصحابة والتابعين فمن بعدهم القطعُ بتخطئة المخالف للإجماع، وشددوا التكيرَ عليه، وعدوا ذلك مُرُوقًا من الدين، وما حملهم على ذلك إلا وجودُ مُستندٍ قاطعٍ دلَّ على تخطئة

(١) الإحكام، للآمدني (١/٢٩٠). وينظر: المستصفي، للغزالي (ص ١٧٣).

(٢) ينظر في جمعها وتوجيهها: الاستدلال في التفسير، لنايف الزهراني (ص ٣٠١).

(٣) الفقيه والمتفقه (١/٤٢٤). وينظر: المستصفي، للغزالي (ص ١٧٣)، والمواقفات، للشاطبي (١/٢٩).

المُخالف، ووجوبِ اتِّباعِ الإجماع<sup>(١)</sup>، وهذا ليس إثباتًا للإجماعِ بالإجماعِ، وإنَّما استدلالٌ بالعادةِ الجاريةِ في مثلِ ذلك.

### \* ضوابط الاستدلال به:

أولاً: مراتب حكاية الإجماع في كتب التفسير:

- ١ - أعلاها ما تأكَّدَ فيه الإجماعُ بذكرِ وصفَيْن فأكثرَ؛ كقولهم: (أجمعَ أهلُ التَّأويلِ جميعًا لا خلافَ بينهم)، (لا خلافَ بين أهلِ التَّأويلِ جميعًا)<sup>(٢)</sup>.
- ٢ - ثُمَّ يليه ما ذُكِرَ فيه لفظُ الإجماعِ صراحةً، ويلحقُ به ما تصرَّفَ منه ممَّا في معناه، وذلك كقولهم: (جميعُ الأُمَّةِ)، (جميعُ أهلِ التَّأويلِ)، (الجميعُ مُجمعون)<sup>(٣)</sup>، وقريبٌ منه التعبيرُ باتِّفاقِ العلماءِ، كما في قولهم: (اتَّفاقَ جميعِ السَّلفِ)، (اتَّفاقَ أهلِ التَّأويلِ)<sup>(٤)</sup>.
- ٣ - ثُمَّ يليها نفيُ الخلافِ، ومن ذلك قولهم: (لا خلافَ بين جميعِ الأُمَّةِ)، (لا خلافَ بين أهلِ التَّأويلِ)<sup>(٥)</sup>.

ثانياً: شروطُ صحةِ الإجماعِ مفضَّلةٌ في كتب أصولِ الفقه<sup>(٦)</sup>، وهي بإيجاز:

- ١ - أن يكونَ مستندهُ نصًّا شرعيًّا، قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (لا يوجدُ مسألةٌ يتَّفَقُ الإجماعُ عليها إلا وفيها نصٌّ)<sup>(٧)</sup>.
- ٢ - أن يكونَ من المُجتهدين في علم التفسير، وذلك يتضمَّن إمامتهُ فيه، وعدالتهُ في نفسه، فلا أثرَ للمخالف من غير أهل التفسير في ثبوت إجماعهم، كما لا أثرَ لأهل الأهواء والبدع في ثبوت الإجماع أو عدمه.

(١) ينظر: شرح الكوكب المنير، للفتوحى (٢/٢٢٣)، وقوادح الاستدلال بالإجماع، لسعد الشثري (ص ١٤٥).

(٢) ينظر: جامع البيان، لابن جرير (١/٣١١)، (٣/٦٥٠).

(٣) ينظر: جامع البيان، لابن جرير (٣/٤٣٣، ٥٧١)، (٤/٣٣٢).

(٤) ينظر: جامع البيان، لابن جرير (٥/٦٠٧)، (٦/٣٠٧)، (٦/٦١٦).

(٥) جامع البيان، لابن جرير (٥/٦٠٨)، (٦/٧).

(٦) كالرسالة، للشافعي (ص ٤٧٢)، والمستصفي، للغزالي (ص ١٨٤)، ونزهة الخاطر العاطر، لابن قدامة (١/٢٨٧).

(٧) مجموع الفتاوى (١٩/١٩٥). وينظر: الرسالة، للشافعي (ص ٤٧٢).



٣ - أن يكونَ من الجميعِ بلا مُخالفٍ مُعتبرٍ، فإذا خالف مفسِّرٌ مجتهدٌ مفسري زمنه لم ينعقد الإجماع، وصار قولهم قول جمهورٍ لا قول الجميع. ومن لا يعتبر خلافه هو: مَنْ خالف في مقابل النصِّ، أو أنكر عليه أهلُ الإجماع قوله، أو قال بقول أهل الإجماع ثم انفرد عنهم.

٤ - أن يكونَ من الأحياءِ الموجودين في ذلك العصر، لا في كلِّ العصور؛ فذلك ممتنع لأن مآله إبطال الاستدلال بالإجماع، والقاعدةُ في هذا: أن الماضي لا يُعتبر، والمُسْتَقْبَلُ لا يُتَنظَرُ.

ثالثاً: القول المخالف للإجماع: شاذٌ. وحكمه الرد، ومن الأمثلة عليه: قول ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (وأولى القولين في تأويل قوله تعالى: ﴿وَهُمْ أَلْوَفٌ﴾ [البقرة: ٢٤٣] بالصواب قول مَنْ قال: عنى بالألوف كثرة العدد. دون قول مَنْ قال: عنى به الائتلاف. بمعنى: ائتلاف قلوبهم...؛ لإجماع الحُجَّةِ على أن ذلك تأويل الآية، ولا يُعارضُ بالقول الشاذُّ ما استفاض به القول من الصحابة والتابعين)<sup>(١)</sup>، والقائلُ بالقول الثاني ابن زيد (ت ١٨٢هـ) من أتباع التابعين، وقوله شاذٌ لمخالفته إجماع الصحابة والتابعين قبله.

رابعاً: الأولى في الاستدلال بالإجماع تقديمه على غيره من الأدلة؛ لقطعية دلالتها على المعنى وثبوته، وعلى ذلك عامة العلماء، قال الطوفي (ت ٧١٦هـ): (الإجماع مُقَدَّمٌ على باقي أدلة الشرع؛ لقطعيته، وعصمته، وأمنه من نسخ أو تأويل)<sup>(٢)</sup>، وفي الاكتفاء به عن غيره من الأدلة يقول ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (وحسب قولٍ بخروجه عن قول جميع أهل العلم دلالة على خطئه)<sup>(٣)</sup>.

خامساً: دليل الإجماع الذي يجب الأخذ به قطعاً وتحرم مخالفته ما اجتمع فيه أمران:

١ - ثبوته. بأن يجمع شروط صحته السابقة.

(١) جامع البيان، لابن جرير (٤/٤٢٣).

(٢) شرح مختصر الروضة (٣/٧٦٣). وينظر: شرح الكوكب المنير، للفتوحى (٤/٦٠٠).

(٣) جامع البيان (١/٤١٨).

٢ - مطابقتها للمعنى المراد. فلو وقع الإجماع على ما له علاقة بالمعنى فقط لم يجب المصير إليه؛ كالإجماع على زمن نزول الآية، أو سياق معناها، ومثاله: قول ابن جرير (ت ٣١٠هـ) في قوله تعالى: ﴿فَالزَّجْرَاتِ زَجْرًا﴾ [الصفات: ٢]: (والذي هو أولى بتأويل الآية عندنا ما قاله مُجاهدٌ، ومن قال: هُم الملائكةُ. لأنَّ الله جلَّ ثناؤه ابتدأ القَسَمَ بنوعٍ من الملائكةِ؛ وهُم الصَّاقُونَ. بإجماعٍ من أهلِ التَّأويلِ، فلأنَّ يكونَ الذي بعده قَسَمًا بسائرِ أصنافِهِمْ أشبه) (١)، فدليل الإجماع هنا ممهّدٌ للاستدلال بالسياق وليس إجماعًا على المعنى المراد.

سادسًا: من تمام إقامة دليل الإجماع: الدقّة في تحديد موضع الإجماع من المعنى، ولا بن جرير (ت ٣١٠هـ) في ذلك عناية ظاهرة ومنه قوله: (ثمّ اختلف أهلُ التَّأويلِ في تأويلِ قوله: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ﴾ [آل عمران: ١٦٥] بعد إجماع جميعهم على أنّ تأويل سائر الآية على ما قد قلنا في ذلك من التَّأويلِ) (٢).

## ٥ - أقوال السلف:

\* تعريفها: السلف لغة: كلّ من تقدمك (٣). وفي الاصطلاح: هم أهلُ القرون المفضّلة من الصّحابة والتّابعين وأتباع التّابعين، ممّن التزم الكتاب والسنة ولم يتلبس ببدعة.

والأصل في هذا التحديد قوله ﷺ: «خيرُ النَّاسِ قرني، ثمّ الذين يلونهم، ثمّ الذين يلونهم» (٤).

## \* أمثلة الاستدلال بها:

١ - في قوله تعالى: ﴿أَكَادُ أَخْفِيهَا﴾ [طه: ١٥] قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ):

(١) جامع البيان (١٩/٤٩٤).

(٢) جامع البيان (٦/٢١٥).

(٣) ينظر: تهذيب اللغة، للأزهري (١٢/٢٩٩).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٣/١٧١) (٢٦٥٢)، ومسلم في صحيحه (٦/٦٨) (٢٥٣٣).

(والذي هو أولى بتأويل ذلك من القول قول من قال: أكاد أخفيها من نفسي .  
لأن تأويل أهل التأويل بذلك جاء)<sup>(١)</sup> .

٢ - ورجح ابن عطية (ت ٥٤٦هـ) أن المراد ﴿يَالْحَيِّتِ وَالطَّغُوتِ﴾ [النساء: ٥١]: كل ما عبد وأطيع من دون الله<sup>(٢)</sup> . محتجاً في ذلك بأقوال السلف .

### \* حجيتها:

إذا أجمع السلف على قولٍ فهو الحقُّ، واتباعهم فيه واجبٌ تحرُّمٌ مُخالفتُهُ، وقد سبق تقريرُ ذلك في دليل الإجماع .

أمَّا ما دون ذلك من أقوال السلف؛ ممَّا قاله بعضهم وانتشر عنه أو لم ينتشر، فالصحيحُ أنه حُجَّةٌ في دين الله بشرطين:

الأول: ألا يُخالف نصًّا ثابتًا من كتابٍ أو سنَّةٍ .

الثاني: ألا يُخالفه أحدٌ من الصحابة، فإن خالفه صحابيٌّ فالأولى منهما ما شهد له دليلُ الوحي، قال الشاطبي (ت ٧٩٠هـ): (فإن خالف بعضهم فالمسألة اجتهادية)<sup>(٣)</sup> .

وما كان كذلك فيصحُّ الاحتجاجُ به، وتحرُّمٌ مُخالفتُهُ، ولا يجوزُ الإحداثُ بعده<sup>(٤)</sup> .

وقد نبه ابن قدامة (ت ٦٢٠هـ) إلى أن المراد بالمُخالفة هنا: (نفي ما أثبتوه، أو إثبات ما نفوه)<sup>(٥)</sup>؛ وليس زيادةُ البيان، والتَّمثيل، وما لا يبطلُ أقوالهم .

وقد تظاهرت الأدلَّة النَّقليَّةُ والعقليَّةُ على تقريرِ ذلك، وفيما يأتي أهمها:

(١) جامع البيان (٦/٢١٥) .

(٢) المحرر الوجيز (٢/٥٨٠) .

(٣) الموافقات (٤/١٢٨) .

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٤/٢٠)، وإجمالُ الإصابة في أقوال الصحابة، للعلائي (ص ٥٦)، وإعلامُ الموقعين، لابن القيم (٦/٣٦)، والموافقات، للشاطبي (٤/١٢٨، ٤٤٦)، وقطف الأزهار، للسيوطي (ص ٩١) .

(٥) نزهة خاطر العاطر (١/٣١١) .

**أولاً: قوله تعالى:** ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ مِنْ السَّابِقِينَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِينَ آمَنُوا وَبَشِيرِ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ اسْبَعُوا مِمَّا آتَاكُمْ مِنَ الذِّكْرِ وَتَقَاتُوا يَوْمَ الْقِيَامِ فَكُلُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا يُسِفِكُوا الْوَجْهَ إِذْ كُلُوا مِنْهُ حَتَّىٰ تَلْبَسُوا السَّيْئَاتِ فِي ذُنُوبِكُمْ وَالضَّالِّينَ الَّذِينَ هَلَكَ أَمْثَلُ الْعَصَائِرِ﴾ [التوبة: ١٠٠]؛ فالآية صريحة في الثناء على من أتبع السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار؛ وهم أئمة السلف وقادتهم ﷺ، والاتباع يتضمن صحة ما هم عليه من الدين؛ ومن ذلك سلامة فهمهم لكتاب الله تعالى، والثناء على من أتبعهم في ذلك، وقد احتج الإمام مالك (ت ١٧٩هـ) بهذه الآية على وجوب اتباع الصحابة ﷺ<sup>(١)</sup>.

**ثانياً: قوله تعالى:** ﴿فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾ [البقرة: ١٣٧]، فعلق الله تعالى الهداية بالإيمان بمثل ما آمن به النبي ﷺ وأصحابه ﷺ؛ فالإيمان التام إيمانهم، ولا شك أن ذلك نتيجة فهمهم السليم لكتاب الله تعالى، فمن أخذ بما كانوا عليه في ذلك فقد أخذ بالهدى والحق، ومن تركه وقع في الشقاق.

**ثالثاً: أن الصحابة وكبار التابعين هم أهل اللسان الذي نزل به القرآن،** قال الشاطبي (ت ٧٩٠هـ): (ما نقل من فهم السلف الصالح للقرآن فإنه كله جارٍ على ما تقضي به العربية)<sup>(٢)</sup>.

**رابعاً: أن الصحابة أعرّف الناس بأسباب النزول، وحال من نزل عليهم القرآن،** وذلك من أعظم ما يُستعان به على فهم مراد الله تعالى، وهذا مما اختصوا به عن غيرهم، ولم يشركهم فيه أحد ممن بعدهم، قال الشاطبي (ت ٧٩٠هـ) مُبيّناً الثاني من وجوه اعتماد بيان الصحابة ﷺ: (الثاني: مباشرتهم للوقائع والتوازل، وتنزيل الوحي بالكتاب والسنة؛ فهم أقعد في فهم القرائن الحالية، وأعرّف بأسباب التنزيل، ويُدركون ما لا يُدركه غيرهم بسبب ذلك، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب. فمتى جاء عنهم تقييد بعض

(١) إعلام الموقعين (٥/٥٥٦). وقد اعتنى ابن القيم ببيان وجوب اعتماد الأقوال السلفية في كتابه هذا، ففصل دلالة هذه الآية في (١٠) صفحات، وذكر بعدها (٤٦) وجهاً مُستدلاً بها على هذا المعنى، وكذلك أطال الشاطبي في الموافقات (٤/٤٤٦).

(٢) الموافقات (٤/٢٥٣).

المُطلقَاتِ، أو تخصيصُ بعضِ العُموماًتِ؛ فالعملُ عليه صوابٌ<sup>(١)</sup>.

خامساً: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيَّنَّ لِلصَّحَابَةِ معاني القرآنِ كما بيَّن لهم ألفاظَه، وكذلك بلَّغَهُ الصَّحَابَةُ لمن بعدهم، قال أبو عبد الرحمن السُّلَمي (ت ٧٤هـ):  
(حدَّثنا الذين كانوا يُقرئونا القرآنَ من أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُم كانوا إذا تعلَّموا من النَّبِيِّ ﷺ عشرَ آياتٍ لم يُجاوزوها حتى يتعلَّموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا: فتعلَّمنا القرآنَ والعلمَ والعملَ جميعاً)<sup>(٢)</sup>، قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ):  
(يجبُ أن يُعلَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بيَّن لأصحابِهِ معاني القرآنِ كما بيَّن لهم ألفاظَه، فقوله تعالى: ﴿لِئَبَّيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] يتناولُ هذا وهذا)<sup>(٣)</sup>.

فليس شيءٌ من القرآنِ خفيَّ المعنى عن عامَّةِ الصَّحَابَةِ فلا يَعْلَمُ معناه منهم أحدٌ، (وهذا ممَّا يجبُ القطعُ به)<sup>(٤)</sup>، ولا تكتمل خيريَّتُهُم مع كتم شيءٍ منه عمَّن بعدهم؛ بل كانت عنايتُهُم بأداءِ المعاني وبيانها أبلغ من عنايتهم بأداءِ الألفاظِ وجمعها، (وهل يتوهَّم عاقلٌ أَنَّهُم كانوا إنَّما يأخذون من رسول الله ﷺ مجردَ حروفه وهم لا يفقهون ما يتلوه عليهم، ولا ما يقرؤونه، ولا تشتاقُ نفوسُهُم إلى فهم هذا القولِ، ولا يسألونه عن ذلك، ولا يبتدئُ هوَ بيانه لهم!! هذا ممَّا يُعلَمُ بطلانه أعظم ممَّا يُعلَمُ بطلانُ كتمانهم ما تتوقَّفُ الهممُ والدَّواعي على نقله)<sup>(٥)</sup>.

سادساً: أَنَّ أئمَّةَ الإسلامِ لم يزالوا على القولِ بحجِّيَّةِ أقوالِ السَّلَفِ، والاستدلالِ بها، ولم يُخالف في ذلك إلا سُذوذٌ من الفقهاءِ والمتكلِّمين<sup>(٦)</sup>؛ فقد قرَّرَ عامَّةُ العلماءِ أَنَّ الصَّحَابَةَ إذا اختلفوا على قولين أو أكثرَ فلا يجوزُ لمن بعدهم إحداثُ قولٍ ثالثٍ مُخالفٍ؛ لأمرين:

(١) الموافقات (٤/١٢٨).

(٢) مصنف عبد الرزاق (٣/٣٨٠)، ومسنَد أحمد (٣٨/٤٦٦).

(٣) مجموع الفتاوى (١٣/٣٣١). وينظر: بغية المرتاد، له (ص ٣٣٠).

(٤) مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٧/٣٩٠).

(٥) بغية المرتاد، لابن تيمية (ص ٣٣٠).

(٦) ينظر: المستصفي، للغزالي (١/١٩٢)، والمسوِّدة، لآل تيمية (٢/٦٣٤)، والآراء الشاذَّة في أصول

الفقه، لعبد العزيز النملة (١/٤٥٩).

**أولُهما:** أنَّ اختلافَهم على قولين بمثابة اتَّفاقِهِم على قولٍ واحدٍ في أنَّ الحقَّ في أحدهما، ومن ثمَّ ألحقتْ هذه المسألة في كُتبِ الأصولِ ببابِ الإجماعِ، قال الجوينيُّ (ت ٤٧٨هـ): (إذا اختلفَ أصحابُ رسولِ الله ﷺ على قولين واستمروا على الخلاف؛ فالذي صارَ إليه مُعظمُ المُحقِّقين أنَّ اختراعَ قولٍ ثالثٍ خرقٌ للإجماع)<sup>(١)</sup>، وقال الغزاليُّ (ت ٥٠٥هـ): (لأنَّهم أجمعوا على الحصرِ، فذهولُهم عن الحقِّ على ممرِّ الأيامِ مع كثرتهم مُحال)<sup>(٢)</sup>.

**وثانيهما:** أنَّ في القولِ بجوازِ إحداثِ قولٍ بعد ما استقرَّ خلافُ السلفِ عليه نسبةُ الأُمَّةِ إلى إضاعةِ شيءٍ من الدِّينِ، وعدمِ اهتدائها إلى الحقِّ في تلكِ الأزمانِ، وعِلْمُ مَنْ بعدهم به دونهم، وكُلُّ ذلكِ ممَّا تظاهرت الأدلَّةُ ببطْلانِهِ كما مرَّ.

وهذا قول أئمة الإسلام؛ أبي حنيفة (ت ١٥٠هـ) ومالك (ت ١٩٧هـ) والشافعي (ت ٢٠٤هـ)، وأحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)<sup>(٣)</sup>، وقال: (أرأيتَ إنَّ أجمعوا هل له أن يخرجَ من أقاويلِهِم! هذا قولٌ خبيثٌ، قولُ أهلِ البدعِ، لا ينبغي لأحدٍ أن يخرجَ من أقاويلِ الصَّحابةِ إذا اختلفوا)<sup>(٤)</sup>، قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (إجماعُهم لا يكونُ إلا معصوماً، وإذا تنازعوا فالحقُّ لا يخرجُ عنهم)<sup>(٥)</sup>، وقال الشاطبيُّ (ت ٧٩٠هـ): (كُلُّ ما جاءَ مُخالفًا لما عليه السلفُ الصَّالحُ فهو الضَّلالُ بعينه)<sup>(٦)</sup>.

قال ابن القيم (ت ٧٥١هـ): (وأئمةُ الإسلامِ كلُّهم على قبولِ قولِ الصَّحابيِّ)<sup>(٧)</sup>.

- 
- (١) البرهان في أصول الفقه (١/٢٧٣).
  - (٢) المنحول من تعليقات الأصول (ص ٤١٧).
  - (٣) ينظر: الرسالة، للشافعي (ص ٥٦٩)، وإعلامُ الموقعين، لابن القيم (٢/١٥٠)، (٥/٥٥٥).
  - (٤) العُدَّة في أصول الفقه (٤/١٠٥٩).
  - (٥) مجموع الفتاوى (١٣/٢٤).
  - (٦) الموافقات (٣/٢٨٤).
  - (٧) إعلامُ الموقعين (٥/٥٥٤).

سابعًا: أن عدم اعتبار أقوال السلف في التفسير من أعظم أسباب الخطأ في التأويل، والشذوذ فيه، وشاهد ذلك قول ابن عباس رضي الله عنهما للخوارج حين ناظرهم: (جئتكم من عند المهاجرين والأنصار؛ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله، وليس فيكم منهم أحد، وعليهم نزل القرآن، وهم أعلم بتأويله)<sup>(١)</sup>، وقال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (أصل وقوع أهل الضلال في مثل هذا التحريف: الإعراض عن فهم كتاب الله تعالى كما فهمه الصحابة والتابعون)<sup>(٢)</sup>.

### \* ضوابط الاستدلال بها:

أولًا: لا فرق بين الاستدلال بأقوال جميع السلف أو جمهورهم أو الواحد منهم، فكل ذلك حجة لازم الاتباع بشرطيه السابقين.

ثانيًا: يتعين في الاستدلال بأقوال السلف العناية بثلاثة أمور:

١ - استفراغ الجهد في جمع أقوالهم، وقد وقى بهذا أئمة الإسلام المتقدمين؛ كابن جرير (ت ٣١٠هـ) وابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، وجمع ما عندهم وزاد عليه السيوطي (ت ٩١١هـ) في «الدر المنثور»، وأتم جمع كل ما أثار عن السلف في التفسير جماعة من العلماء في «موسوعة التفسير المأثور»<sup>(٣)</sup> وفيها بإذن الله التمام والكفاية.

٢ - صحة فهم مقاصدهم، وحسن توجيه أقوالهم، ودقة البيان عنهم، وأكثر من تمييز بذلك من المفسرين: ابن جرير (ت ٣١٠هـ)، وابن عطية (ت ٥٤٦هـ)، ومن قول ابن جرير في ذلك: (وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل، وإن خالفت ألفاظ تأويلهم ألفاظ تأويلنا، غير أن معنى ما قالوا في ذلك آيل إلى معنى ما قلنا فيه)<sup>(٤)</sup>.

٣ - التأليف بين أقوالهم المتغايرة ما أمكن، ويتلخص منهج ذلك في:

(١) جامع بيان العلم وفضله (٢/٩٦٢).

(٢) درء تعارض العقل والنقل (٥/٣٨٣).

(٣) من إصدارات معهد الإمام الشاطبي بجدة، وهو مطبوع في ٢٤ مجلدًا.

(٤) جامع البيان، لابن جرير (٤/١٦٥).

أ - تحديد أصل معنى اللفظ .

ب - وصل أقوال السلف بذلك الأصل .

مثال ذلك: ما أورده ابن جرير (ت ٣١٠هـ) بعد ذكر اختلاف السلف في معنى قوله تعالى: ﴿لَوْلَا أَنْ تُفَنِّدُونِ﴾ [يوسف: ٩٤]، قال: (وقد بينا أن أصل التّفنيد: الإفساد. وإذ كان ذلك كذلك فالسّفاهة والهَرَمُ والكذبُ وذهابُ العقل، وكلُّ معاني الإفساد، تدخلُ في التّفنيد؛ لأنَّ أصلَ ذلك كلّه الفساد. والفسادُ في الجسم: الهَرَمُ وذهابُ العقلِ والضّعْفُ. وفي الفعل: الكذبُ واللّومُ بالباطلِ...، فقد تبيّن - إذ كان الأمرُ على ما وصفنا - أنَّ الأقوالَ التي قالها من ذكرنا قوله في قوله: ﴿لَوْلَا أَنْ تُفَنِّدُونِ﴾ [يوسف: ٩٤]، على اختلاف عباراتهم عن تأويله = متقاربة المعاني، مُحتمِلٌ جميعها ظاهرُ التّنزيل<sup>(١)</sup>.

ويتبع ذلك: التّرجيح بين الروايات المتعارضة عن المفسّر الواحد، واختيار أصحّها وأرجحها، ومن ذلك قول ابن جرير (ت ٣١٠هـ) عن بعض الأقوال: (وهذا قولٌ وجدته عن مجاهد، وأخشى أن يكون غلطًا؛ لأنَّ الصّحيح من الرواية عنه ما قد ذكرنا قبل)<sup>(٢)</sup>.

ثالثًا: قول جمهور السلف مُقدّم في الجملة على قول أحاديهم، قال ابن جزي (ت ٧٤١هـ) في موجبات الترجيح ووجوهه بعد ذكره القرآن والسنة: (أن يكون القول قول الجمهور وأكثر المفسرين؛ فإن كثرة القائلين بالقول يقتضي ترجيحه)<sup>(٣)</sup>.

رابعًا: ثمّ يقدم الأعلم، كما فعل الواحدي (ت ٤٦٨هـ) حيث قال: (وتارك ما سوى قول واحدٍ معتمد لابن عباس رضي الله عنه، أو من هو في مثل درجته)<sup>(٤)</sup>، وقال ابن جزي (ت ٧٤١هـ) أيضًا في رابع وجوه الترجيح: (أن

(١) جامع البيان، لابن جرير (٣٤١/١٣).

(٢) جامع البيان، لابن جرير (٣٣٢/٨).

(٣) التسهيل (٢٠/١).

(٤) الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (٨٧/١).



يكونَ القولُ قولَ مَنْ يُقتدى به من الصَّحابةِ؛ كالخلفاءِ الأربعةِ، وعبدِ الله بن عباس<sup>(١)</sup>.

خامساً: تترجَّح أقوال الصَّحابةِ من السَّلفِ في الجُملةِ؛ وذلك لِمَا لَهُم من الخصائصِ التي لا يَشْرِكُهُم فيها من بعدهم، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (هُم كانوا أعلمَ بمعاني القرآن، والسَّببِ الذي فيه نزلَ، وما أُريدَ به)<sup>(٢)</sup>.

سادساً: جمع العلماءُ أسانيدَ السلفِ في التفسيرِ، وبيَّنوا طرقَ أقوالهم، وما فيها من المقبول وغيره والمقدَّم والمؤخَّر<sup>(٣)</sup>. وقاعدةُ أئمةِ التفسيرِ في هذا الباب أن: ثبوتُ الأثرِ في التفسيرِ إنما يُبحثُ فيه عند الحاجة. كظهور نكارةِ فيه، أو تعارضِ أقوالِ المفسِّرِ الواحدِ، وما سوى ذلك فهي في محلِّ القبول والاستشهاد. قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ) عن أحدِ الأقوال: (ذلك خُلفٌ من التأويلِ، ودعوى على الله ما لا يجوز أن يكون له صفةٌ، وأخشى أن يكون بعضُ نقلةِ هذا الخبر هو الذي غلِطَ على من رواه عنه من الصحابةِ)<sup>(٤)</sup>.

سابعاً: لزوم التفريق بين «القول بما لم يرد عن السَّلفِ في التفسيرِ» و«القول بخلاف ما ورد عنهم»، والخلطُ بين هذين الأمرين من أكبر أسباب الخطأ في التفسيرِ؛ فالثاني هو الممنوع قطعاً، أما الأول فممكَّنٌ لمن ملك آلة التفسيرِ فيسلك مسلكهم.

ثامناً: قول السَّلفِ هو الحاكمُ على أقوالِ أهلِ العربيةِ في معاني الآياتِ؛ لأنهم «أهل التأويل»، والعربيةُ بعضُ علمهم، وقد سبق بيان ذلك<sup>(٥)</sup>؛ فالقولُ بخلاف قول السلفِ خطأ قطعاً ولو كان محتملاً من جهة العربية؛ إذ لو كان حقاً لقاله السلف، فهم الأعلام بالمعنى المراد. قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (والقولُ الذي قاله مَنْ حكينا عنه من أهل البصرة قولٌ لا نعلم أحداً من أهل

(١) التسهيل (٢٠/١).

(٢) جامع البيان (١٣١/٢١).

(٣) ينظر: جامع البيان، لابن جرير (٨٤/١)، والعجاب في بيان الأسباب، لابن حجر (٢٠٢/١).

(٤) جامع البيان (٤٨٩/١).

(٥) في التعريف بعلم التفسير (ص ١١).

التأويل قاله، وإن كان له وجه؛ فلذلك تركنا القول به<sup>(١)</sup>.

تاسعاً: أهم أسباب مخالفة أقوال السلف في التفسير:

- ١ - الاعتداد بالرأي في مقابل علم السلف.
- ٢ - حمل الكلام على أي وجه يحتمله.
- ٣ - عدم اعتبار أقوال السلف في بيان المعنى، أو الجهل بها.

## ٦ - لغة العرب:

\* تعريفها: ما تُعبرُّ به العرب عن مقاصدها؛ من ألفاظها، وأساليب معانيها التي تُوردُ بها.

\* أقسامها: تنقسم لغة العرب إلى نثر وشعر.

## \* أمثلة الاستدلال بها:

١ - قال سعيد بن جبير (ت ٩٥هـ) في قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا أَلْفَانًا﴾ [الحج: ٣٦]: (هو السائل؛ أما سمعت قول الشَّمَاخ: لَمَالُ الْمَرْءِ يُضْلِحُّهُ فَيُغْنِي مَفَاقِرَهُ أَعْفُ مِنَ الْقُنُوعِ قال: من السؤال)<sup>(٢)</sup>.

٢ - قال إبراهيم النخعي (ت ٩٦هـ): (العرب تقول: اشر لي كذا وكذا؛ أي: بع لي كذا وكذا. وتلا هذه الآية: ﴿وَشَرُّهُ بِشَمِّ بَحْسِ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾ [يوسف: ٢٠]، يقول: باعوه)<sup>(٣)</sup>.

٣ - وقال عكرمة (ت ١٠٥هـ): ﴿أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣]: ألا تميلوا. ثم قال: أما سمعت إلى قول أبي طالب:

بمِيزَانِ قِسْطٍ وَزَنُهُ غَيْرُ عَائِلٍ<sup>(٤)</sup>

(١) جامع البيان (٧/٢٢).

(٢) جامع البيان، لابن جرير (٥٥٦/١٦).

(٣) جامع البيان، لابن جرير (٥١/١٣).

(٤) جامع البيان (٦/٣٧٧).

## \* حجيتها:

أولاً: أن الله تعالى وصف كتابه بأنه عربيٌّ؛ فقال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢]، قال الشافعي (ت ٢٠٤هـ): (والقرآن يدلُّ على أن ليس من كتابِ الله شيءٌ إلا بلسانِ العرب)<sup>(١)</sup>، وقال ابن عطية (ت ٥٤٦هـ): (وبينَّ أنه ليس في القرآن إلا ما هو من كلام العرب، إما من أصل لغتها، وإما عربته من لغة غيرها ثم ذكر في القرآن)<sup>(٢)</sup>.

فلغة العرب أولى ما يُستدلُّ به على معاني القرآن الكريم؛ لنزوله مطابقاً لألفاظها وأساليبها، ولذا وجه الصحابة النَّاسَ إلى اعتماد كلام العرب في فهم القرآن، قال عمرُ بن الخطاب رضي الله عنه: (أيُّها النَّاسُ: عليكم بديوانكم شعرِ الجاهليَّة؛ فإنَّ فيه تفسيرَ كتابكم، ومعاني كلامكم)<sup>(٣)</sup>، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: (إذا خفيَ عليكم شيءٌ من القرآن فابتغوه في الشعرِ؛ فإنَّ ديوانُ العرب)<sup>(٤)</sup>.

ثانياً: اتَّفاقُ عملِ المُفسِّرين من السَّلفِ فمن بعدهم على صحَّة الاستدلالِ بلغة العربِ على المعاني القرآنيَّة، وذلك منهم إجماعٌ عمليٌّ؛ بل نُقل إجماعُ الصحابة على تفسير القرآن على شرائط اللغة<sup>(٥)</sup>، قال عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما: (أنَّه كان يُسألُ عن القرآن فيُنشدُ فيه الشعرَ)<sup>(٦)</sup>، قال أبو عبيد القاسمُ بن سلام (ت ٢٢٤هـ): (يعني: أنَّه كان يستشهدُ به على التفسير)<sup>(٧)</sup>، وقال سعيد بن جبير (ت ٩٥هـ): (كنا نسمعُ ابنَ عباسٍ كثيراً ما يُسألُ عن القرآن، فيقولُ: هو كذا أو كذا. أما سمعتمُ الشاعِرَ يقولُ كذا وكذا؟)<sup>(٨)</sup>.

(١) الرسالة (ص ٤٢).

(٢) المحرر الوجيز (٤/٥).

(٣) الكشف والبيان، للتعلبي (١٩/٦).

(٤) عزاه السيوطي في الدرِّ (٢٣٧/٨) لعبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم.

(٥) مقدمتان في علوم القرآن (ص ٢٠١)، وحكى الإجماعُ فيه صاحبُ كتابِ (المباني لنظم المعاني).

(٦) فضائل القرآن (ص ٢٠٥).

(٧) المرجع السابق.

(٨) الطبقات الكبرى، لابن سعد (الجزء المُتمم لطبقات الصحابة) (١/١٦٢).

وقد تورع بعض العلماء عن قَرْنِ الشُّعْرِ بالقرآنِ في الذِّكْرِ؛ لكنه مذهب متروك<sup>(١)</sup>.

ثالثاً: أنّ الجهل بدليل لغة العرب من أعظم ما يوقَع في التَّأويلات الباطلة لأي القرآن، ولذلك كَثُرَ تحذيرُ السَّلَفِ من الكلام في التفسير لغير العالم بكلام العرب، قال الحسن (ت ١١٠هـ): (أهلكتهم العُجْمَةُ؛ يتأولون القرآن على غير تأويله)<sup>(٢)</sup>، وقال الزُّهري (ت ١٢٤هـ): (إنما أخطأ الناس في كثير من تأويل القرآن لجهلهم بلغة العرب)<sup>(٣)</sup>.

### \* ضوابط الاستدلال بها:

أولاً: أنزلَ الله تعالى كتابه على عادة العرب في كلامها، فكلُّ ما في القرآن من ألفاظ وأساليب عربيّ، وليس كلُّ ما في كلام العرب في القرآن.

ثانياً: لم يَنْزِلِ القرآنُ على لسانٍ أحدٍ من العربِ بعينه، ولا بلسانٍ جميعهم؛ بل كانَ نزولُه على لسانِ بعضِ العربِ، وقد قرَّرَ هذا ابن جرير (ت ٣١٠هـ) في مبحث عقده في مقدِّمة تفسيره بعنوان: (القولُ في اللغة التي نزل بها القرآن من لغات العرب)<sup>(٤)</sup>، ومستنده في ذلك حديث الأحراف السبعة المشهور<sup>(٥)</sup>.

سادساً: ما ثبتَ عن بعض العرب ثبت للعرب، وقد أشار إلى ذلك ابن جني (ت ٣٩٢هـ)، فعقدَ باباً بعنوان: (باب اختلاف اللغات وكلها حُجَّة)<sup>(٦)</sup>، ومثال ذلك: قول ابن جرير (ت ٣١٠هـ) في قوله تعالى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيبًا﴾ [النساء: ٨٥]: (والصَّواب من هذه الأقوال قولُ من قال: معنى المقيت: القدير. وذلك أنّ ذلك كذلك بلُغة قريش، ويُنشَدُ للزُّبير بن عبد المطلب عمّ رسول الله ﷺ:

(١) ينظر: الاستدلال في التفسير، لنايف الزهراني (ص ٣٩٦).

(٢) خلق أفعال العباد، للبخاري (ص ٦١).

(٣) الزينة في الكلمات الإسلامية، لأبي حاتم الرازي (ص ١٢٤).

(٤) جامع البيان (١/٢٠).

(٥) سبق ذكره (ص ١٨).

(٦) الخصائص (١/٣٩٨).

وذي ضِعْنٍ كَفَفْتُ النَّفْسَ عَنْهُ      وَكُنْتُ عَلَى مَسَاءَتِهِ مُقِيمًا  
أي: قادرًا<sup>(١)</sup>.

سابعًا: تثبت اللغة بأحد أحدِ طريقَيْن؛ هما: السَّماعُ، والقياسُ. وقد اتَّفقت على ذلك كلمةُ أهلِ العربيَّةِ، وتفصيل ذلك في كتبهم<sup>(٢)</sup>. والقاعدة التي تُبنى على ذلك للمفسر هي: كلُّ ما لم يثبت سماعًا، أو يصحَّ قياسًا، فليس من كلام العرب ولا يُحتجُّ به على معنى.

ثامنًا: يشمل السَّماعُ الذي تثبت به اللغة ثلاثة أنواع من الكلام:

١ - القرآن الكريم، وهو أجلُّ وأصحُّ وأفصحُّ ما تثبت به اللغة ويُحتجُّ لها به بإجماع<sup>(٣)</sup>، ويشمل ذلك قراءاته المشهورة والشاذَّة باتِّفاقِ أهلِ اللغة<sup>(٤)</sup>.

٢ - الحديث النبوي، وهو أجلُّ ما تثبت به اللغة بعد كتابِ الله تعالى، ورسول الله ﷺ أفصحُ العرب قاطبةً، ولا يتقدَّم كلامه في الفصاحة والبيان كلامُ بشرٍ بإجماع<sup>(٥)</sup>، وقد سارَ على الاحتجاج بحديثِ النَّبي ﷺ في اللغة والنحو عامَّةُ أئمَّةِ اللغة<sup>(٦)</sup>، وحكى ابن الطيب الفاسي (ت ١١٧٠هـ) إجماعهم العملي عليه<sup>(٧)</sup>.

٣ - كلامُ العرب، وهو أوسعُّ وأشملُّ مصدرٍ تثبت به اللغة، ويشمل: الشعر والنثر. وإنَّما يُحتجُّ منهما (بما ثبت عن الفصحاءِ الموثوقِ بعربيَّتِهِم)<sup>(٨)</sup>، وقد تكلم أهل اللغة في تحديد من تُؤخذ عنهم اللغة من النقلة، وتحديد

(١) جامع البيان (٧/٢٧٢).

(٢) ينظر: الخصائص، لابن جني (١/٣٩٥، ٤٢٣)، ولمع الأدلة في النحو، لابن الأنباري (ص ٨١)، والاقتراح في أصول النحو، للسيوطي (١/٢١٩).

(٣) ينظر: الاقتراح في أصول النحو، للسيوطي (١/٤١٦)، وشرح كفاية المتحفظ، لابن الطيب الفاسي (ص ١٠٠).

(٤) سبقت الإشارة إلى ذلك (ص ٢٠).

(٥) ينظر: المزهري، للسيوطي (١/١٦٥)، وفيض نشر الانشراح، لابن الطيب الفاسي (١/٤٤٦).

(٦) ينظر: خزانة الأدب، للبغدادي (١/٩)، وفيض نشر الانشراح، لابن الطيب الفاسي (١/٤٤٦).

(٧) ينظر: شرح كفاية المتحفظ، لابن الطيب الفاسي (ص ١٠٠).

(٨) الاقتراح في أصول النحو (١/٥٢٦).

عصورهم ومكانهم، ومعيار الكلام العربي الذي يُحتكم إليه ويقاس عليه، ونحوها.

تاسعًا: من مصادر اللغة التي يستفاد منها في التفسير كثيرًا: أقوال السلف. وقد نبه ابن جني (ت ٣٩٢هـ) إلى هذا المعنى في قوله عن تأويل لابن عباس رضي الله عنه استغرب ظاهره: (ينبغي أن يحسن الظن بابن عباس، فيقال: إنه أعلم بلغة القوم من كثير من علماءهم)<sup>(١)</sup>، وقال ابن عاشور (ت ١٣٩٣هـ): (ويدخل في مادة الاستعمال العربي ما يؤثر عن بعض السلف في فهم معاني بعض الآيات على قوانين استعمالهم)<sup>(٢)</sup>.

عاشرًا: ينقسم دليل اللغة باعتبار القوة إلى خمس مراتب، هي على الترتيب:

١ - ما أجمعت عليه العرب، ومنه قول ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (وكذلك ذلك في لغة جميع العرب)<sup>(٣)</sup>.

٢ - الأغلب والأكثر والمشهور والمستفيض والأفصح من كلام العرب، ومنه قول ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (وهذا القول وإن كان مذهبًا من المذاهب، فليس بالأشهر الأوضح في كلام العرب)<sup>(٤)</sup>.

٣ - عادة العرب في كلامها، ومثاله في: قوله تعالى: ﴿لَا تَفْذُوتَ إِلَّا بِسُلْطَنِ﴾ [الرحمن: ٣٣] قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: معنى ذلك: إلا بحجة وبيّنة. لأن ذلك هو معنى السلطان في كلام العرب)<sup>(٥)</sup>.

والمراتب الثلاثة السابقة كلها موضع احتجاج، وعليها تُبنى أصول العربية. والقاعدة فيها: أن كل مرتبة مقدّمة على ما بعدها، ما لم يأت الدليل

(١) المحتسب (٢/٤٠٣).

(٢) التحرير والتنوير (١/٢٣).

(٣) جامع البيان، لابن جرير (١/١٧٠).

(٤) جامع البيان، لابن جرير (٢/٦٩٣).

(٥) جامع البيان (٢٢/٢٢١).

بإرادة التالفة دونها. قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (توجيه معاني كلام الله إلى الأشهر أولى، ما لم تثبت حجة بخلافه يجب التسليم لها).

٤ - القليل والشاذ والضرورة والنادر، وهذا النوع يقتصر الاحتجاج به في الوارد فيه بعينه، ولا يقاس عليه غيره، ولا تبنى عليه قاعدة بحال<sup>(١)</sup>، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ) معللاً تأخير بعض وجوه القراءة: (هذه القراءة أولى القراءتين عندي بالصواب؛ لأن يهدي بمعنى: يهتدي. قليل في كلام العرب غير مستفيض)<sup>(٢)</sup>.

٥ - الفاسد والمُنكر واللحن والغلط وما لا يعرف وغير الجائز، وما كان كذلك فليس من كلام العرب، ولا يُحتج به في معنى، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (إنما يجوز توجيه معاني ما في كتاب الله الذي أنزله على محمد ﷺ من الكلام إلى ما كان موجوداً مثله في كلام العرب، دون ما لم يكن موجوداً في كلامها)<sup>(٣)</sup>.

ثالثاً: ما الذي يُستدل له بلغة العرب من المعاني؟

الجواب: كل ما يتصل بألفاظ القرآن وأساليبه؛ من جهة صحتها وعدمها، وقتتها في الاستعمال وكثرتها، ولا يعتبر دليل اللغة فيما وراء ذلك من معاني العقائد والأحكام ونحوها؛ لأن اللغة لا يُستدل بها لتقرير الدين، وإنما لفهمه، فإذا دل دليل اللغة على صحة معنى في لفظه وتركيبه من الكلام، فذلك مُنتهى أمره، ولا صلة له فيما وراء ذلك من الأحكام، قال أبو عبيدة معمر بن المثنى (ت ٢١٠هـ) بعد أن ذكر نماذج من استشهادات السلف باللغة: (يجوز هذا عندي فيما كان من الغريب والإعراب، فأما ما كان من الحلال والحرام، والأمر والنهي، والتاسخ والمنسوخ، فليس لبشر أن يتكلم فيه برأيه إلا ما فسرتة سنة رسول الله ﷺ، وقال فيه الصحابة والتابعون بإحسان بعدهم)<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: الأغفال، لأبي علي الفارسي (١٠/٢)، والبسيط في شرح جمل الزجاجي (ص ١٧٩).

(٢) جامع البيان (٢١٨/١٤).

(٣) جامع البيان (٢/٦٤٤).

(٤) الرينة في الكلمات الإسلامية، لأبي حاتم الرازي (ص ١٣١).

رابعًا: الذي يجب الأخذ به من دليل اللغة وتحريم مخالفته هو: كل معنى ثبت في كلام العرب ولم يصرفه عنه دليل معتبر؛ كالتسنة أو إجماع أهل التأويل أو أقوال السلف ونحوها.

خامسًا: ما القدر الذي يجب على المفسر العلم به من لغة العرب؟  
الجواب: ليس بالقدر اليسير، قال الزركشي (ت ٧٩٤هـ): (لا يكفي في حق المفسر تعلم السير منها)<sup>(١)</sup>، وأقل الواجب عليه من ذلك: العلم بمعاني ألفاظ العرب وأساليبها زمن التنزيل.

حادي عشرًا: من تمام الاستشهاد بالشعر في التفسير العناية بأمرين:  
١ - تحقيق روايات الأبيات، والإشارة إلى ما بينها من الخلاف إذا كان مؤثرًا في موضع الاستشهاد.

٢ - بيان معاني الأبيات، لتبين مطابقة الدليل للمدلول.  
تنبيه: لا يُلْتَفَتُ إلى ما في الشاهد من المعاني النازلة وما يُستَحْيَا من ذكره، لأنَّ الغرض من إيرادها معرفة وجه كلام العرب، وما أرادوه من المعاني، دون الثفات إلى ما سوى ذلك من قبيح الأغراض، قال الجرجاني (ت ٤٧١هـ): (راوي الشعر حاك، وليس على الحاكي عيب، ولا عليه تبعه، إذا هو لم يقصد بحكايته أن ينصّر باطلاً، أو يسوء مسلمًا، وقد حكى الله تعالى كلام الكفار. فانظر إلى الغرض الذي روي له الشعر، ومن أجله أريد، وله دُونَ)<sup>(٢)</sup>.

## ٧ - أحوال النزول:

\* تعريفها: ما يحتفُّ بنزول القرآن الكريم من هيئات وأوقات يتوصَّلُ بها إلى معرفة معانيه.

\* أنواعها: يشمل مصطلح «أحوال النزول» ثلاث موضوعات تفسيرية:

١ - زمنُ النزول ومكانه. ويشملُهما مصطلح: المكي والمدني.

(١) البرهان في علوم القرآن (١/٢٩٥).

(٢) دلائل الإعجاز (ص ١٢).



٢ - سبب النزول. وهو: ما نزل قرآن بشأنه وقت وقوعه.

٣ - قصصُ الآي. وتشمل أخبار من نزل عليهم القرآن من العرب ومن قبلهم من الأمم<sup>(١)</sup>.

#### \* أمثلة الاستدلال بها:

١ - سُئِلَ سعيد بن جبیر (ت ٩٥هـ) عن قوله تعالى: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ الْكِتَابِ ﴿٤٣﴾﴾ [الرعد: ٤٣]، أهو عبد الله بن سلام؟ قال: (هذه السورة مكيّة، فكيف يكون عبد الله بن سلام!)<sup>(٢)</sup>.

٢ - قال مُجاهد (ت ١٠٤هـ): (كانوا يُحجّون ولا يتّجرون، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]، في المواسم)<sup>(٣)</sup>.

#### \* حجيتها:

أولاً: إنّ من القرآن ما لا يُمكن فهمه على الصّواب بغير معرفة أحوال من نزل فيه؛ لأنّه جارٍ على عرفهم، ومن هنا شرّط العلماء العلم بأحوال النزول في العالم ومن أراد أن يتكلّم في التفسير، فقال الشافعي (ت ٢٠٤هـ): (لا يحلُّ لأحدٍ يُفتي في دين الله إلا رجلاً عارفاً بكتاب الله؛ وتأويله وتنزيله، ومكيّه ومدنيّه، وما أريد به، وفيما أنزل)<sup>(٤)</sup>، وقال ابن فارس (ت ٣٩٥هـ): (وفي كتاب الله جلّ ثناؤه ما لا يُعلم معناه إلا بمعرفة قصّته)<sup>(٥)</sup>.

ثانياً: شهادة العقل بأنّ أحوال النزول خيرٌ ما يُستعان بها على تعيين المراد من المعاني ودفع الشبه والإشكالات الواردة عليها، قال ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ): (بيان سبب النزول طريقٌ قويٌّ في فهم معاني الكتاب)

(١) أفردت الحديث عن أخبار بني إسرائيل في دليل «الإسرائيليات» التالي؛ لكثرة قواعده واختصاصه بكثير من المسائل.

(٢) جامع البيان، لابن جرير (١٣/٨٥٦).

(٣) جامع البيان، لابن جرير (٣/٥٠٢).

(٤) الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي (٢/٣٣١).

(٥) الصّاحبي (ص ٤٢).

العزير<sup>(١)</sup>، وقال الشاطبي (ت ٧٩٠هـ): (الجهل بأسباب التنزيل موقّع في الشبه والإشكالات)<sup>(٢)</sup>.

ثالثًا: أنّ الجهل بأحوال النزول من أكبر أسباب الخطأ في التفسير، قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (من لم يحظَ علمًا بأسباب الكتاب والسنة عظم خطؤه)<sup>(٣)</sup>.

رابعًا: اعتماد السلف على أحوال النزول في بيان المعاني، وذلك منهم هدي عام لا يعرف عنهم فيه خلاف، ومن نوصيهم في أهمية ذلك قول ابن مسعود رضي الله عنه: (والذي لا إله غيره ما نزلت آية من كتاب الله إلا وأنا أعلم فيم نزلت؟ وأين نزلت؟ ولو أعلم مكان أحد أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل لأتيته)<sup>(٤)</sup>، وعن الحسن (ت ١١٠هـ) قال: (ما أنزل الله آية إلا وهو يحب أن يعلم فيم أنزلت، وماذا أراد بها)<sup>(٥)</sup>. ومن شواهد حرصهم في هذا الباب قول عكرمة (ت ١٠٥هـ) في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النساء: ١٠٠]: (طلبت اسم هذا الرجل أربع عشرة سنة حتى وجدته)<sup>(٦)</sup>، قال القرطبي (ت ٦٧١هـ): (وفي قول عكرمة هذا دليل على شرف هذا العلم قديمًا، وأن الاعتناء به حسن، والمعرفة به فضل، ونحو منه قول ابن عباس: مكثت سنتين أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما يمنعني إلا مهابته)<sup>(٧)</sup>.

وسبق ذكر شواهد استدلال السلف بأحوال النزول على المعاني، وعلى هديهم جرى عمل المفسرين، قال ابن عطية (ت ٥٤٦هـ) عن تفسيره: (وقصدت

(١) البرهان في علوم القرآن (٢٢/١).

(٢) الموافقات (١٤٦/٤). وقد قرّر ذلك أيضًا ابن السيّد البطليوسي (ت ٥٢١هـ) في الإنصاف (ص ١٧٨).

(٣) المسوّد (٣٠٨/١).

(٤) صحيح البخاري (١٨٧/٦) (٥٠٠٢)، وصحيح مسلم (١٥/٦) (٢٤٦٣).

(٥) فضائل القرآن، للقاسم بن سلام (ص ٩٧).

(٦) الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (٧٥٠/٢).

(٧) الجامع لأحكام القرآن (٦٧/٧).

أن يكونَ جامعًا وَجيزًا؛ لا أذكرُ من القَصَصِ إلا ما لا تنفكُ الآيةُ إلا به<sup>(١)</sup>.

### \* ضوابط الاستدلال بها:

أولًا: طريقُ العلمِ بأحوالِ النزولِ هو النَّقلُ وحده.

ثانيًا: منهج قبول مرويات أحوال النزول يتفاوت بحسب نوع الرواية؛

فما كان منها عن رسول الله ﷺ، فله حكم ما يروى عن رسول الله ﷺ على ما سبق بيانه في دليل السنة، وما كان منه من أقوال السلف فيرجع فيه إلى منهج النقل عنهم فيما سبق بيانه في دليل أقوال السلف، وما كان منه من قبيل الأخبار فيعتمد فيه منهج قبول الأخبار وردّها في ذلك العلم. وفي الجملة فإن مرويات أحوال النزول من جنس مرويات التفسير في عمومها، قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (وأما أحاديث سبب النزول فغالبا مرسلة ليس بمسند، ولهذا قال الإمام أحمد بن حنبل: ثلاث علوم لا إسناد لها - وفي لفظ: ليس لها أصل -: التفسير، والمغازي، والملاحم؛ يعني: أن أحاديثها مرسلة)<sup>(٢)</sup>.

ثانيًا: كل معنى أضافته أحوال النزول إلى المعنى اللغوي فهو في محل

الحجة والاعتبار، ومثاله: قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (نزلت هذه الآية في قوم كانوا لا يدخلون إذا أحرموا بيوتهم من قبل أبوابها)<sup>(٣)</sup>، ثم أسند ذلك مرويًا عن السلف، ثم قال: (فتأويل الآية إذن: وليس البرُّ أيُّها الناسُ بأن تأتوا البيوت في حال إحرامكم من ظهورها)<sup>(٤)</sup>، وهذا مما أضافه سبب النزول على لفظ الآية كما هو ظاهر.

ثالثًا: قصّة الآية وسبب نزولها داخلان قطعًا في معناها، قال الطوفي

(ت ٧١٦هـ): (السبب أخصُّ بالحكم من غيره من صورته؛ لأنَّ اللفظ ورد بيانًا

(١) المحرر الوجيز (١/١٠).

(٢) منهاج السنة النبوية (٧/٤٣٥).

(٣) جامع البيان (٣/٢٨٣).

(٤) جامع البيان (٣/٢٨٨).

لحكم السَّبب، فكان مقطوعاً به<sup>(١)</sup>، وقال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (اللفظ العام إذا ورد على سبب فلا بد أن يكون السَّبب مندرجاً فيه)<sup>(٢)</sup>.

رابعاً: نزول الآية على سبب لا يمنع العموم إلا بدليل، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (الآية قد تنزل في خاص من الأمر، ثم يكون حكمها عاماً في كل ما جانس المعنى الذي أنزلت فيه)<sup>(٣)</sup>، وهذا الأصل هو ما يذكره العلماء في قاعدة: (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السَّبب).

خامساً: سبب النزول الوارد عن الصحابي مُقدّم على ما جاء عن غيره؛ وذلك لمعنى مشاهدة التنزيل، ولذا عدّها أهل العلم من قبيل المسند عن رسول الله ﷺ، كما قال الحاكم (ت ٤٠٥هـ): (ليعلم طالب هذا العلم أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين حديث مُسند)<sup>(٤)</sup>، وبين في كتابه «معرفة علوم الحديث» أن ذلك خاص بما نقلوه من أسباب النزول<sup>(٥)</sup>. ومن شواهد ذلك قول ابن جرير (ت ٣١٠هـ) في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجمعة: ١١]، بعد أن ذكر فيها سبباً عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه، وآخر عن مجاهد (ت ١٠٤هـ)، قال مُرجحاً: (والذي هو أولى بالصواب في ذلك: الخبر الذي روّيناه عن جابر لأنّه قد أدرك أمر القوم وشاهدهم)<sup>(٦)</sup>.

سادساً: إذا تعددت الأسباب في الموضع الواحد يُقدّم الأصح، فإن لم تتفاضل يُثبّت ما اتفقت عليه من المعاني، ثم يُحكم بالعموم، وسياق الآيات أعظم ما يُستعان به في الترجيح بين الأسباب المختلفة.

سابعاً: زمن النزول ومكانه أولى ما يُستدل به في باب النسخ، لاعتماده

(١) شرح مختصر الروضة (٥٠٦/٢).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٤٤١/١).

(٣) جامع البيان (٥٥٤/٤).

(٤) المستدرک على الصحیحین (٢٨٤/٢).

(٥) (ص ١٤٨).

(٦) جامع البيان (٦٤٩/٢٢).

على معرفة المتقدم من المتأخر من الأحكام، فقال النَّحَّاس (ت ٣٣٨هـ): (إنَّما يذكر ما نزل بمكة والمدينة لأنَّ فيه أعظمَ الفائدة في النَّاسخ والمنسوخ)<sup>(١)</sup>.

## ٨ - الإسرائيليات:

\* تعريفها: الإسرائيلِيَّة لغة: نسبة إلى (إسرائيل)، ومعناه: عبدُ الله، وصفوةُ الله، وهو: يعقوبُ بن إسحاق بن إبراهيم<sup>(٢)</sup>.

واصطلاحًا: ما نُقلَ عن بني إسرائيل في أخبارِ أقوامهم، والأُمَّمِ السَّابِقَةِ لِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، والمَبْدَأِ، والمعَادِ.

### \* أمثلة الاستدلال بها:

١ - في قوله تعالى في قصة داود ﷺ: ﴿إِذْ سَوَّرُوا الْمِحْرَابَ﴾ [ص: ٢١] قال النَّحَّاس (ت ٣٣٨هـ): (ولا اختلاف بين أهل التفسير أنه يراد به ههنا الملكان)<sup>(٣)</sup>، وهذا مأخوذٌ عن بني إسرائيل.

٢ - في قوله تعالى: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالًا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ [آل عمران: ٩٣]، رجَّح ابن جرير (ت ٣١٠هـ) وابن عطية (ت ٥٤٦هـ) أن ذلك: تحريم إسرائيل العروق ولحوم الإبل على نفسه<sup>(٤)</sup>. استدلالًا بالإسرائيليات، وقال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (وأولى هذه الأقوال بالصواب قول ابن عباس أن ذلك: العروق ولحوم الإبل؛ لأن اليهود مجمعة إلى اليوم على ذلك من تحريمها، كما كان عليه من ذلك أوائلها)<sup>(٥)</sup>.

٣ - في قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَيْكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ لِنُفْسِدَنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ﴾ [الإسراء: ٤]، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (وأما إفسادهم في الأرض المرة الآخرة فلا اختلاف بين أهل العلم أنه كان قتلهم يحيى بن

(١) النَّاسخ والمنسوخ (٢/٦١١).

(٢) ينظر: جامع البيان، لابن جرير (١/٥٩٣)، ولسان العرب، لابن منظور (١٣/٢٦).

(٣) معاني القرآن (٦/٩٤).

(٤) جامع البيان (٥/٥٨٦)، والمححر الوجيز (٢/٢٨٦).

(٥) جامع البيان (٥/٥٨٦).

زكريا<sup>(١)</sup>، وهو ما أسنده عن جماعة من السلف عن أهل الكتاب.

### \* حجيتها:

إن الاستدلال بأخبار بني إسرائيل هو من جنس الاستدلال بأخبار العرب وأحوالهم التي نزل فيها القرآن، ومن هنا فما ذُكر في (قصص الآي) في أحوال النُّزول: من صحّة الاستدلال بها لبيان المعنى وتعيين المراد، وإزالة الشُّبه والإشكالات، وجريان عمل السلف على استعمالها في التفسير = يُقال مثله في الإسرائيليات بل أكثر؛ وذلك لمزيد عناية الشرع بهذا النوع من الأخبار، وبيان ذلك من خلال:

١ - بيان الموقف العام من أقوالهم وأخبارهم، وقد جاء ذلك نصًا في قول رسول الله ﷺ: «لا تُصدّقوا أهل الكتاب ولا تُكذّبوهم، وقولوا: آمنا بالذي أنزل إلينا وأنزل إليكم، وإلّٰهنا وإلّٰهكم واحدٌ، ونحن له مُسلمون»<sup>(٢)</sup>.

٢ - الإذن لهذه الأمة في أن تُحدّث عن بني إسرائيل، وقد جاء ذلك صريحًا في قوله ﷺ: «حدّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»<sup>(٣)</sup>، قال الشافعي (ت ٢٠٤هـ): (المعنى: حدّثوا عن بني إسرائيل بما لا تعلمون كذبه، وأمّا ما تُجوزونه فلا حرج عليكم في التحدّث به عنهم)<sup>(٤)</sup>.

وأقوى ما يُستدل به على حجّية الاستدلال بالإسرائيليات في التفسير: إجماع السلف العملي على ذلك بلا مخالف؛ بل ثبت بالبحث والاستقراء التام أن: أعلم السلف بالتفسير هم الأكثر رواية للإسرائيليات فيه. وذلك في كل طبقات السلف الثلاثة: الصحابة والتابعين وأتباع التابعين<sup>(٥)</sup>.

وأمثلة استدالات السلف بالإسرائيليات في التفسير كثيرة جدًا، ومن

(١) جامع البيان (٤٦٩/١٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢٠/٦) (٤٤٨٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (١٧٠/٤) (٣٤٦١).

(٤) فتح الباري (٥٧٥/٦).

(٥) كما في: الإسرائيليات في تفسير ابن جرير الطبري الرواة والموضوعات والمقاصد، لنايف الزهراني (ص ٦٩).

ذلك ما نقله ابن جرير (ت ٣١٠هـ)، عن ابن عباس رضي الله عنهما، ومجاهد (ت ١٠٤هـ)، ووهب بن منبّه (ت ١١٤هـ)، وقتادة (ت ١١٧هـ)، ومحمد بن كعب القرظي (ت ١٢٠هـ)، ومحمد بن قيس المدني<sup>(١)</sup>، قال: (ذكر جميعهم أنّ السبب الذي من أجله قال لهم موسى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾ [البقرة: ٦٧] نحو السبب الذي ذكره عبيدة وأبو العالية والسدي، غير أنّ بعضهم ذكر أنّ الذي قتل القتيل الذي اختصم في أمره إلى موسى كان أخا المقتول، وذكر بعضهم أنّه كان ابن أخيه، وقال بعضهم: بل كانوا جماعة ورثة استبطنوا حياته. إلا أنّهم جميعاً مُجمعون على أنّ موسى إنّما أمرهم بذبح البقرة من أجل القتيل إذ احتكموا إليه)<sup>(٢)</sup>.

### \* ضوابط الاستدلال بها:

أولاً: ما نقله السلف من الإسرائيليات فيه الكفاية في التفسير، وبه اكتفى ابن جرير (ت ٣١٠هـ) في تفسيره؛ فلم يورد من أخبارهم شيئاً عن غير السلف، وهكذا عامة المفسرين، ولا يمنع ذلك من الاستدلال بها من غير طريق السلف؛ كالنقل المباشر عن كتبهم، لكنّ الوارد عن السلف من تلك الأخبار يمتاز بأمور:

١ - أنه محفوظ بالتثبت في النقل، فمن المستفيض عنهم النقل المباشر عن كتب أهل الكتاب، وسؤال من أسلم من أهل الكتاب، والعلماء منهم على الخصوص؛ كسؤالات الصحابة لكعب الأحبار (ت ٣٢هـ)<sup>(٣)</sup>، وقول ابن إسحاق (ت ١٥٠هـ): (عن أبي عتاب - رجل من تغلب، كان نصرانياً عمراً من دهره، ثمّ أسلم بعد، فقرأ القرآن، وفقه في الدين، وكان فيما ذكر لنا نصرانياً أربعين سنة، ثمّ عمّر في الإسلام أربعين سنة - قال..)<sup>(٤)</sup>.

(١) قاصّ عمر بن عبد العزيز، أبو إبراهيم، ثقة عالم. ينظر: تهذيب التهذيب (٣/٦٨١).

(٢) جامع البيان، لابن جرير (٢/٨١).

(٣) كعب بن مناع الجيمري، العلامة الحبر، أدرك الجاهلية، وكان يهودياً فأسلم أيام أبي بكر أو عمر رضي الله عنهما، مات سنة (٣٢). ينظر: السير (٣/٤٨٩). وتنظر سؤالاتهم له في: جامع البيان، لابن جرير (١٥/٣٧٥)، (١٦/٦٣٠)، (١٧/٣٠١).

(٤) جامع البيان، لابن جرير (١٤/٥٠٢).

٢ - سَعَةُ عِلْمِ السَّلَفِ بِالشَّرِيعَةِ، وَحَسَنُ تَمْيِيزِهِمْ بَيْنَ مَا يُقْبَلُ مِنْ هَذِهِ الْأَخْبَارِ وَمَا يُرَدُّ.

٣ - سَعَةُ عِلْمِ السَّلَفِ بِمَعَانِي الْقُرْآنِ، وَقَدْ أَفَادَ ذَلِكَ فِي تَحْدِيدِ مَقْدَارِ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ هَذِهِ الْأَخْبَارِ لِبَيَانِ الْمَعَانِي وَالْحُكْمِ عَلَيْهَا، فَلَا يُزَادُ عَلَى مَقْدَارِ الْحَاجَةِ مِنْهَا. كَمَا أَفَادَ دَقَّةُ تَمْيِيزِهِمْ بَيْنَ مَا وَرَدَتْ بِهِ الْآيَاتُ مِنَ الْمَعَانِي، وَمَا زَادَتْهُ الْإِسْرَائِيلِيَّاتُ عَلَيْهَا، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ ابْنِ إِسْحَاقَ (ت ١٥٠هـ): (فَهَذَا مَا وَصَلَ إِلَيْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ خَبَرِ مُوسَى فِيمَا طَلَبَ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ يَزْعُمُونَ وَأَهْلُ التَّوْرَةِ أَنْ قَدْ كَانَ لَذَلِكَ تَفْسِيرٌ وَقِصَّةٌ وَأُمُورٌ كَثِيرَةٌ وَمُرَاجَعَةٌ لَمْ تَأْتِنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ)<sup>(١)</sup>.

٤ - سَعَةُ عِلْمِ السَّلَفِ بِأَخْبَارِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَفِيهِمْ مَنْ اشْتَهَرَ بِذَلِكَ؛ كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَعَبِ الْأَحْبَارِ (ت ٣٢هـ)، وَوَهْبِ بْنِ مُنْبَهٍ (ت ١١٤هـ)، وَابْنِ إِسْحَاقَ (ت ١٥٠هـ).

ثَانِيًا: يَسْتَعَانُ بِكَلَامِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالتَّارِيخِ وَالسِّيَرِ وَالأَنْسَابِ فِي تَحْرِيرِ الْأَخْبَارِ الْإِسْرَائِيلِيَّةِ وَنَقْدِهَا، وَتَقْرِيرِ مَا يُقْبَلُ مِنْهَا وَمَا يُرَدُّ؛ قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ (ت ٣١٠هـ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَاهُ لُوطًا إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ٧١]: (وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا مَا اخْتَرْنَا مِنَ الْقَوْلِ فِي ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ جَمِيعِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ هَجْرَةَ إِبْرَاهِيمَ مِنَ الْعِرَاقِ كَانَتْ إِلَى الشَّامِ، وَبِهَا كَانَ مَقَامُهُ أَيَّامَ حَيَاتِهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ كَانَ قَدَمَ مَكَّةَ، وَبَنَى بِهَا الْبَيْتَ، وَأَسْكَنَهَا إِسْمَاعِيلَ ابْنَهُ مَعَ أُمَّهُ هَاجِرَ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يُقَمْ بِهَا، وَلَمْ يَتَّخِذْهَا وَطَنًا لِنَفْسِهِ، وَلَا لُوطًا)<sup>(٢)</sup>.

ثَالِثًا: تَمْيِيزِ الْخَبَرِ الْإِسْرَائِيلِيِّ عَنِ غَيْرِهِ مِنَ الْأَخْبَارِ يَرْجِعُ إِلَى:

١ - النَّصُّ، وَيَشْمَلُ النُّقْلَ مِنْ كِتَابِهِمْ، وَمِنْ عِبَارَاتِ الْمَفْسَّرِينَ فِيهِ: (نَجِدُ مَكْتُوبًا فِي الْإِنْجِيلِ)<sup>(٣)</sup>. النُّقْلَ عَنْ أَحْبَارِهِمْ وَرَوَاتِهِمْ، كَمَا فِي قَوْلِ الْمَفْسَّرِ:

(١) جامع البيان، لابن جرير (١٠/٤٢٠).

(٢) جامع البيان (١٦/٣١٥).

(٣) جامع البيان، لابن جرير (١٨/٣١٣).



(وأهل التَّوراة يقولون)<sup>(١)</sup>.

٢ - القرائن، وتشمل أخبار أنبيائهم وبدء الخلق ونحوها التي يقترن بها: قرائن لفظية، كقولهم: «كُنَّا نُحَدِّثُ»، «ذُكِرَ لَنَا»<sup>(٢)</sup>. أو قرائن حالية، كأن يكون الناقل للخبر من مسلمة أهل الكتاب كعبد الله بن سلام رضي الله عنه، أو يُعرف بالتحديث عنهم كوهب بن مُنبّه (ت ١١٤هـ).

رابعاً: مقاصد الاستدلال بالإسرائيليات في التفسير تنحصر في:

١ - ترجيح المحتمل، ومنه ترجيح المراد بقوله تعالى: ﴿وَسْتَخِينُونَ نِسَاءَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٩] بأنه: استبقاؤهن وعدم قتلهن. استناداً للأخبار الإسرائيلية، في مقابل من قال: استرقاقهن<sup>(٣)</sup>.

٢ - تعيين المبهم، كما في التعيين بعشرين درهماً في قوله تعالى: ﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾ [يوسف: ٢٠]<sup>(٤)</sup>.

٣ - تفصيل المجمل، كما في تفصيل عبور بني إسرائيل البحر وكيف فرقه الله بهم اثني عشر طريقاً في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ﴾ [البقرة: ٥٠]<sup>(٥)</sup>.

٤ - كشف المشكل، كما في استشكال قول زكريّا عليه السلام بعد أن بشرته الملائكة: ﴿رَبِّ أَنَّى يَكُونُ لِي غُلْمٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَأَمْرَاتِي عَاقِرٌ﴾ [آل عمران: ٤٠]، وجوابه في أخبار إسرائيلية مروية عن السلف<sup>(٦)</sup>.

وأغراض الاستدلال بالإسرائيليات هذه من جنس أغراض الاستدلال بأحوال النزول، وفيها بيان لبعض مقاصد الشريعة من إباحة التحديث بتلك الأخبار عن بني إسرائيل، وبيان وجه عناية السلف والمفسرين بها في تفسير كلام الله تعالى.

(١) جامع البيان، لابن جرير (٥٥٣/١).

(٢) جامع البيان، لابن جرير (٤٦٤/٤، ٥٦٩).

(٣) جامع البيان، لابن جرير (٦٥١/١).

(٤) جامع البيان، لابن جرير (٥٦/١٣).

(٥) جامع البيان، لابن جرير (٦٥٤/١).

(٦) جامع البيان، لابن جرير (٣٨٢/٥).

خامساً: شروط الاستدلال بما تُباح روايته من الأخبار الإسرائيلية هي:

١ - أن يحتمله ظاهر لفظ الآية.

٢ - ألا يعارض نصاً شرعياً.

٣ - أن يكون مُمكنًا عقلاً، غير مُستحيل وقوعه، وقد نبه قوله تعالى:

﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَأَيْتُمْ كَلْبَهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ ۗ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُل رَّبِّي أَعْلَمُ بِعَدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ﴾

[الكهف: ٢٢]، إلى أن للعقل مدخل في معرفة صواب تلك الأخبار من خطئها، وما يُقبل منها وما يُردُّ، قال ابن عباس رضي الله عنهما: (أنا من القليل؛ كانوا سبعة وثمانهم كلبهم)<sup>(١)</sup>؛ وذلك أنه سكت عن العدد الثالث، ولم يُبطله كما أبطل الأولين. وهذا إنما يُعلم بطريق العقل<sup>(٢)</sup>.

فكلُّ خبرٍ جمع تلك الشروط صحَّ الاستدلالُ به في التفسير، فإذا كان منقولاً عن بعض السلف فهي ميزةٌ فيه مُعتبرةٌ، فإذا لم يُعرف عنهم سواه، أو أجمعوا على القول به، تعيَّن تقديمه.

وبيَّينُ ممَّا سبق أيضاً أنه: لا يُشترط لصحة الاستدلال بالخبر الإسرائيلي قيام الدليل على صحة معناه، وإنما المطلوب: عدم الدليل على بطلانه، فهذا كافٍ لتصحيح ذلك الاستدلال؛ وذلك هو الشأنُ في باب الأخبار والتواريخ عموماً، قال الشافعي (ت ٢٠٤هـ) في قوله ﷺ: «حدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»<sup>(٣)</sup>: (المعنى: حدِّثوا عن بني إسرائيل بما لا تعلمون كذبه، وأمَّا ما تُجوزونه فلا حرج عليكم في التحدُّث به عنهم)<sup>(٤)</sup>.

سادساً: لا يلتفت إلى أسانيد الأخبار الإسرائيلية أو أحوال روايتها؛ إذ غايتها أن تكون عن علماء أهل الكتاب، أو من أخذ عنهم، قال البقاعي (ت ٨٨٥هـ): (حكم النقل عن بني إسرائيل - ولو كان فيما لا يُصدِّقه كتابنا ولا

(١) جامع البيان، لابن جرير (٢١٩/١٥).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٦٧/١٣).

(٣) سبق تخريجه (ص ٥١).

(٤) فتح الباري (٥٧٥/٦).

يُكذِّبه - الجواز . وإن لم يثبت ذلك المنقول<sup>(١)</sup> .

سابعاً: الاستدلال ببعض الخبر الإسرائيلي لا يستلزم قبول باقيه .

ثامناً: كلُّ معلومةٍ وقعَ فيها الاختلافُ في الأخبار الإسرائيلية، ولا تضيف معنًى مفيداً لبيان الآية، ولا يُوَثِّرُ الجهلُ بها = فلا حاجةً إلى تحقيقتها، أو الاشتغالِ بها. قال ابن جُزَيِّ (ت ٧٤١هـ): (وأما القصص فهي من جملة العلوم التي تضمَّنْها القرآن، فلا بدَّ من تفسيره، إلا أن الضروريَّ منه ما يتوقف التفسيرُ عليه، وما سوى ذلك زائدٌ مستغنى عنه)<sup>(٢)</sup> .

تاسعاً: عند اختلاف الأخبار الإسرائيلية نقبل ما اتَّفقت عليه، ثم نأخذ بالظاهر العام، مع تجويز ما جاءت به؛ امتثالاً لأمر الشرع، وعدم الدليل على بطلانها .

عاشراً: لا تُردُّ الأخبارُ الإسرائيلية إلا بالدليل المُعتبر، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ) في قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ﴾ [البقرة: ٢٤٨]: (جائزٌ أن تكونَ تلك البَقِيَّةُ العصا، وكِسَرَ الألواح، والتَّوراة، أو بعضُها والنَّعْلَيْنِ، والثَّيابِ، والجهادَ في سبيلِ الله. وجائزٌ أن يكونَ بعضُ ذلك، وذلك أمرٌ لا يُدرِكُ عِلْمُه من جِهَةِ الاستِخراجِ ولا اللُغة، ولا يُدرِكُ عِلْمُ ذلك إلا بخبرٍ يُوجِبُ عنه العِلْمَ، ولا خبرَ عند أهل الإسلام في ذلك للصفَةِ التي وصفنا، وإذ كانَ كذلك فغيرُ جائزٍ فيه تصويبُ قولٍ وتضعيفُ آخرَ غيره، إذ كانَ جائزاً فيه ما قلنا من القول)<sup>(٣)</sup> .

(١) الأقوال القويمة في حكم النقل عن الكتب القديمة (ورقة: ٣٤)، وينظر: تلخيص كتاب الاستغاثة، لابن تيمية (١/ ٨٠).

(٢) التسهيل (١/ ١٧).

(٣) جامع البيان (٤/ ٤٧٧).

## ثانيًا: الأدلة العقلية

### ٩ - السياق:

\* تعريفه: هو مجموع المعنى المتصل في الآية وما قبلها وبعدها.  
\* أقسامه:

- ١ - ذات الآية، وهو المعنى المتصل من أول الآية أو آخرها<sup>(١)</sup>.
- ٢ - سباق الآية، وهو المعنى المتصل بالآية قبلها.
- ٣ - لحاق الآية، وهو المعنى المتصل بالآية بعدها.

### \* أمثلة الاستدلال به:

١ - سأل رجلٌ عليَّ بن أبي طالب رضي الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين أرايت قول الله: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١]، وَهُمْ يُقَاتِلُونَنَا فَيَظْهَرُونَ وَيَقْتُلُونَ؟ فقال له عليٌّ: (أدنه أدنه. ثم قال: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] يَوْمَ الْقِيَامَةِ)<sup>(٢)</sup>.

٢ - قال نافع بن الأزرق لابن عباس رضي الله عنهما: (تزعّم أن قومًا يخرجون من النار، وقد قال الله عز وجل: ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا﴾ [المائدة: ٣٧]؟ فقال ابن عباس: ويحك، اقرأ ما فوقها، هذه للكفار)<sup>(٣)</sup>؛ يعني: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٦].

٣ - في قوله تعالى: ﴿يَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَّ

(١) هذا النوع قلّ من تنبه له، وابن جرير (ت ٣١٠هـ) يذكره في مواضع كثيرة، منها (٢/١٥٠)، (٦/٣٥٥)، (١٤/١٥٩).

(٢) جامع البيان، لابن جرير (٧/٦٠٩).

(٣) جامع البيان، لابن جرير (٨/٤٠٧).

إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴿ [المائدة: ١١٦]، قال بعضهم: ذلك في الدنيا. وقال قتادة (ت ١١٧هـ): (متى يكون ذلك؟ يوم القيامة. ألا ترى أنه يقول: ﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صُدُقُهُمْ﴾ [المائدة: ١١٩]! (١).

### \* حَجِيَّتُهُ:

١ - ثبت من دليل الشرع الاحتجاج بالسياق في التفسير، وذلك فيما روته أم مبشر رضي الله عنها قالت: (سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ عند حفصة: «لا يدخلُ النَّارَ - إن شاء الله - من أصحابِ الشَّجَرَةِ أحدٌ من الذين بايعوا تحتها»، فقالت حفصة: بلى يا رسولَ الله. فانتهرَها، فقالت: ألم يقل الله: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]؟ فقال النَّبِيُّ ﷺ: «وقد قال: ﴿ثُمَّ نَجَّيَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثًا﴾ [مريم: ٧٢]» (٢)؛ فاستدلَّ ﷺ بالسياق، وزال به ما أشكل.

٢ - اتفق عمل السلف على الاستدلال بالسياق في التفسير، ومنه الأمثلة السابقة، ونبَّهوا على أهميته كما في قول مسلم بن يسار (ت ١٠٠هـ): (إذا حدثت عن الله حديثًا فقف حتى تنظر ما قبله وما بعده) (٣).

٣ - يشهد العقل بضرورة اعتبار المعنى المتصل في سرد الكلام؛ لأنه مقصودٌ للمتكلم، والخروج عن سياق الكلام خروجٌ عن مقصود المتكلم عند كافة العقلاء؛ فإن الحديث بما لا رابط فيه من الكلام ولا اتصال هذيانٌ لا ينطق به عاقل، قال ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ): (يجب اعتبار ما دل عليه السياق والقرائن؛ لأن بذلك يتبين مقصود الكلام) (٤).

٤ - تشهد العادة أن المعنى قد يطول البيان عنه وقد يقصر، وقد يخرج منه المتكلم لحاجة ثم يرجع إليه، وتمام المعنى يكون بجمع أوله إلى آخره فتكتمل به صورته ويتحدد المراد، قال الشاطبي (ت ٧٩٠هـ): (فلا محيص

(١) جامع البيان، لابن جرير (١٣٤/٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٤٧/٦) (٢٤٩٦).

(٣) فضائل القرآن، لأبي عبيد (ص ٣٧٧).

(٤) البحر المحيط، للزركشي (٣٦٧/٢).

للمتفهم عن ردّ آخر الكلام على أوّله، وأوّله على آخره، وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف، فإن فرّق النّظر في أجزائه؛ فلا يتوصل به إلى مراده. فلا يصحّ الاقتصار في النّظر على بعض أجزاء الكلام دون بعض<sup>(١)</sup>.

٥ - أن السياق من أعظم ما يتبين به مراد المتكلم وينكشف به الإشكال، قال العزّ بن عبد السلام (ت ٦٦٠هـ): (السياق مرشّد إلى تبيين المجملات، وترجيح الاحتمالات)<sup>(٢)</sup>، وقال ابن القيم (ت ٧٥١هـ) والزرکشي (ت ٧٩٤هـ): (وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم)<sup>(٣)</sup>.

### \* ضوابط الاستدلال به:

١ - الأخذ بالسياق لازم، وهو الأصل، ولا يجوز الخروج عنه إلا بدليل، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (غير جائز صرف الكلام عمّا هو في سياقه إلى غيره إلا بحجة يجب التسليم لها؛ من دلالة ظاهر التنزيل، أو خبر عن الرسول تقوم به حجة، فأما الدعاوى فلا تتعدّر على أحد)<sup>(٤)</sup>.

٢ - السياق الذي يجب الأخذ به باتفاق العلماء هو: الظاهر الذي لا يُختلف في دلالاته. أما ما تنازعت الأنظار المُعتبرة، واختلف فيه توجيهه، فهو محل اجتهاد.

٣ - السياق من أقوى الأدلة في تعيين المراد، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ) في قوله تعالى: ﴿إِنْ كَادَتْ لَتُبْدَىٰ بِهِ﴾ [القصص: ١٠]: (قال آخرون: بما أوحيناه إليها؛ أي: تظفر. والصواب من القول في ذلك ما قاله الذين ذكرنا قولهم أنهم قالوا: إن كادت لتقول: يا بنيّاه. لإجماع الحجّة من أهل التأويل على ذلك، وأنه عقيب قوله: ﴿وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَرِغًا﴾ [القصص: ١٠]،

(١) الموافقات (٤/٢٦٦).

(٢) الإمام في بيان أدلة الأحكام (ص ١٥٩).

(٣) بدائع الفوائد، لابن القيم (٤/٩)، والبرهان في علوم القرآن، للزرکشي (٢/٢١٨).

(٤) جامع البيان (٧/٦٧٥).

فلأن يكون - لو لم يكن ممن ذكرنا في ذلك إجماعٌ على ذلك - من ذكر موسى؛ لقربه منه، أشبه من أن يكون من ذكر الوحي<sup>(١)</sup>.

٤ - «السورة» هي الحدّ الذي يتدبّر به السياق وينتهي، وذلك من معنى فصل كل سورة عن أختها ببداية ونهاية، والقول بغير ذلك يُلغِي حقيقة السياق. أما تحديد مبتدأ السياق ومنتهاه داخل السورة فيدخله الاجتهاد.

٥ - قد يطول السياق فيشمل كامل السورة، وقد يقصر فلا يتعدى الآية، فالآيات في آخر سورة الأنعام من قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَيْتُ رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ١٦١]، حتى قوله: ﴿قُلْ أَعَزَّ اللَّهُ ابْنِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٦٤]، ردها ابن جرير (ت ٣١٠هـ) إلى أول آية في السورة: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١]، فقال في تفسير أول كل آية منها: (يقول تعالى ذكره لنبيه محمد ﷺ: قل يا محمد لهؤلاء العادلين برّبهم الأوثان..)<sup>(٢)</sup>، وقال الواحدي (ت ٤٦٨هـ) عن قول: (وهذا القول لا يليق بسياق القصة)<sup>(٣)</sup>.

٦ - تزداد قوة دليل السياق بازدياد قربه واتصاله بالمعنى المفسّر؛ فسياق ذات الآية أولى من السابق واللاحق، والسياق الأقرب أولى من الأبعد، والمتصل أولى من المنفصل، وما اجتمع فيه السابق واللاحق أولى مما انفرد به أحدهما. وشواهد ذلك كثيرة، منها:

- قول ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (الذي هو أولى بأخر الآية أن يكون نظير الخبر عمّا ابتدئ به أوّلها)<sup>(٤)</sup>.

- وقوله: (وصل معاني الكلام ببعضه ببعض أولى ما وُجد إليه سبيل، فإذا كان الأمر على ما وصفنا، فقوله: ﴿فِي يَتَكَمَّى النِّسَاءِ﴾ [النساء: ١٢٧] بأن يكون صلة لقوله: ﴿وَمَا يُتَلَّى عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ١٢٧]، أولى من أن يكون ترجمة عن

(١) جامع البيان (١٨/١٧١).

(٢) جامع البيان (١٠/٤٤، ٤٥، ٤٨، ٤٩). وينظر: (١/٤٣٨).

(٣) البسيط (١٧/٣٥٣).

(٤) جامع البيان (٢/١٥٠).

قوله: ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]؛ لقربه من قوله: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ [النساء: ١٢٧]، وانقطاعه عن قوله: ﴿يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] (١).

- وقال: (لأن تكون «الهاء» في قوله: ﴿مِن قَوْمِهِ﴾ [يونس: ٨٣] من ذكر موسى لقربها من ذكره، أولى من أن تكون من ذكر فرعون لبعده ذكره منها) (٢).

- وقال: (فإن قال قائل: وما دليلك على أن المقصود بهذه الآية اليهود؟ قيل: دليلنا على ذلك ما قبلها من الآيات وما بعدها، وأنهم هم المعنيون به، فكان ما بينهما بأن يكون خبراً عنهم أحق وأولى من أن يكون خبراً عن غيرهم، حتى تأتي دلالة واضحة بانصراف الخبر عنهم إلى غيرهم) (٣).

- وقال ابن عطية (ت ٥٤٦هـ) في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ [البقرة: ٢٧]: (ظاهر ما قبل وما بعد أنه في جميع الكفار) (٤).

٦ - إذا اجتمع سياق سابق ولاحق صارا دليلين، والمقدم فيهما الأقوى دلالةً قرباً واتصالاً (٥).

٧ - يتعين على المفسر التنبيه إلى أول الكلام ثم ما يعترضه من المعاني ثم رجوع الكلام إلى سياقه، ليستقيم له ردّ الآخر على الأول، وهذا ممّا برع فيه ابن جرير (ت ٣١٠هـ) (٦).

٨ - ممّا يُستعان به في معرفة السياق: تشابه الأسلوب. (فإذا كان الابتداء عن الجماعة فالحتم بالجماعة أولى) (٧)، و(الواجب أن يكون العائد

(١) جامع البيان (٧/٥٤١).

(٢) جامع البيان (١٢/٢٤٧).

(٣) جامع البيان (٣/٥٠).

(٤) المحرر الوجيز (١/١١٣).

(٥) ينظر مثاله في: جامع البيان (١/٢٥٩ - ٢٦٢).

(٦) ينظر: جامع البيان (٤/٦٥٠)، وفيها ردّه آية (٢٦١) من سورة البقرة إلى آية (٢٤٥) منها، وبيانه أن ما بينهما اعتراض لمقاصد ذكرها. وكذا فعل في (١٠/١٣٠).

(٧) جامع البيان (٨/٢٥٤).



مِنْ ذِكْرِهِمْ عَلَى الْعَمومِ، كما كان ذِكْرِهِمْ ابْتِداءً عَلَى الْعَمومِ<sup>(١)</sup>.

## ١٠ - النظائر:

\* تعريفها: النظير هو: الشبيه والمثيل<sup>(٢)</sup>.

والاستدلال بالنظائر: حَمْلُ معنى الآية على شبيهه الثابت بالأدلة.

فاستدلال المفسر به بمثابة قوله: المعنى هنا هو كذا لوروده في آية أخرى كذلك. وهو نوعٌ من الأدلة العقلية، قال ابن العربي (ت ٥٤٣هـ) مبيِّنًا معنى «المَثَل»: (عبارة عن شَبَه المعاني المَعقولة)<sup>(٣)</sup>.

\* أقسامها:

قد يكون النظير آية واحدة، وستأتي أمثلتها، وقد يقع النظير مجموعة آيات، كما في قول ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (وأولى القولين في ذلك بالصواب قول من قال: ﴿إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ [١٥٨] [الصفات: ١٥٨]: العذاب. لأن سائر الآيات التي ذَكَرَ اللهُ فيها الإِحْضارَ في هذه السورة إنما عَنَى به الإِحْضارَ في العذاب، فكذلك في هذا الموضع)<sup>(٤)</sup>.

\* أمثلة الاستدلال بها:

- ١ - قال ابن عباس رضي الله عنهما: (قوله: ﴿ثُمَّ لَنُحْضِرَنَّهُمْ حَوْلَ جَهَنَّمَ جِثِيًا﴾ [مريم: ٦٨] يعني: القعود. وهو مثل قوله: ﴿وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَائِيَةً﴾ [الجاثية: ٢٨])<sup>(٥)</sup>.
- ٢ - قال قتادة (ت ١١٧هـ): ﴿وَلَهُ الَّذِينَ وَاصِبًا﴾ [النحل: ٥٢]، قال دائماً. ألا ترى أنه يقول: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ﴾ [الصفات: ٩]؛ أي: دائم)<sup>(٦)</sup>.
- ٣ - قال ابن زيد (ت ١٨٢هـ) في قوله تعالى: ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ [البقرة: ٨٨]:

(١) جامع البيان (٥٨/٩).

(٢) ينظر: لسان العرب، لابن منظور (٢١٩/٥).

(٣) قانون التأويل (ص ١٤٢).

(٤) جامع البيان (٦٤٦/١٩). وينظر منه: (٣٦١/١٤).

(٥) جامع البيان (٥٨٧/١٥).

(٦) جامع البيان (٢٤٨/١٤).

(يقول: قلبي في غلافٍ فلا يَخْلصُ إليه ما تقول. وقرأ: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي  
أَكْتَةٍ مِمَّا نَدْعُونَآ إِلَيْهِ﴾ [فُصِّلَتْ: ٥])<sup>(١)</sup>.

### \* حجيتها:

١ - الاستدلال بالنظائر في التفسير هو في حقيقته استدلالٌ بعادة القرآن في معانيه وأساليبه، وهذا أصلٌ صحيحٌ معتبر؛ فإن الله ﷻ وصف كتابه فقال: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَبِهًا مَّثَانِي﴾ [الرُّم: ٢٣]؛ فمعاني القرآن تتكرر فيه، ويشبه بعضها بعضًا.

٢ - دلالة العقل على لزوم الأخذ بعادة المتكلم في كلامه، فإذا كان من عاداته في عشرات المواضع أن يقصد بكلامه كذا كذا، فلا يصح الخروج عن قصده المعتاد إلا بدلالة ترشدنا إلى إرادته غير ما اعتاده.

٣ - معاني القرآن كلها حقٌّ، وبعضها يصدّق بعضها، فينبغي حمل معانيه على ما يشبهها فيه، وهو بهذا المعنى نوعٌ من القياس الذي جاءت باعتباره الدلائل الشرعية، قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (القياسُ هو: ضرب المثل، وأصله: تقديره. فضرب المثل للشيء تقديره له، كما أن القياس أصله تقدير الشيء بالشيء)<sup>(٢)</sup>، وقال ابن جرير (ت ٣١٠هـ) عن بعض المعاني: (ولا هو مما يُدرك علمه بالاستدلال والمقاييس فيمَثَّلُ بغيره)<sup>(٣)</sup>.

٤ - اعتمد السلف التفسير بالنظائر، ومنها ما سبق التمثيل به، وكثر ذلك عنهم كثرةً ظاهرة، واشتهر بذلك بعضهم كعبد الرحمن بن زيد (ت ١٨٢هـ).

٥ - أن حملَ النظر على النظر نوعٌ من الاعتبار الذي أنزل به القرآن وجاءت به الرسل، قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾ [الشورى: ١٧]، وقال: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ﴾ [الحديد: ٢٥]، والميزانُ هو: العدل والاعتبار، والأمثال المضروبة، والقياس الصَّحيح،

(١) جامع البيان (٢/٢٣٠).

(٢) مجموع الفتاوى (١٤/٥٤).

(٣) جامع البيان (٢/٥٥٦).

٦ - أن الجمع بين المتماثلات، والتفريق بين المختلفات ممّا تقتضيه العقول السليمة، والفِطْر المستقيمة، قال ابن القيم (ت ٧٥١هـ): (قد ركز الله في فطر الناس وعقولهم التسوية بين المتماثلين، وإنكار التفريق بينهما، والفرق بين المختلفين، وإنكار التسوية بينهما)<sup>(٢)</sup>.

\* ضوابط الاستدلال بها:

١ - شرطا الاستدلال بالنظائر هما:

الأول: ثبوت المعنى في النظر؛ لأنه الشاهد على صحة المعنى في نظيره، فصحة المعنى فيه ألزَم، ومن عناية ابن جرير (ت ٣١٠هـ) بتثبيت المعنى في النظر، قوله: (وتأويل قوله ﷻ: ﴿وَلَا هُمْ يُنصِرُونَ﴾ [البقرة: ٤٨]: يعني: أنهم يومئذ لا ينصرهم ناصر، ولا يشفع لهم شافع...، وذلك نظير قوله جل ثناؤه: ﴿وَقَفُوهُمْ إِنِّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾ [٢٤] مَا لَكُمْ لَا نَنصُرُونَ ﴿٢٥﴾ بَلْ هُمْ الْيَوْمَ مُسْتَسْلِمُونَ ﴿٢٦﴾ [الصفات: ٢٤ - ٢٦]، وكان ابن عباس يقول في معنى: ﴿لَا نَنصُرُونَ﴾ [٢٥] [الصفات: ٢٥]، ثم أسند عن ابن عباس رضي الله عنه قوله: (ما لكم لا تمانعون منا، هيئات، ليس ذلك لكم اليوم)<sup>(٣)</sup>، فخرج من بيان المعنى المراد إلى بيان معنى النظر وتصحيحه.

الثاني: اتفاقهما في المعنى، فإذا اختلف المعنى فيهما فلا نظير، وليتنبه إلى أنه: لا يُكْتَفَى بتشابه الألفاظ فيهما، قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (وهذه الحُرْم المذكورة في قوله: ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرْمَ فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]، ليس المراد بها الحُرْم المذكورة في قوله: ﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ﴾ [التوبة: ٣٦]، ومن قال ذلك فقد غلط غلطا معروفا عند أهل

(١) ينظر: جامع البيان، لابن جرير (٤٨٩/٢٠)، والرَّد على المنطقيين، لابن تيمية (٣٣٣/١، ٣٨٣).

وإعلام الموقعين، لابن القيم (٢٥٠/٢).

(٢) إعلام الموقعين (١٧٧/١).

(٣) جامع البيان (٦٣٩/١).

العلم<sup>(١)</sup>، ومثله: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمَسْحُورِينَ﴾ [الشعراء: ١٥٣، ١٨٥] لا يصح حمل معناها على: ﴿إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا﴾ [الإسراء: ٤٧]؛ لأن معنى الأولى: مسحور؛ أي: بشر له سحر؛ أي: رثة ويأكل ويشرب. والراجع من معنى الثانية: مسحورًا؛ أي: ساحر قد أعطي ذلك<sup>(٢)</sup>.

٢ - لا يُخرج عن نظير اللفظ إلا بدليل؛ لأن اتفاق النظائر هو الأصل، والمخالفة بين النظائر بلا دليل اضطراب وتناقض، وقد نبّه على هذا ابن جرير (ت ٣١٠هـ) فقال: (فإذا كان المعروف من معنى ذلك ما وصّفنا، فالواجب أن يكون سائر ما جاء من نظائره جاريًا مجراه، ما لم يخرج شيء من ذلك عن المعروف بما يجب التسليم له)<sup>(٣)</sup>، وذكر ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) أن من أسباب كتابته «تفسير آيات أشكلت»: وقوع بعض المفسرين في المخالفة بين النظائر. فقال: (ربما كتب المصنف الواحد في آية تفسيرًا، وتفسير نظيرها بغيره)<sup>(٤)</sup>.

٣ - في التفسير بالنظائر: كلتا الآيتين متناظرتان متشابهتان في المعنى، ويمكن أن يُستدل لكل واحدة بالأخرى، فالتفسير بالنظائر يصح من الجهتين، قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (وإذا تبين معنى آية تبين معاني نظائرها)<sup>(٥)</sup>، بخلاف الحال في تفسير القرآن بالقرآن مثلًا، فأحدهما فيه أكثر بيانًا من الأخرى، ولا يصح تفسير بعضها ببعض إلا من جهة واحدة، وهذا هو الضابط الذي يُفرّق به بين الدليلين.

٤ - بعضُ النظائر يُعني عن بعض، وليس من شرط الاستدلال بالنظائر استيعابها وحصرها، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (في نظائر لذلك كثيرة كرهنا إطالة الكتاب بذكرها)<sup>(٦)</sup>.

(١) منهاج السُّنة النبوية (٥١٣/٨). ولبیان المراد بالحُرْم في الآيتين ينظر: جامع البيان، لابن جرير (١١/٤٤٠، ٣٤٣).

(٢) ينظر: جامع البيان، لابن جرير (٦١٢/١٤)، و(٦٢٥/١٧).

(٣) جامع البيان (٤٦٨/٢٣).

(٤) الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٢٢٢).

(٥) الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٢٢٢).

(٦) جامع البيان (٣٤٤/١).

٥ - قوة الدلالة في النظر نفيًا قوةً في الاستدلال به، ولذلك يترجح النظر المجمع عليه، أو ما ثبت بالتواتر، أو كثرت أدلته، أو كثرت نظائره، على ما لم يكن كذلك. وخير ما يستعين به المفسر لتقوية المعنى في النظر: الاستقراء، وهو: تتبع المعنى في الآيات القرآنية على الاستقصاء، أو الأكثر، أو في مظان المعنى؛ كالقصص المتشابهة، والأخبار المكررة. ثم يصل بذلك الاستقراء إلى القطع أو الظن بعموم المعنى فيها.

## ١١ - الدلالات العقلية:

\* تعريفها: هي جملة المعارف الفطرية، والعلوم الضرورية، التي تقضي بتصحيح بعض المعاني القرآنية أو إبطالها.

\* أنواعها:

تشمل الدلالات العقلية الواقع المحسوس، والعادة الجارية، والجمع بين المتماثلات، والتفريق بين المختلفات، ومقتضى السبر والتقسيم، والتتبع والاستقراء، ونحوها من الدلالات. وما كان كذلك فحصول العلم به يأتي على صورتين<sup>(١)</sup>:

١ - الضروري: وهو ما لا يحتاج إلى استدلال. كالعلم بأن الضدين لا يجتمعان.

٢ - المكتسب: وهو ما يتوقف على النظر والاستدلال.

\* أمثلة الاستدلال بها:

١ - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (لما نزلت: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ آلَ اللَّهِ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤] كُبر ذلك على المسلمين، فقال عمر رضي الله عنه: أنا أفرج عنكم. فانطلق، فقال: يا نبي الله إنه كُبر على أصحابك هذه الآية. فقال رسول الله ﷺ: «إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليُطَيَّبَ بها أموالكم، وإنما فرض الموارث لتكون لمن

(١) ينظر: قانون التأويل، لابن العربي (ص ٢١٠)، وشرح التفتيح للقرافي (ص ٣٠).

بعدكم»، فكبر عمر رضي الله عنه <sup>(١)</sup>، والاستدلال العقلي هنا من جهة أن الموارث فرضت في مالٍ يبقى، وكذا الزكاة بعض من مالٍ موجود، فلو كان الكنز المذموم مطلق جمع المال لما كان لتشريع الزكاة وفرائض الموارث معنى.

٢ - قال محمد بن كعب القرظي (ت ١٢٠هـ) في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ [آل عمران: ١٩٣]: (ليس كل الناس سمع النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن المنادي القرآن) <sup>(٢)</sup>.

٣ - قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (وإذا تنوزع في تأويل الكلام كان أولى معانيه به أغلبه على الظاهر، إلا أن يكون من العقل أو الخبر دليل واضح على أنه معني به غير ذلك) <sup>(٣)</sup>.

٤ - قال ابن عطية (ت ٥٤٦هـ): ﴿وَالرَّسُخُونَ﴾ [آل عمران: ٧] عطفًا على اسم الله تعالى؛ فالمعنى إدخالهم في علم التأويل لا على الكمال؛ بل علمهم إنما هو في النوع الثاني من المتشابه، وبديهة العقل تقضي بهذا) <sup>(٤)</sup>.

### \* حجيتها:

١ - «العقل» دليل شرعي معتبر، نزلت باعتباره الكتب وجاءت به الرسل، قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ﴾ [الشورى: ١٧]، وقال: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ [الحديد: ٢٥]؛ فالكتاب هو: القرآن الكريم (النقل)، والميزان هو: العدل، والاعتبار، والأمثال المضروبة، والقياس الصحيح، والعقل الرجيح <sup>(٥)</sup>، وتلك من معاني (العقل).

(١) أخرجه أبو داود في السنن (١٢٦/٢) (١٦٦٤)، وأحمد في فضائل الصحابة (٣٧٤/١) (٥٦٠)، والبيهقي في السنن (٨٣/٤) (٧٠٢٧)، وهو حديث حسنٌ لغيره؛ تُنظر شواهده في: مسند أحمد (٥/٢٧٨) (٢٢٤٤٦)، وجامع الترمذي (٢٧٧/٥) (٣٠٩٤)، وسنن ابن ماجه (٥٩٦/١) (١٨٥٦)، والكافي الشاف، لابن حجر (٢/٢٥٨).

(٢) جامع البيان (٦/٣١٤).

(٣) جامع البيان (٩/٦٧٨).

(٤) المحرر الوجيز (١/٤٠٣).

(٥) سبق تقرير هذا المعنى (ص ٦٢).

٢ - الاستدلال به من مقتضى الفطرة السليمة، قال ابن القيم (ت ٧٥١هـ): (قد ركز الله في فطر الناس وعقولهم التسوية بين المتماثلين، وإنكار التفريق بينهما، والفرق بين المختلفين، وإنكار التسوية بينهما)<sup>(١)</sup>.

٣ - نصّ العلماء على اعتباره قسيماً للأدلة النقلية، فقال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (كل معلوم للخلق من أمر الدين والدنيا لا يخرج من أحد معينين: من أن يكون إمّا معلوماً لهم بإدراك حواسهم إيّاه، وإمّا معلوماً لهم بالاستدلال عليه بما أدركته حواسهم)<sup>(٢)</sup>، وقال الشاطبي (ت ٧٩٠هـ): (الأدلة الشرعية ضربان؛ أحدهما: ما يرجع إلى النقل المحض. والثاني: ما يرجع إلى الرأي المحض. وهذه القسمة هي بالنسبة إلى أصول الأدلة)<sup>(٣)</sup>.

٤ - كما نصّ أئمة التفسير على الاستدلال به في تبين المعاني، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (فأحق المفسرين بإصابة الحق في تأويل القرآن الذي إلى علم تأويله للعباد السبيل = أوضحهم حجة فيما تأول وفسر، مما كان تأويله إلى رسول الله ﷺ دون سائر أمته، من أخبار رسول الله ﷺ الثابتة عنه...، أو من جهة الدلالة المنصوبة على صحته)<sup>(٤)</sup>، وقال الطوفي (ت ٧١٦هـ) فيما لم يكن بيّناً بنفسه من معاني الآيات: (إمّا أن يكون في تأويله دليل عقلي قاطع، أو نصّ عن النبي ﷺ تواتري، أو اتفاق من العلماء إجماعي، أو نصّ آحادي صحيح. أو لا يكون شيء من ذلك. فإن كان فيه شيء من الطرق المذكورة وجب المصير فيه إلى ما دلّ على أنه المراد منه، سواء كان ما دلّ عليه أحد هذه الطرق موافقاً لظاهر لفظ الكلام أو لا. أمّا العقلي القاطع والتواتر فلا فادتهما العلم القاطع فلا يعارضه الظاهر المحتمل، ولذلك

(١) إعلام الموقعين (١/١٧٧).

(٢) التبصير في معالم الدين (ص ١١٣).

(٣) الموافقات (٣/٢٢٧). وقد ذكر الطوفي (ت ٧١٦هـ) في كتابه الإكسير في علم التفسير (١/٤٧) أنّ هذه القسمة (ليست حاضرة؛ لأنها لا تشمل المحسوسات والوجدانيات). غير أنّهما يرجعان إلى بعض معاني العقل، كما ذكر الغزالي في إحياء علوم الدين (١/٢٠٤)، ولا بُدّ لهما من العقل كما أشار ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٣/٧٥ - ٧٦).

(٤) جامع البيان (١/٨٨).

قدّمناهما<sup>(١)</sup>، وبين شمس الدين الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ) أن: (التفسير للقرآن العظيم والتدبر في آياته موقوف على فنون كثيرة من العلوم العقلية والنقلية)<sup>(٢)</sup>، وذلك ما حمّله على كتابة تفسيره.

### \* ضوابط الاستدلال بها:

١ - «العقل» المعتبرة دلالته هو ما يسميه ابن جرير (ت ٣١٠هـ): «فطرة عقل»<sup>(٣)</sup>، وهي تسمية عن تحقيق ونظر دقيق؛ فإن العقل المعتبر في الاستدلال هو: عقل الفطرة السليم الذي لم يتغير. لأنه ما من صاحب بدعة أو هوى إلا ويدّعي لها دلالة عقل، وذلك من فساد التصوّر وضعف النظر، قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (والناس إذا تنازعوا في المعقول لم يكن قول طائفة لها مذهب حجة علي أخرى؛ بل يُرجع في ذلك إلي الفطر السليمة التي لم تتغير باعتقاد يُغيّر فطرتها ولا هوى)<sup>(٤)</sup>، ولذلك يصفه بـ: «العقل الصريح»<sup>(٥)</sup>.

٢ - عدم استحالة المعاني عقلاً شرطاً في صحتها، وهذا حاصل قطعاً في كل معنى ثبت به دليل الشرع؛ لأن الأدلة الشرعية «النقلية والعقلية» لا تتعارض، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (وفي تركه ﷺ إبانة ذلك أنه مراد به من وجوه تأويله البعض دون البعض أوضح الدليل على أنه مراد به جميع وجوهه التي هو لها محتمل، إذ لم يكن مستحيلًا في العقل وجه منها أن يكون من تأويله ومعناه)<sup>(٦)</sup>، وقال القرطبي (ت ٦٧١هـ) موجّهاً لقبول قول: (وهذا تأويل غير مستحيل)<sup>(٧)</sup>.

٣ - أكثر ما يستعمل دليل النقل في إثبات المعاني، وأكثر ما يستعمل دليل العقل في إبطال المعاني، ومثاله: قول ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (فأما ما

(١) الإكسير في قواعد التفسير (ص ٧٨).

(٢) مقدمات تفسير الأصفهاني (ص ٤٣).

(٣) ينظر: جامع البيان (١١/٢٥٤)، (١٨/٤٢٠).

(٤) درء تعارض العقل والنقل (١/١٦٨).

(٥) المرجع السابق (١/١٥٣)، وينظر: بيان تلبس الجهمية، له (٨/٥٣٥).

(٦) جامع البيان (١/٢٢٥).

(٧) الجامع لأحكام القرآن (١٠/٣١١).



قال عكرمة، من أن الكَمَه: العمش. وما قاله مجاهد من أنه: سوء البصر بالليل. فلا معنى لهما؛ لأن الله لا يحتج على خلقه بحجة تكون لهم السبيل إلى معارضته فيها، ولو كان مما احتج به عيسى على بني إسرائيل في نبوته أنه يُبرئ الأعمش، أو الذي يُبصر بالنهار ولا يُبصر بالليل. لقدروا على معارضته بأن يقولوا: وما في هذا لك من الحجة، وفينا خلق ممن يعالج ذلك وليسوا الله أنبياء ولا رسلاً؟<sup>(١)</sup>.

٤ - لا يتعارض دليلا النقل والعقل ولا يمكن، كما لا يمكن أن تتعارض الأدلة في النوع الواحد من النقل أو العقل، إذ جميعها دليل شرعي، قال ابن العربي (ت ٥٤٣هـ): (ولا يصح أن يأتي في الشرع ما يصاد العقل)<sup>(٢)</sup>، وقال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (ولا يجوز قط أن الأدلة الصحيحة الثقلية تخالف الأدلة الصحيحة العقلية)<sup>(٣)</sup>. وحيثما ظهر بينهما تعارض فلاختلال شروط الاستدلال في أحدهما؛ كعدم ثبوت النقل، أو عدم صراحة العقل.

٥ - تناقض القول دليل على بطلانه عقلاً، واطراده دليل على صحته، وهذا أصل مهم في التفسير؛ فإن (خبر الله ﷻ أصدق من أن يقع فيه تناقض)<sup>(٤)</sup>، قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ) عن قول: (وهذا إذا تدبره ذو الفهم علم أن أوله يُفسد آخره)<sup>(٥)</sup>، وقال معللاً رد بعض المعاني: (لأن ذلك تضاد في المعنى، وذلك غير جائز من الله جل ثناؤه)<sup>(٦)</sup>.

وقد كان ابن جرير (ت ٣١٠هـ) كثيراً ما يوجه إلى الفحص عن صحة القول بإجرائه على هذا الأصل، ومن ذلك قوله: (وكذلك يُسأل كل من تأول شيئاً من ذلك على وجه دون الأوجه الأخر التي وصفنا = عن البرهان على

(١) جامع البيان (٥/٤٢٤).

(٢) قانون التأويل (ص ٣٥١).

(٣) الرد على المنطقيين (١/٣٧٣). وينظر: مجموع الفتاوى، له (١٣/١٤٧).

(٤) جامع البيان (٨/٧٢١).

(٥) جامع البيان (١/٤٨٩).

(٦) جامع البيان (١/٢٨٥).

دعواه، من الوجه الذي يجب التسليم له، ثم يُعارض بقول مُخالفه في ذلك، ويُسأل الفرقَ بينه وبينه، من أصل أو ممّا يدلّ عليه أصل، فلن يقول في أحدهما قولاً إلا أُلزم في الآخر مثله<sup>(١)</sup>.

٦ - مخالفة القول للواقع من أسباب بطلانه؛ فإن القول الذي يكذّبه الواقع راجعٌ على كتاب الله تعالى بالتخطئة والتكذيب، ومثاله في قوله تعالى: ﴿يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِيْءِذَانِهِمْ مِنَ الصَّوَغِ حَذْرَ الْمَوْتِ﴾ [البقرة: ١٩]، قال قتادة (ت ١١٧هـ) وابن جريج (ت ١٥٠هـ): (أن ذلك صفةٌ للمنافقين بالهلع، وضعف القلوب، وكرهية الموت)، فأبطل ابن جرير (ت ٣١٠هـ) ذلك فقال: (وليس الأمر في ذلك عندي كالذي قالوا؛ وذلك أنه قد كان فيهم من لا تُنكر شجاعته، ولا تُدفع بسالته؛ كقُرْمان الذي لم يَقم مقامه أحدٌ من المؤمنين يوم أُحد، ودونه)<sup>(٢)</sup>.

٧ - من صور الاستدلال بـ«قياس الأولي» أن: كل معنى يتنزّه عن القول به أحدٌ من البشر فتزويه كلام الله عنه أولى. قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ) معللاً خطأ بعض المعاني: (فذلك تكريرٌ كلام واحدٍ في آيةٍ واحدةٍ من غير زيادة معنى في أحدهما على الآخر، وذلك خُلفٌ من الكلام، والله تعالى ذكره يتعالى عن أن يخاطب عباده بما لا يُفيدهم به فائدة)<sup>(٣)</sup>.

٨ - «السبر والتقسيم» من فنون الاستدلال العقلي في التفسير، والمراد بهما: تتبّع المعاني الممكنة في الآية وحصرها، ثم إبطال ما لا يصح منها، فيتعيّن الباقي معنى لها. وقد نصّ علماء التفسير على أن: ما بقي بعد بطلان غيره من المعاني المحتملة هو القول الصحيح. ومن أمثلة ذلك: قول ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (وفي فساد هذا القول بالذي ذكرنا أبينُ الدلالة على صحّة القول الآخر؛ إذ لا قول في ذلك لأهل التأويل غيرهما)<sup>(٤)</sup>، وقال: (وإذ كان

(١) جامع البيان (١/٢٢٥).

(٢) جامع البيان (١/٣٧٧).

(٣) جامع البيان (٢/٢٢٤).

(٤) جامع البيان (٤/٤٦٦).

لا قول في ذلك إلا ما قلنا، فدخَلَ هذه الأقوال الثلاثة ما بيّنا من الحال، فبيّن أن الصحيح من القول في ذلك هو الرابع<sup>(١)</sup>، ونقل الواحدي (ت ٤٦٨هـ) عن أبي عليّ الفارسي (ت ٣٧٧هـ) في توجيه قول زكريا عليه السلام: ﴿بِرِثِّي وَبِرِثِّ مَنْ آءَالِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٦]، أنه لا يخلو إما أن يكون أراد وراثته ماله أو علمه ونبوته، فلما بطل المعنى الأول لما في الحديث من أن الأنبياء لا يورثون<sup>(٢)</sup>، صحّ أن المعنى الثاني هو الصواب<sup>(٣)</sup>.

ونقل الماوردي (ت ٤٥٠هـ) عن (بعض أهل العلم: أن المعنى الذي يرجح بدليل أثبت حُكْمًا من المعنى الذي تجرّد عنه)<sup>(٤)</sup>، يشير بهذا إلى أن ما ثبت من المعاني بهذا الطريق أقلّ درجةً في الترجيح ممّا ثبت بدلالة الدليل على صحته بعينه.

٩ - لازمُ المعنى عقلاً جزءٌ منه، وذلك أن متعلّقات المعاني اللازمة لها لا تخفى على المتكلّم بالقرآن عليه السلام، بخلاف المخلوق، ومن أمثلة اعتبار ذلك: قول ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (فإن قال قائل: وكيف قلت معنى الكلام: قل: اتّبِعُوا. وليس في الكلام موجودًا ذكرُ القول؟

قيل: إنه وإن لم يكن مذكورًا صريحًا، فإن في الكلام دلالةً عليه، وذلك قوله: ﴿فَلَا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِ﴾ [الأعراف: ٢]، ففي قوله: ﴿لِتُنذِرَ بِهِ﴾ [الأعراف: ٢] الأمرُ بالإنذار، وفي الأمرُ بالإنذار الأمرُ بالقول؛ لأنّ الإنذار قول، فكأنّ معنى الكلام: أنذِر القومَ وقُل لهم: اتّبِعُوا ما أنزل إليكم من ربكم)<sup>(٥)</sup>.

(١) جامع البيان (٧/٢٦٦).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٥/٢٠) (٣٧١١)، ومسلم في صحيحه (٣/١٣٧٧) (١٧٥٧).

(٣) البسيط (١٤/١٩٦).

(٤) النكت والعيون (١/٤٠).

(٥) جامع البيان (١٠/٥٦).



## المبحث الثالث

# أصول في ترتيب أدلة المعاني والتعارض والترجيح

أولاً: ترتيب الأدلة:

المراد بـ«ترتيب الأدلة»: جعل كل دليل في مرتبته التي يستحقها بوجه من الوجوه<sup>(١)</sup>.

ووجوه ترتيب الأدلة تتعدد بحسب فضلها ومكانتها، ومصدرها، واستعمالها في الاستدلال، وقوة دلالتها. والذي يفيد في «الاستدلال» الجهتان الأخيرتان، وهما:

الأولى: ترتيب الأدلة في الاستدلال:

يقضي النظر أن يبدأ المفسر بـ: دليل اللغة ثم النقل ثم العقل. وذلك أن الشرط الأول لصحة أي معنى: صحته لغةً. فهو القاعدة التي بُني عليها المعنى المراد.

فإذا صح لغةً نُظر في دليل النقل وما فيه من تقرير للمعنى اللغوي، أو نقل، أو تخصيص.

ثم يتمم بدليل العقل وما فيه من تأكيد للمعنى النقلية أو تبين، أو تخصيص، أو إبطال لبعض المعاني.

ومثال هذا الترتيب: قول ابن جرير (ت ٣١٠هـ) في قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكَ بِنِعْمِ فَسَّكَ﴾ [الشعراء: ٣]: (والبخع هو: القتل والإهلاك في كلام العرب. ومنه

(١) ينظر: شرح مختصر الروضة، للطوفي (٣/٦٧٣)، وشرح الكوكب المنير، للفتوحى (٤/٦٠٠).

قولُ ذي الرُّمَّة<sup>(١)</sup>:

ألا أيُّ هذا الباخِعُ الوَجْدُ نفسَه      لشيءٍ نَحْتَهُ عن يَدَيْكَ المقادِرُ  
وينحو الذي قُلْنَا في ذلك قال أهلُ التأويلِ<sup>(٢)</sup>.

وفي هذا الترتيب فائدةٌ جليلةٌ للمفسر، وهي: أنَّ المعنى إذا بطلَ بدليل اللُّغة فلا حاجة للبحث عمَّا يُصَحِّحُه في أدلَّةِ النقل؛ فإنَّ النقلَ لا يأتي بتصحيح معنى لا تعرفه العربُ في كلامها. وكذا إذا بطلَ المعنى بدليل النقل فلا حاجة للبحث عن تصحيحه بأدلة العقل؛ فإنَّ العقلَ لا يأتي بما يخالف النقلَ إذا وقع الاستدلالُ به على الوجه المعبر.

### الثانية: ترتيب الأدلة بحسب قوة الدلالة:

تنقسم أدلة المعاني بهذا الاعتبار إلى: أدلة قطعية وظنية. قال الشاطبي (ت ٧٩٠هـ): (كلُّ دليلٍ شرعيٍّ إمَّا أن يكون قطعياً أو ظنياً)<sup>(٣)</sup>.

أمَّا القطعُ فهو: الحكمُ الجازمُ بالشيء.

والمراد بالأدلة القطعية: ما حُكِمَ جزماً بثبوتها ودالاتها، فلا يتطرَّق إليها احتمالٌ أو شكٌّ<sup>(٤)</sup>. كالإجماع، والسنة المتواترة.

وأمَّا الظنُّ فهو: الحكمُ غيرُ الجازم. أو: الاعتقادُ الرَّاجح. والمراد بالأدلة الظنية: ما كانت في ثبوتها أو دالاتها راجحةً من غير جزم<sup>(٥)</sup>. كالحديث الضعيف، وسبب النزول غير الصريح.

وقد ذكر الطوفي (ت ٧١٦هـ) أمثلةً لأدلة التفسير القطعية، فذكر ما كان (في تأويله دليلٌ عقليٌّ قاطع، أو نصٌّ عن النبي ﷺ تواتريٌّ، أو اتفاقٌ من العلماء إجماعيٌّ)<sup>(٦)</sup> ومثَّل للأدلة الظنية فذكر ما (كان فيه آحادٌ ضعيفة، أو

(١) ديوانه (ص ١٢٠).

(٢) جامع البيان (١٧/٥٤٣).

(٣) الموافقات (٣/١٨٤). وفصل هذا الشافعي (ت ٢٠٤هـ) في: الرسالة (ص ٣٥٧).

(٤) ينظر: القطع والظن عند الأصوليين، لسعد الشري (١/٤٢).

(٥) ينظر: التعريفات، للجرجاني (ص ١٤٧).

(٦) الإكسير في قواعد التفسير (ص ٧٨).

شيء من التواريخ والسير، أو قرينة عقلية<sup>(١)</sup>.

ويتعلق بهذا التقسيم مسائل:

١ - أنه شاملٌ للأدلة فيما بينها؛ فالإجماع قطعيٌّ، بخلاف النظائر. كما يشمل دلالة كلِّ دليلٍ؛ ففي السُّنة المتواتر القطعيِّ، والآحاد الظنيِّ.

٢ - هذا التقسيم أصلٌ مهم في باب التَّعارض والتَّرجيح، ويفيد في ترتيب الأدلة عند الاستدلال، ولا أثر له في وجوب العمل بالأدلة؛ فإن كلَّ ما ثبت دليلاً شرعياً وجب العمل به قطعياً كان أو ظنياً. أمّا القطعيَّة فلا خلاف بين العلماء في إفادتها العلم والعمل<sup>(٢)</sup>. وأمّا الظنيَّة فيجب العمل بها (باتفاق العلماء المعتبرين)<sup>(٣)</sup>، وقد تفيد العلم بما ينضمُّ إليها من القرائن كالاشتهار وتعدُّ الطُّرق ونحوها، (وهذا الصحيح الذي عليه أئمة السلف وغيرهم)<sup>(٤)</sup>، قال الشاطبي (ت ٧٩٠هـ): (قام الدليل القطعيُّ على أنّ الدلائل الظنيَّة تجري في فروع الشريعة مجرى الدلائل القطعيَّة. . . فالعملُ على مقتضى الظنِّ صحيحٌ. . . فإنَّ القطعَ مع الظنِّ مُستويان في الحكم)<sup>(٥)</sup>.

٣ - الحكم بقطعيَّة دليلٍ أو ظنيَّة نسبيٌّ يتفاوت فيه العلماء، قال ابن القيم (ت ٧٥١هـ): (كون الدليل من الأمور الظنيَّة أو القطعيَّة أمرٌ نسبيٌّ، يختلف باختلاف المدرك المستدلِّ، ليس هو صفة للدليل نفسه، فهذا أمرٌ لا يُنازع فيه عاقل)<sup>(٦)</sup>.

٤ - درجة القطع والظنِّ في الدليل تتفاوت بحسب ما يقوم بنفس العالم من الشواهد والقرائن، قال أبو يعلى (ت ٤٥٨هـ): (الظنُّ يتزايد، ويكون بعضُ الظنِّ أقوى من بعض)<sup>(٧)</sup>، وقال ابن تيميَّة (ت ٧٢٨هـ): (العلم والتَّصديقُ

(١) المرجع السابق بتصرف (ص ٧٩).

(٢) الرِّسالة (ص ٤٦٠). وينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيميَّة (٢٥٧/٢٠).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٥٩/٢٠). ونقل الاتفاق أيضاً السرخسي (ت ٤٨٣هـ) في أصوله (١٤١/٢).

(٤) شرح الكوكب المنير (١/٢٩٢).

(٥) الموافقات (١/٥١٩ - ٥٢١).

(٦) مختصر الصواعق المرسله (ص ٥٧٦).

(٧) العُدَّة (١/٨٣). وينظر: المستصفي، للغزالي (١/١٣٣).

يتفاضل ويتفاوت كما يتفاضل سائر صفات الحي<sup>(١)</sup>.

٤ - مجرد ورود الاحتمال بلا دليل لا أثر له في الحكم بقطعية الدليل أو ظنيته، قال ابن قدامة (ت ٦٢٠هـ): (لو فُتِحَ بابُ الاحتمال لبطلت الحُجَجُ؛ إذ ما من حُكْمٍ إِلَّا يُتَصَوَّرُ تقديرٌ نسخه ولم يُنقل، وإجماعُ الصحابة يُحتمل أن يكون واحدٌ منهم أضرار المخالفة وأظهر الموافقة لسبب، أو رجع بعد أن وافق، والخبر يُحتمل أن يكون كذبًا. فلا يُلْتَفَتُ إلى هذه الاحتمالات)<sup>(٢)</sup>.

### ثانيًا: التعارض بين الأدلة:

التَّعَارُضُ لُغَةً: تفاعلٌ من «عَرَضَ»؛ أي: مَنَعَ<sup>(٣)</sup>.

وإصطلاحًا: تقابلُ دليَّين على سبيلِ الممانعة<sup>(٤)</sup>.

وهو على قسمين:

١ - التَّعَارُضُ الكُلِّيُّ، وهو تقابل الدليَّين على سبيلِ الممانعة من كلِّ وجه «التناقض»، فلا يمكن الجمع بينهما بوجهٍ من الوجوه، ويلزم من القول بأحدها إبطال الآخر؛ كالتضاد في تعيين الذبيح في قوله تعالى عن إبراهيم عليه السلام: ﴿قَالَ يَبْنَؤُا إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ﴾ [الصافات: ١٠٢]، أهو إسحاق أم إسماعيل عليهما السلام؟.

٢ - التَّعَارُضُ الجُزْئِيُّ، وهو تقابل الدليَّين على سبيلِ الممانعة من بعض الوجوه، فيمكن الجمع بينهما، إما في زمنٍ دون زمنٍ «الناسخ والمنسوخ»، أو حالٍ دون حالٍ «كالعالم والخاص»، أو بترجيح معنى مع احتمال الآخر. ومثال هذا النوع: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتْنَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠]، مع قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرِيصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]<sup>(٥)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى (٥٦٤/٧).

(٢) نزهة خاطر العاطر (٣٠٨/١).

(٣) ينظر: تهذيب اللغة، للأزهري (٢٨٨/١).

(٤) ينظر: البحر المحيط في الأصول (٤٠٧/٤).

(٥) ينظر: جامع البيان (٤٠٦/٤)، والتمهيد، لابن عبد البر (٣٤٧/١١).



ويتعلق بهذا الباب مسائل :

١ - الأدلة الشرعية لا تتعارض على الحقيقة، وإنما يقع التعارض في نظر المجتهد بحسب مبلغ علمه وقوة فهمه<sup>(١)</sup>، قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (لا يجوز أن يوجد في الشَّرْع خبران متعارضان من جميع الوجوه، وليس مع أحدهما ترجيح يُقدَّم به)<sup>(٢)</sup>، وقال الشَّاطبي (ت ٧٩٠هـ): (كلُّ مَنْ تحقَّق بأصول الشَّرِيعَة فأدلَّتْها عنده لا تكاد تتعارض؛ لأنَّ الشَّرِيعَة لا تعارض فيها ألْبَتَّة، ولذلك لا تجدُ ألْبَتَّة دليْلين أجمعَ المسلمون على تعارضهما بحيث وجب عليهم الوقوف، لكن لما كان أفرادُ المجتهدين غير معصومين من الخطأ أمكن التعارضُ بين الأدلَّة عندهم)<sup>(٣)</sup>.

٢ - بحسب تقسيم الأدلة إلى قطعية وظنّية فإن أنواع التعارض بينها ثلاثة:

الأول: تعارض القطعي مع القطعي.

والثاني: تعارض القطعي مع الظني. وكلاهما ممتنع ولا يُمكن.

أما الأول فلأنه لا يُتصوّر وجود مدلولات القطعيين عند التعارض، قال ابن قدامة (ت ٦٢٠هـ): (لا يُتصوّر التعارض في القواطع)<sup>(٤)</sup>، وقال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (اتَّفَقوا على أنه لا يجوز تعادلُ الأدلَّة القطعية؛ لوجوب وجود مدلولاتها، وهو مُحال)<sup>(٥)</sup>.

وأما الثاني فلأن الظنَّ لا يبقى ظناً إذا عارضه القطعي؛ بل هو منتفٍ، قال أبو الثناء الأصفهاني (ت ٧٤٩هـ): (ولا تعارض أيضاً بين قطعي وظني؛ لانتفاء الظنِّ بأحد الطرفين عند القطع بالطرف الآخر)<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي (١/٥٣٥)، وشرح مختصر الروضة، للطوفي (٣/٦٨٧).

(٢) المسودة (١/٦٠٠). وينظر: الرسالة، للشافعي (ص ٢١٦).

(٣) الموافقات (٥/٣٤١) بتصرف. وقد فضّل أدلّة ذلك في (٥/٥٩).

(٤) نزهة خاطر العاطر (٢/٣٩٤).

(٥) المسودة (٢/٨٢٥).

(٦) شرح المنهاج (٢/٧٨٩).

فإذا تبين ذلك فلا مدخل للترجيح مع قطعية أحد الأدلة؛ لأنه لا تعارض في واقع الأمر، ولا ترجيح بلا تعارض.

والثالث: تعارض الظني مع الظني. وهذا ممكن في نفس المجتهد، قال الرّازي (ت ٦٠٤هـ): (لا نزاع في وقوع التّعادل بحسب أذهاننا)<sup>(١)</sup>، وقال الشّيرازي (ت ٤٧٦هـ): (لا يجوز أن يتكافأ دليان في الحادثة؛ بل لا بدّ أن يكون لأحدهما مزيّة على الآخر وترجيح)<sup>(٢)</sup>.

وهذا النوع من التّعارض هو ما يقع فيه التّرجيح، وفيما سيأتي بيانه بإذن الله.

### ثالثاً: الترجيح بين الأدلة المتعارضة:

الترجيح لغةً: مصدر «رَجَحَ»، وهو: الرزاة والزيادة<sup>(٣)</sup>.

وإصطلاحاً: تقوية أحد الدليلين المتعارضين في معنى على الآخر<sup>(٤)</sup>.

ومن الأصول في هذا الباب:

١ - مسالك دفع التعارض بين الأدلة هي: الجمع أولاً، فإن لم يمكن فالنسخ إن وجد، وإلا فالترجيح. وقاعدة هذا الباب: أن إعمال الدليلين أولى من إهمالهما أو إهمال أحدهما. ففي الجمع إعمالٌ للدليلين مطلقاً، وفي النسخ إعمال لأحدهما في زمن سابق «المنسوخ»، والآخر في زمن لاحق «الناسخ»، والترجيح إعمالٌ لأحد الدليلين دون الآخر. قال الشّاطبيّ (ت ٧٩٠هـ): (إنّ الأصوليين اتّفقوا على إثبات الترجيح بين الأدلّة المتعارضة إذا لم يُمكن الجمع)<sup>(٥)</sup>.

٢ - الشّرط في صحّة الترجيح: عدم إمكان الجمع بوجه صحيح. قال

(١) المحصول (٢/٤٣٦).

(٢) التبصرة (ص ٥١٠).

(٣) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (١/٥١٢).

(٤) ينظر: شرح الكوكب المنير، للفتوحى (٤/٦١٦)، ومذكرة أصول الفقه، للشّافعي (ص ٤٩٣).

(٥) الموافقات (٥/٦٣).

الشوكاني (ت ١٢٥٠هـ): (من شروط الترجيح التي لا بد من اعتبارها: أن لا يُمكن الجمع بين المتعارضين بوجه مقبول، فإن أمكن ذلك تعيّن المصير إليه، ولم يَجْزُ المصيرُ إلى الترجيح)<sup>(١)</sup>.

٣ - المُرْجَحَاتُ هي: الأماراتُ التي يتقوّى بها أحدُ الدليلين على الآخر. وهي كثيرةٌ لا تنحصِرُ، (فمتى اقترن بأحد الطرفين أمرٌ نقلِيٌّ أو اصطلاحِيٌّ، عامٌّ أو خاصٌّ، أو قرينةٌ عقليةٌ أو لفظيةٌ أو حاليةٌ، وأفاد ذلك زيادةً ظنّاً رجح به)<sup>(٢)</sup>.

٤ - الترجيحُ إمّا أن يكون بين دليلين نقليين، أو عقليين، أو نقلِيٍّ وعقلِيٍّ. والترجيحُ بين نقليين من أحد ثلاثة وجوه:

أ - الترجيحُ بأمر يتعلّق بالسند. كالترجيح بكثرة الرواة في قول ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (وإنما فُلنا ذلك أولى الأقوال في ذلك بالصواب لتظاهر الأخبار عن رسول الله ﷺ)<sup>(٣)</sup>.

ب - الترجيحُ بأمر يتعلّق بالمتن. كالترجيح بكثرة الأدلّة وإمامة القائلين بها في التأويل، كما في ترجيح ابن جرير (ت ٣١٠هـ) بقوله: (وأشبه القولين بظاهر التنزيل ما قال الحسنُ، من أنّ هذه الآية معنيٌّ بها أهل الكتاب. على ما قال، غير أنّ الأخبارَ بالقول الآخر أكثرُ، والقائلين به أعلمُ بتأويل القرآن)<sup>(٤)</sup>.

ج - الترجيحُ بأمر خارج عنهما. كالترجيح بما يتّسعُ به المعنى، ومنه قول ابن جرير (ت ٣١٠هـ) في قوله تعالى: ﴿وَلِتَسَبِّحَنَ سَبِيْلُ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٥]: (أولى القراءتين بالصواب عندي في (السبيل) الرفع؛ لأنّ الله تعالى ذكره فصلّ آياته في كتابه وتنزله ليتبين الحقّ بها من الباطل جميعاً من خوطب بها، لا بعضٌ دون بعضٍ، ومن قرأ (السبيل) بالنصب، فإنّما جعل

(١) إرشاد الفحول (ص ٤٥٩).

(٢) مختصر ابن اللّحّام (ص ١٧٢). وينظر شرحها في: شرح الكوكب المنير، للفتوحى (٤/٧٥١).

(٣) جامع البيان (٨/١٢١).

(٤) جامع البيان (٥/٥٦١).

تَبَيَّنَ ذلكَ محصوراً على النبي ﷺ<sup>(١)</sup>.

٥ - المعتبر في الترجيح سلامة الدليل من الاعتراض لا كثرة الأدلة؛  
فالدليل الواحد السالم من اعتراض صحيح أرجح من أضعافه من الأدلة التي  
لم تسلم من الاعتراض.

---

(١) جامع البيان (٩/٢٧٧).

## فهرس المراجع

- ١ - الإبانة عن أصول الديانة، لأبي الحسن الأشعري، دار الأنصار، القاهرة، ط١، ١٣٩٧هـ.
- ٢ - إجمال الإصابة في أقوال الصّحابة، للعلائي، ت: محمد سليمان الأشقر، منشورات مركز المخطوطات والتراث، الكويت، ط١، ١٤٠٧هـ.
- ٣ - الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، دار الصمعي، الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ.
- ٤ - الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.
- ٥ - إحياء علوم الدين، للغزالي، دار المعرفة، بيروت.
- ٦ - الاستدلال في التفسير، لنايف بن سعيد الزهراني، مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، ط٢، ١٤٣٦هـ.
- ٧ - الإسرائيليات في تفسير ابن جرير الطبري.. الرواة والموضوعات والمقاصد، لنايف بن سعيد الزهراني، مركز تكوين للدراسات والأبحاث، ط١، ١٤٣٩هـ.
- ٨ - الإمام في بيان أدلة الأحكام، للعز بن عبد السلام، ت: رضوان غربية، دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤٠٧هـ.
- ٩ - آداب البحث والمناظرة، لمحمد الأمين الشنقيطي، ت: سعود بن عبد العزيز العريفي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٦هـ.
- ١٠ - الآراء الشاذة في أصول الفقه، لعبد العزيز بن عبد الله النملة، دار التدمرية، ط١، ١٤٣٠هـ.

- ١١ - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني، ت: محمد سعيد البدري، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط٤، ١٤١٤هـ.
- ١٢ - الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأى والآثار وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار، لابن عبد البر، ت: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٤٢٣هـ.
- ١٣ - الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر، ت: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- ١٤ - أصول السرخسي، ت: أبي الوفا الأفغاني، دار المعرفة، بيروت.
- ١٥ - أصول في التفسير، لابن عثيمين، مكتبة السنّة، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ.
- ١٦ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين الشنقيطي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٦هـ.
- ١٧ - إعلام الموقعين عن ربّ العالمين، لابن القيم، ت: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٣هـ.
- ١٨ - الأغفال وهو المسائل المصلحة من كتاب معاني القرآن وإعرابه للزجاج، لأبي علي الفارسي، إصدارات المجمع الثقافي، أبو ظبي، ٢٠٠٣م.
- ١٩ - الاقتراح في أصول النحو، للسيوطي، مطبوع مع شرحه: فيض نشر الانشراح، لابن الطيّب الفاسي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط٢، ١٤٢٣هـ.
- ٢٠ - اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، لابن تيمية، ت: ناصر بن عبد الكريم العقل، مكتبة الرشد، الرياض، ط٤، ١٤١٤هـ.
- ٢١ - الأقوال القويمة في حكم النقل عن الكتب القديمة للبقاعي، ت: محمد مرسي الخولي، ضمن بحوث: مجلة معهد المخطوطات العربية، مجلد ٢٦، الجزء ٢، المحرم، سنة ١٤٠١هـ.
- ٢٢ - الإنصاف في التنبيه على المعاني والأسباب التي أوجبت الاختلاف بين المسلمين في آرائهم، للبطلوس، ت: محمد رضوان الداية، دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٤٢٤هـ.
- ٢٣ - البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي، ت: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.

- ٢٤ - بدائع الفوائد، لابن القيم، ت: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٥هـ.
- ٢٥ - البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة من طريقي الشاطبية والدرة، لعبد الفتاح قاضي، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٢٦ - البرهان في أصول الفقه، لأبي المعالي الجويني، تعليق: صلاح محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
- ٢٧ - البرهان في علوم القرآن، للزركشي، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٤هـ.
- ٢٨ - التفسير البسيط، للواحدي، مجموعة رسائل جامعية طبعتها عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤٣٠هـ.
- ٢٩ - البسيط في شرح جمل الزجاجي، لابن أبي الربيع، ت: عياد بن عيد الشيتي، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٤٠٧هـ.
- ٣٠ - بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية أهل الإلحاد من القائلين بالحلول والاتحاد، لابن تيمية، ت: موسى بن سليمان الدويش، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٣، ١٤٢٢هـ.
- ٣١ - بيان تلبيس الجهمية، لابن تيمية، مجموعة رسائل جامعية، طبعت بمجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة، ١٤٢٦هـ.
- ٣٢ - بيان الوهم والإيهام، لابن القَطَّان، ت: الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ.
- ٣٣ - تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٤ - تاريخ الأمم والملوك، لابن جرير الطبري، دار التراث، بيروت، ط٢، ١٣٨٧هـ، وطبعة: بيت الأفكار الدولية، ت: أبو صهيب الكرمي، وطبعة: دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٥ - التبصرة في أصول الفقه، للشيرازي، ت: محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٣هـ.
- ٣٦ - التبصير في معالم الدين، لأبي جعفر الطبري، ت: علي بن عبد العزيز الشبل، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ.
- ٣٧ - التبيان في آداب حملة القرآن، للنووي، ت: بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد، الطائف، ط١، ١٤١٣هـ.

- ٣٨ - التبيان في أيمان القرآن، لابن القيم، ت: عبد الله بن سالم البطاطي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٩هـ.
- ٣٩ - التحرير والتنوير، للطاهر ابن عاشور، نشر الدار التونسية.
- ٤٠ - تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للمزي، ت: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- ٤١ - التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي الغرناطي، ت: رضا فرج الهمامي، المكتبة العصرية، صيدا، ط١، ١٤٢٣هـ.
- ٤٢ - التعريفات، للشريف الجرجاني، ت: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
- ٤٣ - تفسير عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ت: محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
- ٤٤ - تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، ت: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار الباز، بمكة المكرمة، ط٣، ١٤٢٤هـ.
- ٤٥ - تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ت: مصطفى السيّد، وآخرين، دار عالم الكتب، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ.
- ٤٦ - التفسير الكبير، لفخر الدين الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
- ٤٧ - تلخيص كتاب الاستغاثة (الرد على البكري)، لابن تيمية، ت: محمد علي عجال، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٧هـ.
- ٤٨ - التمهيد لِمَا فِي الْمَوْطَأِ مِنَ الْمَعَانِي وَالْأَسَانِيدِ، لابن عبد البر، ت: أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة، القاهرة، ط٣، ١٤٢٤هـ.
- ٤٩ - تهذيب التهذيب، لابن حجر، ت: إبراهيم الزبيق، وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٦هـ.
- ٥٠ - تهذيب الكمال في أسماء الرجال، للمزي، ت: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ.
- ٥١ - تهذيب اللغة، للأزهري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
- ٥٢ - التيسير في قواعد علم التفسير، للكافيحي، ت: ناصر بن محمد المطرودي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٠هـ.



- ٥٣ - جامع بيان العلم وفضله، لابن عبد البر، ت: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، الدمام، ط٦، ١٤٢٤هـ.
- ٥٤ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ.
- ٥٥ - جامع الترمذي، ت: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي. وطبعة: دار السلام، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ.
- ٥٦ - الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٧هـ.
- ٥٧ - الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي، ت: محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤١٦هـ.
- ٥٨ - الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية، لمحمد عزيز شمس، وعلي العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٠هـ.
- ٥٩ - جماع العلم، للشافعي، ت: أحمد محمد شاكر، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ١٩٨٦م.
- ٦٠ - جمهرة اللغة، لابن دريد، ت: رمزي منير البعلبكي، دار العلم للملايين، ط١، ١٩٨٧م.
- ٦١ - الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية، ت: علي بن حسن الألمعي، وزميلاه، دار الفضيلة، ط١، ١٤٢٤هـ.
- ٦٢ - خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر البغدادي، ت: عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٤، ١٤١٨هـ.
- ٦٣ - الخصائص، لابن جنّي، ت: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
- ٦٤ - خلق أفعال العباد، للبخاري، ت: أسامة محمد الجمال، مكتبة أبو بكر الصديق، ط١، ١٤٢٣هـ.
- ٦٥ - درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، ت: محمد رشاد سالم، دار الكنوز الأدبية، الرياض، ١٣٩١هـ.
- ٦٦ - الدر المنثور، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للسيوطي، ت: نجدت نجيب، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٢١هـ.
- ٦٧ - دلائل الإعجاز، للجرجاني، ت: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني، القاهرة، ط٣، ١٤١٣هـ.

- ٦٨ - دلائل النظام، لعبد الحميد الفراهي، مطبوع ضمن رسائل الإمام الفراهي في علوم القرآن، الدائرة الحميدية، بمدرسة الإصلاح، أعظم كره، الهند، ط٢، ١٤١١هـ.
- ٦٩ - دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، للبيهقي، ت: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.
- ٧٠ - ديوان ذي الرّمّة، بشرح أبي نصر الباهلي، ت: عبد القدوس أبو صالح، مؤسسة الإيمان، بيروت، ط١، ١٤٠٢هـ.
- ٧١ - الرّدّ على المنطقيين، لابن تيمية، دار المعرفة، بيروت.
- ٧٢ - الرسالة، للشافعي، ت: أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت.
- ٧٣ - الزينة في الكلمات الإسلامية العربية، لأبي حاتم الرازي، ت: حسين بن فيض الله الهمداني، مركز الدراسات والبحوث اليمني، ط١، ١٤١٥هـ.
- ٧٤ - سنن أبي داود، ت: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط٢، ١٤٢٥هـ.
- ٧٥ - السنن الكبرى، للبيهقي، ت: عبد السلام بن محمد علوش، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ.
- ٧٦ - سنن ابن ماجه، ت: بشار عواد معروف، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
- ٧٧ - سنن النسائي الكبرى، للنسائي، ت: عبد الغفار البنداري، وسيد كسروي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
- ٧٨ - سير أعلام النبلاء، للذهبي، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١١، ١٤١٧هـ.
- ٧٩ - شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، للقرافي، دار الفكر، القاهرة، ط١، ١٣٩٣هـ.
- ٨٠ - شرح السنّة، للبخوي، ت: شعيب الأرنؤوط، ومحمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- ٨١ - شرح كفاية المتحفظ، لابن الطيّب الفاسي، ت: علي حسين البواب، دار العلوم، الرياض، ط١، ١٤٠٣هـ.
- ٨٢ - شرح الكوكب المنير، لابن النجار الفتوحى، ت: محمد الزحيلي، ونزیه حماد، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤١٨هـ.

- ٨٣ - شرح اللمع، لأبي إسحاق الشيرازي، ت: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ.
- ٨٤ - شرح مختصر الروضة، للطوفي، ت: عبد الله عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
- ٨٥ - شرح المنهاج للبيضاوي في علم الأصول، لأبي الثناء الأصفهاني، ت: عبد الكريم بن علي النملة، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ.
- ٨٦ - شعب الإيمان، للبيهقي، ت: محمد السعيد بسيوني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.
- ٨٧ - الصّاحبي في فقه اللغة ومسائلها وستن العرب في كلامها، لابن فارس، ت: أحمد حسن بسج، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
- ٨٨ - صحيح البخاري، ت: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.
- ٨٩ - صحيح مسلم، لأبي الحجاج مسلم بن الحجاج، مطبوع مع شرحه للنووي دار الخير، بيروت، ط٣، ١٤١٦هـ.
- ٩٠ - ضوابط المعرفة، للميداني، دار القلم، دمشق، ١٤١٤هـ.
- ٩١ - طبقات الحنابلة، لابن أبي يعلى، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.
- ٩٢ - الطبقات الكبرى (الجزء المتمم)، لابن سعد الزّهري، ت: محمد بن صامل السلمي، مكتبة الصديق، الطائف، ط١، ١٤١٤هـ.
- ٩٣ - العجّاب في بيان الأسباب، لابن حجر، ت: عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي، الدمام، ط١، ١٤١٨هـ.
- ٩٤ - العدة في أصول الفقه، لأبي يعلى، ت: أحمد علي المبارك، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٠هـ.
- ٩٥ - علل الحديث، لابن أبي حاتم، تحقيق: فريق من الباحثين، بإشراف: سعد الحميد، وخالد الجريسي، مطابع الحميضي، ط١، ١٤٢٧هـ.
- ٩٦ - فضائل الصحابة، لأحمد بن حنبل، ت: وصي الله عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ.
- ٩٧ - فضائل القرآن، لأبي عبيد القاسم بن سلام، ت: وهبي سليمان غاوجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.

- ٩٨ - الفقيه والمتفقه، للخطيب البغدادي، ت: عادل بن يوسف العزازي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط٢، ١٤٢١هـ.
- ٩٩ - فيض نشر الانشراح، لابن الطيّب الفاسي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، ط٢، ١٤٢٣هـ.
- ١٠٠ - قاموس الكتاب المقدس، لجورج بوست، المطبعة الأمريكية، بيروت، ١٨٩٤م.
- ١٠١ - قانون التأويل، لابن العربي، ت: محمد السليماني، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٩٩٠م.
- ١٠٢ - القطع والظنّ عند الأصوليين، لسعد بن ناصر الشثري، دار الحبيب، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ.
- ١٠٣ - قطف الأزهار في كشف الأسرار، للسيوطي، ت: أحمد بن محمد الحمّادي، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط١، ١٤١٤هـ.
- ١٠٤ - قواعد الاستدلال بالإجماع، لسعد بن ناصر الشثري، دار كنوز إشبيليا، الرياض.
- ١٠٥ - المنخول من تعليقات الأصول، لأبي حامد الغزالي، ت: محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، ط٢، ١٤٠٠هـ.
- ١٠٦ - الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف، لابن حجر، مطبوع بذيّل الكشاف، للزمخشري.
- ١٠٧ - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، للزمخشري، ت: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.
- ١٠٨ - الكشف والبيان، للثعلبي، ت: أبو محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
- ١٠٩ - لسان العرب، لابن منظور، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٤هـ، وهي مصورة عن الطبعة الميرية، بعناية: أحمد فارس الشدياق، سنة ١٣٠٠هـ.
- ١١٠ - لمع الأدلة في النحو، لابن الأنباري، ت: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، ١٣٧٧هـ.
- ١١١ - لوامع الأنوار البهية، للسفاريني، مؤسسة الخافقين، دمشق، ١٤٠٢هـ.

- ١١٢ - مجموع الفتاوى، لابن تيمية، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ١٤١٨هـ.
- ١١٣ - المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لابن جني، ت: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ.
- ١١٤ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية، ت: عبد الله إبراهيم الأنصاري، والسيد عبد العال السيد إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، ط٢.
- ١١٥ - المحصول، للرازي، ت: طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨هـ.
- ١١٦ - مختصر الصواعق المرسله، للموصلي، ت: سيد إبراهيم، دار الحديث، القاهرة، ١٤١٤هـ.
- ١١٧ - المختصر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، لابن اللحام، ت: محمد مظهر بقا، مركز إحياء التراث الإسلامي، بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط٢، ١٤٢٢هـ.
- ١١٨ - مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر، للشنقيطي، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، ط١، ١٤٢٦هـ.
- ١١٩ - مراتب الإجماع، لابن حزم، ويليهِ: نقد مراتب الإجماع، لابن تيمية، ت: حسن أحمد إسبر، دار ابن حزم، ط١، ١٤١٩هـ.
- ١٢٠ - المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، ت: طيار آلتى قولاج، دار صادر، بيروت، ١٣٩٥هـ.
- ١٢١ - المزهري في علوم اللغة وأنواعها، ت: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
- ١٢٢ - المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
- ١٢٣ - المستصفي من علم الأصول، للغزالي، ت: نجوى ضو، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١.
- ١٢٤ - مسند أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة، القاهرة. وطبعة: دار المعارف، القاهرة، ط١، ت: أحمد شاكر.
- ١٢٥ - المسوِّدة في أصول الفقه، لآل تيمية، ت: أحمد بن إبراهيم الذروي، دار الفضيلة، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ.

- ١٢٦ - المصنف، لعبد الرزاق الصنعاني، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- ١٢٧ - معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق الزجاج، ت: عبد الجليل شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ.
- ١٢٨ - مقاييس اللغة، لابن فارس، ت: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
- ١٢٩ - مقدمات تفسير الأصفهاني، ت: إبراهيم بن سليمان الهويمل، بحث أكاديمي، نسخة المحقق، ١٤٢٠هـ.
- ١٣٠ - مقدمتان في علوم القرآن، نشر وتصحيح: آرثر جفري، مكتبة الخانجي، مصر، ومكتبة المثني، بغداد، ١٩٥٤م.
- ١٣١ - منجد المقرئين ومرشد الطالبين، لابن الجزري، ت: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٩هـ.
- ١٣٢ - منهاج السنّة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لابن تيمية، ت: محمد رشاد سالم، ط١، ١٤٠٦هـ.
- ١٣٣ - الموافقات، للشاطبي، ت: مشهور حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الخبر، ط١، ١٤١٧هـ.
- ١٣٤ - موسوعة التفسير المأثور، لمركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي بجدة، ط١، ١٤٣٩هـ.
- ١٣٥ - الناسخ والمنسوخ، للنحاس، ت: نجيب الماجدي، المكتبة العصرية، صيدا، ط١، ١٤٢٤هـ. وطبعة: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٢هـ، ت: إبراهيم اللاحم.
- ١٣٦ - نزهة خاطر العاطر شرح روضة الناظر، لابن بدران، دار ابن حزم، ط٢، ١٤١٥هـ.
- ١٣٧ - النكت والعيون، لأبي الحسن الماوردي، ت: السيد بن عبد المقصود، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٣٨ - الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للواحدي، ت: صفوان داوودي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٥هـ.
- ١٣٩ - الوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي، ت: عادل عبد الموجود، وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.

## صِنَاعَةُ الصِّيَاغَةِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ

د. عبد الرحمن بن عادل عبد العال المشد<sup>(١)</sup>

«لَا شَكَّ أَنَّ أَعْلَى مَنَازِلِ الْبَيَانِ دَرَجَةٌ، وَأَسْنَى مَرَاتِبِهِ مَرْتَبَةٌ؛  
أَبْلَغُهُ فِي حَاجَةِ الْمُبِينِ عَنِ نَفْسِهِ، وَأَبْيَنُهُ عَنِ مُرَادِ قَائِلِهِ، وَأَقْرَبُهُ  
مِنْ فَهْمِ سَامِعِهِ»

(الطبري، «جامع البيان» ٨/١)

(١) باحث في الدراسات القرآنية، ومدرس للقرآن والتجويد بالمسجد النبوي الشريف ومسجد الجامعة الإسلامية، حاصل على عالية القراءات بالأزهر الشريف، وبكالوريوس كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وماجستير ودكتوراه في التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة. صدر له:

- ١ - المفسرون من الصحابة رضي الله عنهم - جمعاً ودراسة وصفية - (رسالة الماجستير).
- ٢ - موارد الإمام ابن عطية في تفسيره وأثرها فيه - دراسة استقرائية تحليلية - (رسالة الدكتوراه).
- ٣ - لباب التحرير في أصول التفسير - اختصار لكتاب التحرير في أصول التفسير للدكتور مساعد الطيار..
- ٤ - أقوال السلف في التفسير من خلال جامع البيان، لابن جرير.
- ٥ - ثلاثون مجلساً في التدبر - بالمشاركة مع آخرين..





## المقدمة

الحمد لله حمداً يبلغني رضاه، وإن كان جهد الحمد لا يفي بشكر نعمة واحدة من نعمه، بعث إلينا خاتم رسله، وأنزل عليه أفضل كتبه، ونظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه، فاللَّهُمَّ صلِّ وسلِّم على نبينا محمدٍ كُلِّمَا تعاقب الليل والنهار، وارضَ اللَّهُمَّ عن الخلفاء الراشدين، الذين قضوا بالحق وبه كانوا يعدلون، وعن الصحابة والتابعين وتابعيهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن من أعظم نعم الله ﷻ على عباده نعمة البيان، وقد وهبهم الله إياها ليقوموا بالمهمة المنوطة بهم من إخلاص العبادة له والقيام بما أوجبه عليهم، قال الطبري (ت ٣١٠هـ): «إِنَّ مِنْ عَظِيمِ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَجَسِيمِ مَنَنِهِ عَلَى خَلْقِهِ: مَا مَنَحَهُمْ مِنْ فَضْلِ الْبَيَانِ، الَّذِي بِهِ عَنْ ضَمَائِرِ صُدُورِهِمْ يُبَيِّنُونَ، وَبِهِ عَلَى عَزَائِمِ نَفُوسِهِمْ يُدْلُونَ»<sup>(١)</sup>.

ولأهمية الصياغة بذل المُفسِّرون من لدن السلف ﷺ إلى عصرنا الحاضر جهوداً مُضنيّة لتحسينها وضبطها، وكانت لهم فيها طرق متنوعة؛ ذلك أن الوظيفة الحقيقية المنوطة بالمفسِّر هي فهم معاني الآيات، ثم الإفصاح عن ذلك الفهم بأفصح عبارة وأحسن بيان.

وفي هذه الورقة سأحدث عن بعض الجوانب المتعلقة بالصياغة

(١) جامع البيان (٨/١).

التفسيرية، وينتظم حديثي عن ذلك من خلال تمهيد، وثلاثة مباحث، تحتها مطالب، على النحو التالي:

• التمهيد: وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: مفهوم الصياغة في التفسير.

- المطلب الثاني: أهمية الصياغة في التفسير.

• المبحث الأول: صياغة التفسير في زمن المنهجية، وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: طريقة السلف في صياغة التفسير.

- المطلب الثاني: سمات الصياغة التفسيرية عند السلف.

• المبحث الثاني: صياغة التفسير عند أئمة التحرير في علم التفسير، وفيه

مطلبان:

- المطلب الأول: أنواع الصياغة التفسيرية.

- المطلب الثاني: الصياغة التفسيرية في «جامع البيان» للطبري نموذجًا.

• المبحث الثالث: ضوابط الصياغة في التفسير.

وقبل أن أدلف إلى بيان هذه المباحث، ألفت نظر القارئ الكريم إلى أن حديثي في هذه الورقة مقتصرٌ على الإشارات السريعة الكافية، من غير تفصيل ولا تطويل، وذلك مراعاةً لحدود الكتابة في هذه الورقة البحثية، ومحدودية وقت كتابتها.

فكل ما أودعته هنا إنما هو سببٌ من جودٍ، وعيُضٌ من قيُضٍ، ونزْرٌ من كُثْرٍ، وجميع مباحث الورقة بحاجة ماسةً إلى أن تفرد بدراساتٍ مستقلةً، وسأنبه على ذلك كلما سنحت الفرصة، وحسبك من القلادة ما أحاط بالعُنُق. والله نسأل عونه وتوفيقه لما يقرب من محاببه، ويبعد من مساخطه، وصلى الله على صفوته من خلقه، وعلى آله وسلّم تسليمًا كثيرًا.

كتبه:

د: عبد الرحمن بن عادل عبد العال المشد

المدينة المنورة ١٤٤٠هـ

almashad20033@gmail.com

## التمهيد

### المطلب الأول

#### مفهوم الصياغة في التفسير

يتركب مفهوم (الصياغة في التفسير) من مفردتين؛ (الصياغة)، و(التفسير)، وفيما يلي بيان لمعنى كل مفردة منهما لغةً واصطلاحًا، ثم بيان مفهوم (الصياغة في التفسير) باعتبار التركيب.

#### أولاً: الصياغة:

الصياغة لغةً: مصدر صاع الشيء يصوغه صوغًا، وصياغةً، وصيغةً، وصيغوةً، بمعنى: سبكه<sup>(١)</sup>، و: صاع الشيء: سبكه، أذابه وصبه في قالب، صاع الكلمة: أخرجها واشتقها على هيئة معلومة، كلامٌ حسنٌ الصياغة: جيّدٌ مُحكَّمٌ، قال ابن فارس: (صَوَّغَ: الصاد والواو والغين أصلٌ صحيحٌ، وهو تهيئةُ شيءٍ على مثالٍ مستقيمٍ، من ذلك قولهم: صاع الحلي يصوغه صوغًا، وهما صوغان إذا كان كل واحد منهما على هيئة الآخر، ويقال للكذاب: صاع الكذب صوغًا، إذا اختلقه. وعلى هذا تفسير الحديث: كذبة كذبتها الصواغون، أراد الذين يصوغون الأحاديث ويختلقونها)<sup>(٢)</sup>.

والصياغة اصطلاحًا: يترتب معناها بحسب ما يضاف إليها، مع وجود قدرٍ مشتركٍ بين المعنى الاصطلاحي واللغوي المتقدم.

وبناء على ذلك فالصياغة التفسيرية هي: (طريقة سبك معاني القرآن)، والمقصود بذلك: أن الصياغة التفسيرية خاصة بالصورة والهيئة التي سبكت فيها معاني القرآن، دون النظر إلى مضمون المعنى نفسه.

(١) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيدة (٣٦/٦).

(٢) مقاييس اللغة، لابن فارس (٣/٣٢١ - ٣٢٢).

## ثانياً: التفسير:

التفسير لغةً: تدور مادة التفسير في اللغة حول: الكشف، والبيان، والإيضاح، والتفصيل، ومنه: فَسَّرْتُ الذُّرَاعَ: إذا كَشَفْتَهَا، وَفَسَّرْتُ الْحَدِيثَ: إذا بَيَّنَّنْتَهُ، وعن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله وَعَلَى: ﴿وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣]، قال: «أحسن تفصيلاً»، وروي نحوه عن الضحاك (ت ١٠٦هـ)، وقيادة (ت ١١٨هـ)<sup>(١)</sup>، وعن مجاهد قال: (بيانا)<sup>(٢)</sup>. واشتقاق التفسير من الفَسْر، وهو: نظر الطبيب إلى الماء ليكشف علة المريض<sup>(٣)</sup>.

والتفسير اصطلاحاً: اختلفت عبارات العلماء في التعبير عنه، ومن أخصرها وأدلها على المراد به تعريف الشيخ ابن عثيمين (ت ١٤٢١هـ)، للتفسير بأنه: (تبيين معاني كلام الله وَعَلَى)<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٩/٢٦٧)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٨/٢٦٩١) (١٥١٤٢).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٩/٢٦٧)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٨/٢٦٩٢) (١٥١٤٣).

(٣) ينظر: العين، للخليل بن أحمد (٧/٢٤٧ - ٢٤٨)، والصحاح، للجوهري (٢/٧٨١)، وتهذيب اللغة، للأزهري (١٢/٢٨٢)، ومقاييس اللغة، لابن فارس (٤/٥٠٤).

(٤) أصول في التفسير (ص ٥)، وللاستزادة ينظر: (مفهوم التفسير والتأويل)، للدكتور: مساعد الطيار (ص ٥٣ - ٨٨)، و(مفهوم التفسير بين صلب التفسير وتوابعه)، للدكتور: محمد صالح سليمان، من بحوث المؤتمر العالمي الثالث للباحثين في القرآن الكريم وعلومه، بدولة المغرب (ص ٩٣ - ١٢٠).

## المطلب الثاني

### أهمية الصياغة في التفسير

إن البيان له سحره وسره وفنونه التي يختص بها بعض دون بعض، وفيه يتفاوت الناس، وبه يتميزون، وبقدر حسن الصياغة وبيانها يتحقق النجاح في إبلاغ المراد، يقول الطبري (ت ٣١٠هـ) - مبيناً عن ذلك بأفصح عبارة وأدقها - : (إِنَّ مِنْ عَظِيمِ نِعَمِ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَجَسِيمِ مَنَنِهِ عَلَى خَلْقِهِ: مَا مَنَحَهُمْ مِنْ فَضْلِ الْبَيَانِ، الَّذِي بِهِ عَنْ ضَمَائِرِ صُدُورِهِمْ يُبَيِّنُونَ، وَبِهِ عَلَى عَزَائِمِ نُفُوسِهِمْ يَدُلُّونَ، فَذَلَّلَ بِهِ مِنْهُمْ الْأَلْسُنَ، وَسَهَّلَ بِهِ عَلَيْهِمُ الْمُسْتَضْعَبَ، فَبِهِ إِيَّاهُ يُوحِّدُونَ، وَإِيَّاهُ بِهِ يُسَبِّحُونَ وَيُقَدِّسُونَ، وَإِلَى حَاجَاتِهِمْ بِهِ يَتَوَصَّلُونَ، وَبِهِ بَيْنَهُمْ يَتَحَاوَرُونَ، فَيَتَعَارَفُونَ وَيَتَعَامَلُونَ. ثُمَّ جَعَلَهُمْ جَلًّا ذَكَرَهُ فِيمَا مَنَحَهُمْ مِنْ ذَلِكَ طَبَقَاتٍ، وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضِ دَرَجَاتٍ، فَبَيَّنَ خَطِيئَ مُسْهِبٍ، وَذَلَّى اللِّسَانَ مُهْدَبٍ، وَمُفْحَمٍ عَنْ نَفْسِهِ لَا يُبَيِّنُ، وَعَيَّى عَنْ ضَمِيرِ قَلْبِهِ لَا يُعْبِرُ، وَجَعَلَ أَعْلَاهُمْ فِيهِ رُتْبَةً، وَأَرْفَعَهُمْ فِيهِ دَرَجَةً: أَبْلَغَهُمْ فِيمَا أَرَادَ بِهِ بِلَاغًا، وَأَبَيَّنَهُمْ عَنْ نَفْسِهِ بِهِ بَيَانًا)<sup>(١)</sup>.

والصياغة المتقنة وسيلة لحفظ العلم الذي به يحفظ الدين، ولأهميتها بذل المفسرون جهودًا كبيرة في صياغة تفاسيرهم.

وتتمثل أهمية الصياغة التفسيرية في أمرين:

\* الأول: أن وظيفة المفسر فهم معاني الآيات، ثم البيان عنها بصورة صحيحة تصل إلى فهم المخاطب، وهو ما نقصده بالصياغة، إذ ما فائدة معرفة المعنى دون البيان عنه بشكل صحيح وواضح للمخاطب؟! وقد وضع الإمام الطبري (ت ٣١٠هـ) هذا الأساس في مقدمة تفسيره فقال: (لا شك أن أعلى منازل البيان درجة، وأسنى مراتبه مرتبة: أبلغه في حاجة المبين عن نفسه،

(١) جامع البيان (٨/١).

وَأَبَيْتُهُ عَنْ مُرَادِ قَائِلِهِ، وَأَقْرَبُهُ مِنْ فَهْمِ سَامِعِهِ<sup>(١)</sup>.

\* الثاني: أن عمود علم التفسير وقطب رحاه: بيان المعنى المراد من الآيات، وأي خلل يقع في هذا البيان للمعنى فإنه يفسده، سواء كان الخلل واقعاً من توسيع المعنى فيدخل فيه ما ليس منه، أو من تضيق المعنى فيخرج ما هو فيه.

ولما أدرك أئمة التفسير هذه الأهمية للصياغة؛ أتقنوا وتفننوا في صياغة تفاسيرهم، وأفنوا في ذلك سنين أعمارهم، فنجد إمام المفسرين أبا جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ) يُملِّي تفسيره على طلابه مرتين، يمكث في المرة الأولى سبع سنوات<sup>(٢)</sup>، ثم يمليه عليهم مرة ثانية قبل وفاته بأربع سنوات<sup>(٣)</sup>، وليست إعادته لإملاء مثل هذا الكتاب الضخم إلا لإتقان الصياغة ولمزيد من التجويد والتحرير.

ونجد ابن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) يُعمل قلمه في تهذيب تفسيره طيلة حياته حتى تعددت نسخه، واختلفت اختلافاً كثيراً جراء تعديلاته المتواصلة والمستمرة للصياغة، وقلماً توجد مكتبة من المكتبات، أو خزانة من خزائن المخطوطات في العالم تخلو من نسخ خطية عديدة لكتابه<sup>(٤)</sup>.

ويبتدئ الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) إملاء تفسيره على طلابه فيطيل ويبسط الكلام، ثم يعيد صياغته بعد أن يحطّ رحاله بجوار البيت الحرام، فيأخذ: (في طريقة أخصر من الأولى، مع ضمان التكاثر من الفوائد والفحص عن الشرائد)<sup>(٥)</sup>، و: (الإيجاز الحاذق للفضول، وتجنب المستكره المملول)<sup>(٦)</sup>.

والثعالبي (ت ٨٧٥هـ) يحتاط في صياغته لكتابه فيلتزم نقل كلام من سبقه

(١) جامع البيان (٨/١).

(٢) ينظر: معجم الأدباء، لياقوت الحموي (٦/٢٤٤٢).

(٣) ينظر: مقدمة جامع البيان، للطبري (٣/١).

(٤) ينظر: الفهرس الشامل (١/٤٢٠ - ٤٢٢).

(٥) مقدمة الكشاف، للزمخشري (٣/١).

(٦) الكشاف للزمخشري (٤/٨٢٥).

بلفظه خشية الوقوع في الزلزل، يقول في مقدمة تفسيره: (وكل من نقلت عنه من المفسرين شيئاً فمن تأليفه نقلت، وعلى لفظ صاحبه عوّلت، ولم أنقل شيئاً من ذلك بالمعنى خوف الوقوع في الزلزل، وإنما هي عبارات وألفاظ لمن أغزوها إليه)<sup>(١)</sup>.

ونجد البقاعي (ت ٨٨٥هـ) يكتب تفسيره (نظم الدرر في تناسب الآيات والسور) في أربع عشرة سنة، ثم يمكث في تهذيب صياغته، وتحرير عبارته، وتبييضه ثمان سنوات<sup>(٢)</sup>.

---

(١) الجواهر الحسان، للنعالي (١/١١٨).

(٢) ينظر: نظم الدرر، للبقاعي (٢٢/٤٤٣).





## المبحث الأول

### صياغة التفسير في زمن المنهجية

إن معرفة منهج السلف من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين وأتباعهم في تفسير القرآن له أهمية كبرى ومكانة عظيمة، ذلك أنهم خير أجيال هذه الأمة، وأعلمهم بكتاب ربهم، وأبصرهم بمعانيه ومرامييه، فقد: «خصّهم الله تعالى بصدق الضمائر، ونفاذ البصائر، وصحة الدين، ووثاقة اليقين»<sup>(١)</sup>، وتوافر عندهم من الأدوات اللازمة لفهم القرآن ما لم يتوافر لغيرهم، من قرب عهدهم بالوحي، وفصاحة ألسنتهم، وتوقّد أذهانهم، وسلامة قصدهم، فتفسيرهم هو اللبنة الأساسية التي قام عليها علم التفسير.

وسينتظم حديثنا في هذا المبحث من خلال مطلبين، هما:

\* **المطلب الأول:** طريقة السلف في صياغة التفسير.

\* **المطلب الثاني:** سِمَات الصِّياغة التفسيرية عند السلف.

---

(١) صبح الأعشى، للقلقشندي (٨/٢٥٠).

## المطلب الأول

### طريقة السلف في صياغة التفسير<sup>(١)</sup>

إن الناظر في تفسير السلف يلحظ أن صياغة التفسير عندهم تركز على طريقتين رئيسيتين، وهما:

١ - بيان المعنى اللغويّ.

٢ - بيان المعنى السياقيّ.

قال ابن القيم (ت ٧٥١هـ): (وتفسير الناس يدور على ثلاثة أصول؛ تفسير على اللفظ وهو الذي ينحو إليه المتأخرون، وتفسير على المعنى وهو الذي يذكره السلف، وتفسير على الإشارة والقياس وهو الذي ينحو إليه كثير من الصوفية وغيرهم)<sup>(٢)</sup>.

وفيما يلي بيان لكل طريقة، وأقسامها، مع التمثيل:

### الطريقة الأولى: بيان المعنى اللغويّ:

المقصود بالمعنى اللغويّ: (بيان اللفظة بما ورد في لغة العرب)، وفي هذه الطريقة يكون هدف المفسّر بيان معنى اللفظة من جهة اللغة متجردة عن ملاساتها وسياقها في الآية.

وهذا هو الأصل في بيان معاني الكلمات، أن ينظر المفسّر إلى معنى اللفظة في كلام العرب؛ إذ تحصيل معاني الألفاظ هو السبيل إلى إدراك المعاني، وقد انتهجت معاجم اللغة وكتب غريب القرآن هذه الطريقة.

وصياغة السلف للتفسير بهذه الطريقة أقل شيوعاً من طريقة بيان المعنى السياقيّ، فمثلاً بالنظر إلى مجموع ما روي عن الصحابة رضي الله عنهم في التفسير يُلحظ

(١) اعتمدت في جُلِّ هذا المطلب على كتاب: (اختلاف السلف في التفسير بين التنظير والتطبيق)،

للدكتور: محمد صالح سليمان (ص ٦٠ - ٩٥).

(٢) التبيان في أقسام القرآن (ص ٧٩).

أن طريقة صياغتهم للتفسير ببيان المعنى اللغوي تمثل (١٥٪) تقريبًا، وأما بقية المرويات فعلى الطريقة الأخرى في الصياغة<sup>(١)</sup>.

وللسلف ثلاثة أساليب في صياغة المعنى اللغوي، تفصيلها كما يلي:

\* الأسلوب الأول: بيان اللفظة بشعر العرب: وفيه بيان لمعنى اللفظة

بما ورد من شعر العرب، وأكثر من وَرَدَ عنهم هذا الأسلوب في الصياغة من السلف: عبد الله بن عباس رضي الله عنه، وعكرمة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم<sup>(٢)</sup>، وجاء عن ابن عباس رضي الله عنه عدة آثار في الحث على ذلك، منها قوله رضي الله عنه: (إذا تعاجم شيء من القرآن؛ فانظروا في الشعر، فإن الشعر عربي)<sup>(٣)</sup>، وقال: (إذا خفي عليكم شيء من القرآن؛ فابتغوه من الشعر، فإنه ديوان العرب)<sup>(٤)</sup>.

وهذا الأسلوب في الصياغة لدى السلف على نوعين، هما:

١ - أن يبينوا معنى اللفظة ثم يستشهدوا على هذا المعنى بالشعر: وهذا

النوع هو الأكثر لديهم، ومن أمثله ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه: (سئل عن قوله وَبَيْنَ وَحَفْدَةٍ [النحل: ٧٢] قال: من أعانك؛ فقد حفدك، أما سمعت قول الشاعر:

حَفَدَ الْوَلَائِدُ حَوْلَهُنَّ وَأَسْلِمَتْ      بِأَكْفِهِنَّ أَرْمَةَ الْأَجْمَالِ)<sup>(٥)</sup>

والحفدة في اللغة تطلق على الأعوان والحدم<sup>(٦)</sup>، فيلاحظ أن ابن

عباس رضي الله عنه ذكر معنى الحفد في لسان العرب، ثم استشهد على ذلك بالشعر.

٢ - أن يكتفوا ببيان اللفظة بالشعر فقط: وهذا النوع قليل لدى السلف،

- 
- (١) ينظر: المفسرون من الصحابة - جمعًا ودراسة وصفية -، لعبد الرحمن المشد (٢/٩١٠ - ٩١٦).
- (٢) ينظر: المفسرون من الصحابة - جمعًا ودراسة وصفية، لعبد الرحمن المشد (٢/٩١٣). ومسائل ابن عباس رضي الله عنه مع نافع بن الأزرق معروفة كما في: الإتيان في علوم القرآن، للسيوطي (٢/٦٧ - ١٠٥)، وينظر: الشاهد الشعري في تفسير القرآن الكريم، للدكتور: عبد الرحمن الشهري (ص ٣٠٠ - ٣٠٢)، وتفسير أتباع التابعين، للدكتور: خالد الواصل (ص ١٥٦)، وتفسير السلف بالشعر بحاجة إلى دراسة.
- (٣) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٦/٦٤٢).
- (٤) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٢/١٨٣).
- (٥) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٤/٢٩٨)، ومن أمثله أيضًا: (٦/٣٧٧)، (١٤/٥٣١)، (٢١/٥٩٤).
- (٦) الصحاح، للجوهري (٢/٤٦٦).

ومن أمثلته ما روي عن مكحول (ت ١١٢هـ) أنه سئل عن قول الله ﷻ: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ﴾ [القلم: ٤٢] قال: (أما سمعت قول الشاعر:  
وَقَامَتِ الْحَرْبُ بِنَا عَلَى سَاقٍ)<sup>(١)</sup>.

فيُلحظ أن مكحولاً أجاب بالشعر مباشرة مكتفياً بذلك عن التوضيح، ولعل سبب صياغتهم في هذا النوع أنهم عربٌ خُلصَّ يفهمون الكلام العربي شعراً ونثراً دون الحاجة إلى الإيضاح والشرح، فهم كما قال أولهم:  
وَلَسْتُ بِنَحْوِيٍّ يَلُوكُ لِسَانَهُ      وَلَكِنْ سَلِيْقِيٍّ أَقُولُ فَأَعْرِبُ<sup>(٢)</sup>

**الأسلوب الثاني: بيان اللفظة بكلام العرب وأمثالهم:** وفيه بيان لمعنى اللفظة بما ورد عن العرب من نثر وأمثال وغير ذلك من مشهور كلامهم، ومن أمثلته ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: (قوله ﷻ: ﴿أَيُّنَا لَمَدِيُونٌ﴾ [الصافات: ٥٣] يقول: أننا لمجازون بالعمل، كما تدين تَدَان)<sup>(٣)</sup>، فقد استخدم أحد الأمثلة المشهورة عند العرب في قولهم: (كما تدين تَدَان)؛ أي: (كما تُجَازِي تُجَازِي، يعني: إن عملت عملاً حسناً؛ فجزاؤك جزاء حسن، وإن عملت عملاً سيئاً؛ فجزاؤك جزاء سيئ)<sup>(٤)</sup>.

**الأسلوب الثالث: بيان اللفظة مطلقاً:** وفيه بيان لمعنى اللفظة في اللغة دون أن ينصوا على ما يدل عليها من لغة العرب، ومن أمثلته: ما روي عن حميد بن أبي الخزامي قال: (سئل معاذ بن جبل رضي الله عنه عن قول الله ﷻ: ﴿فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾ [البقرة: ٢٥٦]، قال: ﴿لَا انْفِصَامَ لَهَا﴾؛ يعني: لا انقطاع لها - مرتين - دون دخول الجنة)<sup>(٥)</sup>.

(١) إيضاح الوقف والابتداء، لابن الأنباري (١/٩٩).

(٢) لم أقف على قائله، وذكره الزمخشري في أساس البلاغة (١/٤٦٩)، وابن منظور في لسان العرب (١٠/١٦١).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٩/٥٤٥)، ومن أمثلته أيضاً: (١٢/٤٠)، (٢٣/٤٠٧)، وتفسير عبد الرزاق (٣/٤٥٤)، ومصنف ابن أبي شيبة (٦/١٢١)، والمهذب، للسيوطي (ص ٧٥)، والدر المنثور، له (٥/٥٠٣).

(٤) مجمع الأمثال، للميداني (بتصرف يسير) (٢/١٥٥).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢/٤٩٦) (٢٦٢٨)، ومن أمثلته أيضاً: تفسير ابن أبي حاتم (١/٢٥٤) (١٣٦٣)، وجامع البيان، للطبري (١٢/١٧٨).

## الطريقة الثانية: بيان المعنى السِّيَاقِيّ:

المقصود بالمعنى السِّيَاقِيّ: (بيان اللفظة حسب سياقها في الآية)، وفي هذه الطريقة يكون هدف المفسّر بيان المعنى المراد من اللفظة حسب سياقها وملاساتها.

وهذه الطريقة هي الأكثر شيوعًا عند السّلف؛ إذ أنهم عرب خُلصّ، معرفة المعنى اللغوي سليقة عندهم وطبعٌ لا يحتاجون إليه إلا فيما غاب عن علم أحدهم كما تخفى أحيانًا معاني بعض الكلمات على أحدنا من لغته أو لهجته التي يتحدثها، فلذلك كان همّ السّلف حول معرفة المراد من الآية حسب سياقها وليس معرفة معناها في اللغة.

وقد بلغت هذه الطريقة في طبقة الصحابة رضي الله عنهم قرابة (٨٥٪) من مجموع ما ورد عنهم من مرويات تفسيرية<sup>(١)</sup>.

وقد اختلفت أساليب السّلف في صياغتهم للتفسير بهذه الطريقة على ثلاثة أساليب، تفصيلها كما يلي:

**الأسلوب الأول: بيان المعنى السِّيَاقِيّ بلازمه:** وفيه بيان للآية بمعنيّ ليس مأخوذًا من ظاهر ألفاظها في الأصل، لكنه لازمٌ للمعنى المراد تنبيهاً على دخول هذا اللازم في معنى الآية، وهو قليل في تفسير السّلف، ومن أمثله: ما ذكره أبو حيان (ت ٧٤٥هـ) عند قوله رَبِّكَ: ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصُّلْحِينَ﴾ [آل عمران: ٤٦] قال: (وقال مجاهد: الكهل: الحلیم، وهذا تفسير باللازم غالبًا؛ لأن الكهل يقوى عقله وإدراكه وتجربته فلا يكون في ذلك كالشّارخ)<sup>(٢)</sup>.

**الأسلوب الثاني: بيان المعنى السِّيَاقِيّ بجزء معناه:** وفيه بيان للآية بجزء من المعنى، وهو كثير في تفسير السّلف، ومن أمثله: ما ذكره أبو حيان (ت ٧٤٥هـ) عند قوله رَبِّكَ: ﴿عَلَّمَهُ الْبَيَانَ﴾ [الرحمن: ٤] قال: (وقال قتادة:

(١) ينظر: المفسرون من الصحابة - جمعًا ودراسة وصفية -، لعبد الرحمن المشد (٩١٠/٢ - ٩١٦).

(٢) البحر المحيط، لأبي حيان (١٥٦/٣)، ومن أمثله أيضًا: (٣٩٨/١)، وتفسير ابن عطية (٣٨٠/٢).

هو بيان الحلال والشرائع. وهذا جزء من البيان العام<sup>(١)</sup>

**الأسلوب الثالث:** بيان المعنى السِّيَاقِيّ بالمثال: وفيه بيان للآية بصورة من المعنى العام على سبيل التمثيل لا التخصيص، وهو من أكثر الأساليب في تفسير السلف، قال ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ): (وهذان الصنفان اللذان ذكرناهما في تنوع التفسير: تارة لتنوع الأسماء والصفات، وتارة لذكر بعض أنواع المسمى وأقسامه كالتمثيلات هما الغالب في تفسير سلف الأمة الذي يظن أنه مختلف)<sup>(٢)</sup>، ومن أمثلته: ما ذكره أبو حيان (ت ٧٤٥هـ) عند قوله **﴿وَجَلَى﴾**: **﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾** [العنكبوت: ٦٩] قال: **﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا﴾**: أطلق المجاهدة، ولم يقيد بها بمتعلق؛ ليتناول المجاهدة في النفس الأمانة بالسوء والشيطان وأعداء الدين، وما ورد من أقوال العلماء فالمقصود بها المثال. قال ابن عباس **رضي الله عنهما**: جاهدوا أهواءهم في طاعة الله وشكر آلائه والصبر على بلائه<sup>(٣)</sup>.

- 
- (١) البحر المحيط، لأبي حيان (٥٥/١٠)، ومن أمثلته أيضًا: (١١٣/١٠)، وتفسير ابن عطية (٤٤٠/٤).  
(٢) مجموع الفتاوى (٣٤٠/١٣)، وينظر: الصواعق المرسلّة، لابن القيم (٦٩٩/٢).  
(٣) البحر المحيط، لأبي حيان (٣٦٧/٨)، ومن أمثلته أيضًا: تفسير ابن عطية (٤٠٠/١)، (٥١٠/١).

## المطلب الثاني

### سِمَات الصِّيَاغَة التفسيرية عند السلف

يتبين من خلال النظر في تفسير السلف أن صياغتهم التفسيرية قد تميّزت بأمر عديده، ولكل واحد منهم ميزات تخص صياغته، وسأذكر هنا أبرز سِمَات الصِّيَاغَة التفسيرية عند السلف بشكل عام، دون الخوض في تفاصيل سِمَات الصِّيَاغَة التفسيرية لكل واحد منهم<sup>(١)</sup>.

ومن خلال تأمل الصِّيَاغَة التفسيرية عند السلف ظهر لي أن سِمَات صياغتهم منها سِمَات ثابتة في تفسيرهم كله غالبًا، ومنها سِمَات تعرض أحيانًا ويتميز بها بعضهم دون غيره، فقسمت سِمَات صياغتهم بناء على هذا إلى قسمين، وهما:

○ القسم الأول: سِمَات ذاتية.

○ القسم الثاني: سِمَات عارضة.

وسأتناول هنا سرد سِمَات هذين القسمين مع التمثيل بمثال واحد لكل سِمَة، والله الموفق<sup>(٢)</sup>.

---

(١) وقد بلغ عدد من رويت عنهم آثار تفسيرية من السلف جميعًا أربع مئة وثلاثة وعشرين (٤٢٣)، تفصيلهم كالتالي:

- من الصحابة رضي الله عنهم مئة (١٠٠).

- من التابعين مئتان وواحد وأربعون (٢٤١).

- من أتباع التابعين اثنان وثمانون (٨٢).

ينظر: الرسائل الخمس الأولى من مشروع طبقات المفسرين، بقسم التفسير بالجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة.

(٢) وجميع السّمَات التي سأذكرها هنا بحاجة إلى دراسة مستقلة، ويمكن دراسة كل سِمَة لوحدها، أو دراسة سِمَات صياغة تفسير كل واحد من السلف على حدة، وهو مجال بحثي خصب بحاجة إلى تدقيق، وجميع ما ذكرته هنا إنما من خلال النظر في بعض النماذج المتفرقة من (موسوعة التفسير المأثور) من إصدار معهد الإمام الشاطبي بجدة، ويمكن أن تزيد هذه السّمَات مع الاستقراء التام والتدقيق في الآثار.

## ○ السَّمَاتِ الذَاتِيَةِ لِلصِّيَاغَةِ التَّفْسِيرِيَّةِ عِنْدَ السَّلْفِ :

١ - العناية بالمعنى الإجمالي دون الخوض في التفاصيل: ومن ذلك ما ورد عن يَحْيَى بن سَلَام: (فِي قَوْلِهِ **وَعَلَى**: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]: وَهُوَ وَاحِدٌ. وَقَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿فَلَخَّرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٦﴾﴾ [الذاريات: ٣٥، ٣٦] وَالْإِسْلَامُ هُوَ اسْمُ الدِّينِ<sup>(١)</sup>.

٢ - العناية بالمعنى السياقي للآية أكثر من العناية بالمعنى اللغوي: ومن ذلك ما ورد عن طَاوُسٍ قَالَ: (سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا رَفْثَ﴾ [البقرة: ١٩٧]؟ قَالَ: الرَّفْثُ الَّذِي ذُكِرَ هَاهُنَا لَيْسَ بِالرَّفَثِ الَّذِي ذُكِرَ فِي: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] وَمِنِ الرَّفَثِ: التَّعْرِيفُ بِذِكْرِ الْجَمَاعِ، وَهِيَ الْإِعْرَابُ بِكَلَامِ الْعَرَبِ<sup>(٢)</sup>.

٣ - جزالة اللفظ مع اتساع المعنى: ومن ذلك ما ورد عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**: (وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُّقْبِلًا ﴿٨٥﴾﴾ [النساء: ٨٥] قَالَ: يَقِيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ بِقَدْرِ عَمَلِهِ<sup>(٣)</sup>.

٤ - سهولة الصِّيَاغَةِ وعدم المجيء بالألفاظ الغريبة: ومن ذلك ما ورد عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ فِي قَوْلِهِ **وَعَلَى**: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [الأعراف: ٤٢] قَالَ: (إِلَّا يُسْرَهَا، لَا عُسْرَهَا، وَلَوْ كَلَّفَهَا طَاقَتَهَا؛ لَبَلَّغْتَ مَجْهُودَهَا)<sup>(٤)</sup>.

## ○ السَّمَاتِ الْعَارِضَةِ لِلصِّيَاغَةِ التَّفْسِيرِيَّةِ عِنْدَ السَّلْفِ :

١ - استخدام أسلوب السؤال: ومن ذلك ما ورد عن زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ بَيْنًا وَحَفْدَةً﴾

(١) تفسير يحيى بن سلام (٢/٧١٧ - ٧١٨).

(٢) جامع البيان، للطبري (٣/٤٦٢).

(٣) تفسير ابن أبي حاتم (٣/١٠٩١ - ٥٧٢٠).

(٤) الوسيط، للواحدي (٢/٣٦٨).



[النحل: ٧٢] قَالَ: (قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: مَا الْحَفْدَةُ يَا زُرُّ؟ قَالَ: قُلْتُ: هُمْ أَحْفَادُ الرَّجُلِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَلَدِ وَلَدِهِ، قَالَ: لَا، هُمْ الْأَصْهَارُ)<sup>(١)</sup>.

٢ - استخدام أسلوب التكرار: ومن ذلك ما ورد عن أَبِي الصَّهْبَاءِ الْبُكْرِيِّ: (أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَهُوَ يَسْأَلُ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [لقمان: ٦] فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: الْغِنَاءُ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. يُرَدِّدُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)<sup>(٢)</sup>.

٣ - استخدام أسلوب الخطاب: ومن ذلك ما ورد عن الرَّبِيعِ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: (سُئِلَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ قَوْلِهِ: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [السجدة: ١٦] قَالَ: هِيَ الْمَكْتُوبَةُ، ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣] قَالَ: الْقُرْآنُ، أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر: ٨٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَرَزَقْنَاكَ خَيْرًا وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٣١]<sup>(٣)</sup>.

٤ - استخدام أسلوب القسم: ومن ذلك ما ورد عن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رضي الله عنه، فِي قَوْلِهِ وَعَلَى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ﴾ [البقرة: ١٩٦] قَالَ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَفِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ، وَإِيَّايَ عَنَى بِهَا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ، قَالَ: وَأَمْرَهُ أَنْ يَحْلِقَ رَأْسَهُ)<sup>(٤)</sup>.

٥ - استخدام أسلوب الأمر: ومن ذلك ما ورد عن قَتَادَةَ: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣]: فَأَنْفِقُوا مِمَّا أَعْطَاكُمْ اللَّهُ، فَإِنَّمَا هَذِهِ الْأَمْوَالُ عَوَارٍ وَوَدَائِعُ عِنْدَكَ يَا ابْنَ آدَمَ أَوْشَكَتَ أَنْ تُفَارِقَهَا)<sup>(٥)</sup>.

٦ - استخدام أسلوب السجع: ومن ذلك ما ورد عن ابن جُرَيْجٍ، فِي قَوْلِهِ وَعَلَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [٨]

(١) جامع البيان، للطبري (١٤/٢٩٨).

(٢) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٨/٥٣٤ - ٥٣٥).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/٣٠١).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان (٣/٣٨٨).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١/٣٨) (٧٩).

[البقرة: ٨] قَالَ: هَذَا الْمُنَافِقُ يُخَالِفُ قَوْلَهُ فِعْلُهُ، وَسِرُّهُ عَلَانِيَتُهُ، وَمَدْخَلُهُ مَخْرَجُهُ، وَمَشْهُدُهُ مَغِيْبُهُ<sup>(١)</sup>.

٧ - استخدام أسلوب التقسيم: ومن ذلك ما ورد عن زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ: (الْمَرَضُ مَرَضَانٌ؛ مَرَضُ زِنَا، وَمَرَضُ نِفَاقٍ)، وقد أورده ابن أبي حاتم في تفسيره عند قوله ﷺ: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ تَمَرُّ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠]<sup>(٢)</sup>.

٨ - الاختصار الشديد: ومن ذلك ما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما، في قوله ﷺ: ﴿صُمُّ بَكْمٌ عُمَى﴾ [البقرة: ١٨] قال: (عن الخير)<sup>(٣)</sup>.

٩ - الاكتفاء بذكر آية دون تعليق: ومن ذلك ما ورد عن مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ ﷺ: ﴿إِنْ كَانَتْ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ﴾ [الأنفال: ٣٢] الْآيَةَ قَالَ: ﴿سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَقَعِ ﴿١﴾﴾ [المعارج: ١]<sup>(٤)</sup>.

١٠ - استخدام عبارات للتوكيد: ومن ذلك ما ورد عن عِكْرِمَةَ، قَالَ: (أَشْهَدُ أَنَّ كُلَّ كَيْالٍ وَوَزَانٍ فِي النَّارِ، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَيْسَ مِنْهُمْ أَحَدٌ يَزِنُ كَمَا يَتَزَنُ، وَلَا يَكِيلُ كَمَا يَكْتَالُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴿١﴾﴾ [المطففين: ١]<sup>(٥)</sup>.

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان (٢٧٧/١).

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٤٤/١) (١١٦).

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان (٣٤٧/١).

(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٤٥/١١).

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان (١٨٦/٢٤).

## المبحث الثاني

### صياغة التفسير عند أئمة التحرير في علم التفسير

إن المتأمل في كتب التفاسير يلحظ عناية كبيرة للعلماء بصياغتها، ذلك أن مهمتهم ليست كغيرهم، فتجشّم بيان كلام ملك الملوك ﷺ يستوجب عناية خاصة بما يُقدّم عليه المرء من عمل، وقد أدرك العلماء ذلك فأولّوا صياغتهم لتفاسيرهم مزيداً من العناية والإتقان.

وقد تعدّدت أنواع الصّياغة التفسيرية منذ نشأة علم التفسير وحتى عصرنا الحاضر، واتخذت أشكالاً مختلفة، وانتشر بعضها في عصر دون عصر، ولا تزال أنواعها تتجدّد مع مرور الزمن واهتمام العلماء بتقريب التفسير للناس.

ولكل عالم طريقة خاصّة في صياغة تفسيره توجب الوقوف عندها ودراستها، خاصة أئمة التفسير منهم وأساطينه؛ كالطبري (ت ٣١٠هـ)، والواحدي (ت ٤٦٨هـ)، والزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، وابن عطية (ت ٥٤٢هـ)، والقرطبي (ت ٦٧١هـ)، وأبي حيان (ت ٧٤٥هـ)، والطاهر بن عاشور (ت ١٣٩٣هـ)، وغيرهم من الأئمة، فكل منهم له مزية لا يُجهل قدرها، وفضيلة لا يُسرُّ بدورها.

وسينتظم حديثنا في هذا المبحث من خلال مطلبين، هما:

○ **المطلب الأول:** أنواع الصّياغة التفسيرية: أعرض فيه أنواع الصّياغات التفسيرية على مرّ العصور بشكل عام، بداية من القرن الثالث الهجري وانتهاء بالقرن الرابع عشر، وأتطرّق للأنواع الجديدة، أو المنتشرة منها في العصر الحاضر.

○ **المطلب الثاني:** الصِّيَاغَةُ التَّفْسِيرِيَّةُ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» لِلطَّبْرِيِّ -  
نَمُودَجًا -: أَعْرَضَ فِيهِ أُبْرَزَ سِمَاتِ الصِّيَاغَةِ التَّفْسِيرِيَّةِ عِنْدَ إِمَامِ الصَّنْعَةِ وَسَيِّدِ  
الْمَفْسَّرِينَ بَعْدَ السَّلَفِ: أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ (ت ٣١٠هـ) نَمُودَجًا  
تَطْبِيقًا لِلصِّيَاغَةِ التَّفْسِيرِيَّةِ.

## المطلب الأول

### أنواع الصياغة التفسيرية

تتبع طرق مدونات التفسير في الصياغة على مرّ العصور فظهر لي أن لها أنواعًا كثيرة حسب الاعتبار الذي ينظر إليه، وحسب المعيار المحدد لتقسيمها، ولذا سأتناول هنا أنواع الصياغة العامة، ثم أردفها ببيان أنواعه الصياغة وفق بعض الاعتبارات الأخرى، ولا شك أن كتب التفسير بحاجة إلى تدقيق أكثر مما سأكتبه، لتحليل طرقها في الصياغة، ودونك التفصيل:

### أنواع الصياغة التفسيرية العامة

ظهر لي من أنواع الصياغة من حيث العموم اثنا عشر نوعًا، سأوردها مجملة، ثم أتناولها واحدًا تلو الآخر بشيء من التفصيل، مبيّنًا المقصود بها، ونشأتها، ومقدار انتشارها، مع التمثيل لذلك.

وقبل أن أدلف إلى الحديث عن أنواع الصياغة العامة ألفت النظر إلى ثلاثة أمور:

أولاً: أنواع الصياغة التي سأذكرها هنا إنما هي باعتبار النظر العام للصياغة التفسيرية، ولكل كتاب من كتب التفاسير ملامح ومزايا خاصة في صياغته التفسيرية تستحق الأفراد بالدراسة<sup>(١)</sup>.

ثانياً: ذكري للأولية فيما سيأتي إنما هو بحسب ما وقفت عليه<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: عنيت بالقرون هنا القرون الهجرية.

---

(١) وهذا الموضوع بحاجة إلى دراسة مستقلة لكل كتاب من كتب التفاسير، ويصلح تسجيله في رسائل علمية، وجميع الأنواع التي سأذكرها من الصياغة في هذا المبحث يمكن إفرادها في بحوث مستقلة أيضاً فتدرس بشكل أعمق وفق منهج تحليلي تاريخي.

(٢) ولحصر عناوين المؤلفات في التفسير؛ قمت باستقراء أربع وعشرين رسالة ماجستير من مشروع علمي بعنوان: (طبقات المفسرين) - بداية من القرن الأول الهجري وحتى القرن الرابع عشر الهجري -، بقسم التفسير وعلوم القرآن بكلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

وأنواع الصِّيَاغة التفسيرية على سبيل الإجمال؛ كالتالي:

- ١ - الأسئلة والأجوبة.
  - ٢ - النظم.
  - ٣ - الاختصار.
  - ٤ - المراسلات.
  - ٥ - الأمالي.
  - ٦ - الجمع بين التفاسير.
  - ٧ - الحواشي.
  - ٨ - الإغراب.
  - ٩ - التفسير المؤضعي.
  - ١٠ - التفسير الموضوعي.
  - ١١ - الاشتراك في التأليف.
  - ١٢ - التصوير (ضوئي - فيديو).
- وفيما يلي تفصيل لهذه الأنواع:

### النوع الأول: الأسئلة والأجوبة

المقصود بهذا النوع: (صياغة التفسير على صورة أسئلة وأجوبة)، وهذا النوع من الصِّيَاغة موجود في العديد من التفاسير في مواضع متفرقة منها، إلا أنه ظهر في تفسير كامل في القرن الخامس عند أبي بكر بن فورك (ت ٤٠٦هـ)، وقد طبعت أجزاء من هذا التفسير.

وهذا النوع من الصِّيَاغة له طريقتان:

أولاهما: كتابة تفسير كامل للقرآن بهذه الصِّيَاغة كما مرَّ التمثيل بتفسير ابن فورك (ت ٤٠٦هـ)، ولم أقف على من حدا حذوه.

وثانيهما: تفسير آيات معينة بهذه الصِّيَاغة، وهذه الطريقة الثانية في الغالب - من خلال تتبعي للمؤلفات فيها - مضمونها قريب من المؤلفات في

(متشابه القرآن) و(مُشكِل القرآن)؛ إذ يعمد المؤلّف إلى اختيار بعض الآيات التي قد يقع فيها اللبس، فيورد عليها أسئلة ويجيب عنها.

وقد بدأ التّأليف بالطريقة الثانية لهذه الصّيغة في القرن السابع، ومن أمثلتها: (أنموذج جليل في أسئلة وأجوبة من غرائب آي التنزيل) لأبي بكر بن عبد القادر الرّازيّ زين الدين (ت بعد ٦٦٦هـ)، وهو كتاب مطبوع.

وشهد القرن الثالث عشر نشاطًا في التّأليف بهذا النوع من الصّيغة، فقد وُجد فيه ثلاثة عشر مؤلّفًا، منها: (إشكال السائل في الجواب عن تفسير تقدير القمر منازل) للشّوكانيّ (ت ١٢٥٠هـ).

## النوع الثاني: النّظم

المقصود بهذا النوع: (صياغة التفسير في أبيات شعرية)، وابتدأ التّأليف في التفسير بهذه الصّيغة في القرن السابع، وقد وُجد في هذا القرن ثمانية منظومات في التفسير، منها: لامية في التفسير لابن المرّحل المألقيّ الأندلسيّ (ت ٦٩٩هـ)، وهي مفقودة<sup>(١)</sup>.

وشهد القرن الرابع عشر نشاطًا في التّأليف بهذا النوع من الصّيغة، فقد وُجد في هذا القرن إحدى عشرة منظومة في التفسير، منها: (نظم في غريب القرآن) للمرابط محمد الأمين بن أحمد الجكني (ت ١٣٣٥هـ)، وهي مطبوعة.

ويلحظ أن التّأليف في التفسير بصيغة النّظم على طريقتين:

**الأولى:** نظم التفسير، وهي الطريقة الأقل؛ سواء بنظم كتاب في التفسير نحو: (نظم تفسير ابن جزري) لمحمد المختار الجكني الشّمشويّ، أو نظم للتفسير بشكل عام غير مرتبط بكتاب، نحو: (التيسير في التفسير) لعبد العزيز الدميري، المعروف بالديريني (ت ٦٩٧هـ).

**والثانية:** نظم غريب القرآن، وهي الأكثر.

(١) ينظر: معجم المؤلّفين، لكحالة (١٦٩/٨).

## النوع الثالث: الاختصار

المقصود بهذا النوع: (اختصار أحد كتب التفاسير)، ولا يراد به التأليف المختصر استقلالاً في التفسير، وإنما اختصار كتاب آخر.

ابتدأ التأليف في التفسير بهذا النوع في القرن الثالث، وذلك باختصار هود بن محكم الإباضي (ت ٢٨٠هـ) لتفسير يحيى بن سلام البصري (ت ٢٠٠هـ)، وهو مطبوع.

وشهد القرن الثامن نشاطاً في التأليف بهذا النوع من الصياغة، فقد وُجد فيه ثمانية عشر تأليفاً، منها (مختصر الكشاف عن حقائق التنزيل) لأحمد بن محمد بن عبد الولي، المشهور بابن جُبارة (ت ٧٢٨هـ)، وهو مخطوط<sup>(١)</sup>.

ويندرج تحت هذا النوع صورة: (تجريد الأقوال من كتب التفسير)، والمقصود بها: استلال الأقوال التفسيرية من كتاب معين، وصياغة التفسير بهذا النوع من الصياغة حادث في العصر الحاضر.

وفي هذا النوع من الصياغة لنا مؤلف واحد لم أقف على غيره، وعنوانه: (أقوال السلف في التفسير من جامع البيان لابن جرير)، قمت فيه بتجريد أقوال السلف من تفسير ابن جرير (ت ٣١٠هـ)، ورتبتها لتكون كالمتن التفسيري تيسيراً للحفظ والمذاكرة والاستحضار، وهي بداية لمشروع علمي على عدة مستويات يهدف إلى تيسير علم التفسير وتقريبه لطلاب العلم، نسأل الله له التمام والكمال.

## النوع الرابع: المراسلات

المقصود بهذا النوع: (أن يكتب أحد العلماء سؤالاً تفسيرياً ويرسله لعالم معين أو يجعله عامّاً لعلماء عصره، فيراسلونه بالجواب)، ولم أقف على تأليف بهذه الصيغة في التفسير إلا في القرن الثامن.

ومن هذه المراسلات رسالة بعنوان: (رسالة في معنى قوله تعالى:

(١) ينظر: الفهرس الشامل (١/٣٦٤).



﴿فَأَنؤُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣] لتقي الدين السبكي (ت ٧٥٦هـ)، وقصة هذه الرسالة أن عضد الدين الإيجي (ت ٧٥٦هـ) كتب رسالة يستشكل فيها موضعاً تفسيرياً ذكره الزمخشري في (الكشاف)، فبدأ علماء عصره يرسلونه بالجواب، ويرسلهم بالردود، وممن راسلوه السبكي (ت ٧٥٦هـ)، والجاربردي (ت ٧٤٦هـ)، وغيرهم، وقد ذكرها ابن السبكي كاملة في طبقاته<sup>(١)</sup>، وهي مراسلات لطيفة مائعة، رحمهم الله وطيب ثراهم.

ومن هذه المراسلات أيضاً رسالة بعنوان: (رسائل متبادلة بين الصفدي والسبكي في معنى قوله تعالى: ﴿أَسْتَطَعَمَا أَهْلَهَا﴾ [الكهف: ١٧٧])، وهي مخطوطة<sup>(٢)</sup>.

## النوع الخامس: الأمالي

الأمالي: جمع: الإملاء، وهو: «أن يقعد عالمٌ وحوله تلامذته بالمحابر والقراطيس، فيتكلم العالمُ بما فتح الله عليه من العلم، ويكتبه التلامذة، فيصير كتاباً، ويسمونه: الإملاء، والأمالي. وكذلك كان السلف من الفقهاء، والمُحدِّثين، وأهل العربية، وغيرها، في علومهم، فاندurst لذهاب العلم والعلماء، وإلى الله المصير»<sup>(٣)</sup>.

والمقصود بالأمالي هنا تحديداً: (أن يقعد عالمٌ فيتكلم بما فتح الله عليه فيما يخص تفسير القرآن، فيمليه على طلابه)، وابتداءً التأليف في التفسير بهذه الصياغة في القرن السابع، وقد وُجد في هذا القرن أربعة مؤلفات، منها: (الأمالي الشارحة على مفردات الفاتحة) لأبي القاسم عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني الشافعي (ت ٦٢٣هـ)، وكان له مجلس في قزوين لإملاء التفسير وتسميع الحديث<sup>(٤)</sup>، ولا يزال كتابه هذا مخطوطاً<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (١٠/٤٧ - ٧٨).

(٢) ينظر: الفهرس الشامل (١/٤١١).

(٣) كشف الظنون، لحاجي خليفة (١/١٦١).

(٤) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي (٨/٢٨٤).

(٥) ينظر: الفهرس الشامل (١/٧٤).

ومن المؤلفات في هذا النوع أيضًا (أمالي ابن الحاجب) لأبي عمرو عثمان بن عمر المالكي، المشهور بابن الحَاجِب (ت ٦٤٦هـ)، وهو مطبوع.

وهذا النوع من الصِّياغة يختلف عن إملاء أحد المصنفين لكتاب معين كإملاء الطبري (ت ٣١٠هـ) مثلًا لتفسيره، فإن هذا النوع يكون إملاءات متنوعة بما يفتح الله على العالم دون الالتزام بمنهج معين كما يكون عند إملاء كتاب خاص، والناظر في (أمالي ابن الحاجب) وغيره من كتب الأمالي يلحظ هذا الاختلاف، فكتابه مزيج من المعلومات في ستة فنون منها التفسير، وبقيته إملاءات في النحو والشعر وغير ذلك.

ويعتبر القرن السابع أكثر القرون نشاطًا في التأليف بهذا النوع من الصِّياغة، ولم أقف في بقية القرون الأخرى على مؤلفات في التفسير بهذه الصِّياغة وهذا العنوان إلا في القرن الرابع عشر، فقد وُجد فيه مؤلف بعنوان: (الأمالي في التفسير) لمحمد بن المهدي القزويني الحلبي الإمامي (ت ١٣٣٥هـ).

ويمكن أن تلحق مؤلفات المجالس بهذا النوع من الصِّياغة، ففكرتها قريبة من الإملاءات، ومنها: (مجالس في التفسير والموعظة) لخطيب الفخرية (ت ٧٤٩هـ)، وهو مفقود<sup>(١)</sup>.

## النوع السادس: الجمع بين التفاسير

المقصود بهذا النوع: (الجمع بين تفسيرين أو أكثر في كتاب واحد)، وابتداءً التأليف في التفسير بهذه الصِّياغة في القرن السابع، وقد وُجد في هذا القرن مؤلفان بهذه الصِّياغة، منهما: (تفسير القرآن)، لعبد العزيز بن إبراهيم القرشي الصوفي التونسي، المعروف بابن بزيمة (ت ٦٦٢هـ)، جمع فيه بين تفسير ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) وتفسير الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، وهو مفقود<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: الفهرس الشامل (٣/١١٤٨).

(٢) ينظر: معجم المفسرين، لكحالة (١/٢٨٥).

وقد نشأت هذه الطريقة في التأليف عموماً بالنسبة لعلوم القرآن في القرن الخامس، إذ ألّف محمد بن أحمد بن مطرّف الكناني (ت ٤٥٤هـ) كتاباً جمع فيه بين كتاب (غريب القرآن) و(مشكل القرآن) لابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ)، وسماه (القرطين)، وهو مطبوع.

وأما التأليف بهذا النوع من الصياغة كجمع بين تفسيرين خصوصاً فكانت بدايته في القرن السابع - كما سبق بيانه - .

### النوع السابع: الحواشي

المقصود بهذا النوع: (تعليق العالم على تفسير معيّن)، سواء كان التعليق على الكتاب كاملاً، أو على مواضع معيّنة، وسواء كان التعليق على الكتاب نفسه أو على حاشية وضعت على الكتاب.

ومن عناوين المؤلفات القريبة من المراد بالحواشي هنا: (التعليقات، والشروح، والزوائد، والتذييلات، والمسودات، والتقييدات، والتقارير، والكتابات).

وقد ابتدأ التأليف في التفسير بهذه الصياغة في القرن الخامس تحت مسمى (الزيادات) بكتابة أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ النيسابوري (ت ٤١٢هـ) لزوائده على تفسيره (حقائق التفسير) بعنوان: (زيادات حقائق التفسير)، وهو مطبوع، وابتدأ التأليف فيه بمسمى الحواشي في القرن السادس، ومنها: (حاشية على البيضاوي والكشاف) لعبد اللطيف بن يوسف البغدادي الشافعي، المعروف بابن اللبّاد (ت ٦٢٩هـ)، وهو مخطوط<sup>(١)</sup>.

وشهد القرن الحادي عشر نشاطاً في التأليف بهذا النوع من الصياغة، فقد وُجد فيه مئة وسبعة وسبعون (١٧٧) مؤلفاً بهذا النوع من الصياغة، منها: (حاشية الشرواني على تفسير البيضاوي) لمحمد الأمين بن صدر الدين الشرواني (ت ١٠٣٦هـ)، وهو مخطوط<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: معجم المفسرين، لكحالة (٣٠٢/١).

(٢) ينظر: الفهرس الشامل (٦٨٣/١).

## النوع الثامن: الإغراب

المقصود بهذا النوع: (صياغة التفسير بطريقة غامضة)، وهو نوع فيه كلفة وتعسف، وقد ابتدأ التأليف في التفسير بهذه الصياغة في القرن السابع، ووجد في هذا القرن مؤلف واحد بهذا النوع من الصياغة، وهو (سواطع الإلهام لحل كلام الله الملك العلام) لأبي الفيض فيضي بن المبارك الأكبر آبادي الهندي (ت ١٠٠٤هـ)، وهو تفسير كامل للقرآن، كتبه المؤلف من الحروف المهملة فقط، فليس فيه أي حرف منقوط، ولا يخفى ما في ذلك من التكلف.

وشهد القرن الثالث عشر نشاطًا في التأليف بهذا النوع من الصياغة، فقد وُجد فيه ثلاثة مؤلفات، منها: (تفسير القرآن الكريم بالحروف المهملة) لعلي بن قطب الدين البهبهاني (ت ١٢٠٦هـ)، ويمكن أن تلحق بهذا النوع صور أخرى حسب تحديد الغرابة.

## النوع التاسع: التفسير الموضوعي

المقصود بهذا النوع: (تفسير المؤلف للقرآن أو بعضه، لكل آية لوحدها بترتيب المصحف)، وأغلب كتب التفسير على هذا النوع من الصياغة<sup>(١)</sup>.

## النوع العاشر: التفسير الموضوعي

المقصود بهذا النوع: (بيان المؤلف لموضوع معين من خلال القرآن)، وقد ابتدأ التأليف في التفسير بهذه الصياغة في القرن الثالث، ووجد في هذا القرن مؤلف واحد للكليبي (ت ٢٠٤هـ) بعنوان: (تفسير الآي الذي نزل في أقوام بأعينهم).

وشهد العصر الحالي نشاطًا وازدهارًا كبيرًا في التأليف بهذا النوع من الصياغة، وليس أدلّ على ذلك من الانتشار الواسع في تسجيل الموضوعات بهذه الصياغة في شتى الجامعات.

(١) لم أتناول هذا النوع بالتفصيل والإحصاءات كغيره لسببين، أولهما: شهرة هذا النوع، فأغلب كتب التفاسير بهذا النوع من الصياغة. ثانيهما: صعوبة حصر عناوين التفاسير الكاملة لإبهام العناوين في الفهارس والأدلة، وأكثرها تفاسير مفقودة لا يمكن التحقق من كمالها.

وقد بلغ عدد الرسائل العلمية بهذه الصياغة في الجامعات السعودية فقط ما يقارب خمس مئة (٥٠٠) رسالة علمية لمرحلي الماجستير والدكتوراه<sup>(١)</sup>، فضلاً عن بقية الجامعات في البلاد الأخرى.

ومن الموسوعات المعاصرة بهذه الصياغة: (موسوعة التفسير الموضوعي) بمركز تفسير، وفيها ثلاث مئة وأربعة وخمسون (٣٥٤) موضوعاً، ولم تنشر بعد.

ويمكن أن يندرج تحت هذا النوع أيضاً المؤلفات في تفسير آيات الأحكام، وقد ابتدأ التأليف فيها في القرن الثالث، ووجد فيه تسعة مؤلفات، منها: (أحكام القرآن) لأحمد بن المعذل بن غيلان (ت ٢٤٠هـ)، وهو مفقود<sup>(٢)</sup>، و(أحكام القرآن) للقاضي إسماعيل الجَهْضَمِي (ت ٢٨٢هـ)، وقد طبعت أجزاء منه.

### النوع الحادي عشر: الاشتراك في التأليف

المقصود بهذا النوع: (اشتراك أكثر من مؤلف في كتابة تفسير للقرآن)، وقد بدأ التأليف بهذا النوع في القرن الثامن، ووجد فيه مؤلفان، منهما: (تكملة تفسير مفاتيح الغيب) لأحمد بن أبي الحزم القمولي (ت ٧٢٧هـ)، وهو مفقود<sup>(٣)</sup>. وأشهر التفاسير المؤلفة بهذا النوع تعتبر في القرن التاسع والعاشر، وذلك في تفسير (الجلالين)، اشترك في كتابته: جلال الدين المحلي (ت ٨٦٤هـ)، وجلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ).

وشهد القرن الحادي عشر نشاطاً في التأليف بهذا النوع من الصياغة، فقد وُجد فيه ثلاثة مؤلفات، منها: (الضنائن) لعلي بن محمد الحكمي (ت ١٠٤١هـ)<sup>(٤)</sup>.

(١) وذلك حتى وقت كتابة هذه الورقة عام ١٤٣٩هـ.

(٢) ينظر: معجم المفسرين، لكحالة (٨٠/١).

(٣) ينظر: بحث حول تفسير الرازي، لعبد الرحمن المعلمي (ص ١٠٦).

(٤) أكمل تفسير جده، ينظر: الفهرس الشامل (٩٧٠/٢).

## النوع الثاني عشر: التصوير

المقصود بهذا النوع: (التعبير عن معاني القرآن من خلال الصور الضوئية والفيديو)، وصياغة التفسير بهذا النوع من الصياغة انتشر على نطاق واسع مع الثورة المعلوماتية في العصر الحاضر، وإن كانت هناك بعض المصاحف القديمة وجدت فيها رسومات بجوار الآيات.

وهذا النوع بحاجة إلى دراسة وضبط وتحرير لتتم الاستفادة منه بشكل جيد يجمع بين مواكبة العصر الحديث، ويسهل على الناس فهم القرآن لما للصورة من وقع وتأثير كبير على النفس = وبين حفظ عظمة وقداسة القرآن، ويغلق الأبواب على المتسلقين من الجهلة فيقعوا في محذور القول على الله بغير علم<sup>(١)</sup>.

ومن أمثله: برنامج (التفسير المصور المرئي للأطفال) للدكتور: إبراهيم الشرييني، من إنتاج مؤسسة البيان.

بعد الانتهاء من سرد أنواع الصياغة بشكل عام، أدلف إلى سرد أنواع أخرى للصياغة وفق اعتبارات ومعايير خاصة، وهي كما يلي:

### أنواع الصياغة التفسيرية باعتبار القدر المُفسَّر

تنقسم الصياغة التفسيرية باعتبار القدر المُفسَّر إلى نوعين، وهما:

**النوع الأول:** تفسير القرآن كاملاً، وأمثله كثيرة.

**النوع الثاني:** تفسير سورة أو آية واحدة، أو أكثر، ومن أمثله: (تحرير

الجمان في تفسير أم القرآن) لمحمد بن علي الجذامي (ت ٧٢٣هـ)، ولابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) عدّة رسائل من هذا النوع، منها (تفسير سورة المسد) وهي مطبوعة. و(الإقناع في تفسير قوله تعالى: ﴿مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ﴾) لتي الدين السبكي (ت ٧٥٦هـ).

(١) توجد رسالة دكتوراه حديثة في هذا الموضوع بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة لم تناقش بعد.

## أنواع الصياغة التفسيرية باعتبار الطول والقصر<sup>(١)</sup>

تنقسم الصياغة التفسيرية باعتبار الطول والقصر إلى ثلاثة أنواع،

وهي:

**النوع الأول:** تفاسير طويلة: نحو (جامع البيان) للطبري (ت ٣١٠هـ)،  
و(البيضاوي) للواحدى (ت ٤٦٨هـ)، و(التحرير والتنوير) للطاهر بن عاشور  
(ت ١٣٩٣هـ).

**النوع الثاني:** تفاسير متوسطة: نحو (الكشاف) للزمخشري (ت ٥٣٨هـ)،  
(ومعالم التنزيل) للبغوي (ت ٥١٠هـ)، و(الوسيط) للواحدى (ت ٤٦٨هـ).

**النوع الثالث:** تفاسير قصيرة: نحو (الوجيز) للواحدى (ت ٤٦٨هـ)،  
و(أنوار التنزيل) للبيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، وتفسير الجلالين.

## أنواع الصياغة التفسيرية باعتبار طريقة السرد

تنقسم الصياغة التفسيرية باعتبار طريقة السرد إلى نوعين، هما:

**النوع الأول:** سرد جميع المعلومات على تنوعها متتالية حسب ترتيب  
الآيات، وهو الذي جرت عليه أكثر كتب التفاسير.

**النوع الثاني:** تقسيم السورة إلى مقاطع، وسرد معلومات كل مقطع  
لوحده وفق ترتيب معين، نحو: (التحصيل لفوائد كتاب التفصيل) للمهدوي  
(ت ٤٤٠هـ)<sup>(٢)</sup>، و(غرائب القرآن ورغائب الفرقان) لنظام الدين النيسابوري  
(ت ٨٥٠هـ)<sup>(٣)</sup>.

---

(١) وهذا الاعتبار بالمقارنة الواقعية بين التفاسير، وليس بالنظر إلى قصد المؤلفين ومناهجهم.  
(٢) فالمهدوي يتناول مقطعاً من السورة، ثم يقسم المعلومات التي تخصه حسبما يوجد في المقطع فيبتدئ  
الأحكام والنسخ، ثم التفسير، ثم القراءات، ثم الإعراب.  
(٣) والنيسابوري يتناول مقطعاً من السورة، ثم يبدأ ذكر ما فيه من القراءات، ثم الوقوف، ثم التفسير.

جدول لأنواع الصياغة التفسيرية العامة وعدد المؤلفات بها خلال القرون

التصوير	التفسير الموضوعي	الإغراب	المعاشي	الاشتراك في التأليف	الجمع بين التفسير	الأمالي	الفرصات	الاختصار	النظم	الأسئلة والأجوبة	القرون الهجرية
•	١	•	•	•	•	•	•	١	•	•	٢
•	٣	•	•	•	•	•	•	٦	•	•	٤
•	١	•	١	•	•	•	•	٧	•	١	٥
•	٢	•	١	•	•	•	•	٤	•	•	٦
•	٤	•	٥	•	٢	٤	•	١٠	٨	١	٧
•	٤	•	٣٢	٢	•	١	٢	١٨	١	٣	٨
•	٢	•	٧٤	•	•	•	•	١٢	٥	٣	٩
•	٣	•	١٢٧	١	٢	•	•	٤	٥	•	١٠
•	١٣	١	١٧٧	٣	•	•	•	٣	٣	٤	١١
•	٨	•	١٥٥	١	•	•	•	٧	٥	١	١٢
•	٥	٣	٦١	•	•	•	•	٤	١	١٣	١٣
•	•	•	٣٢	٢	١	١	•	٥	١١	•	١٤
١٢	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١٥



## المطلب الثاني

### الصياغة التفسيرية في (جامع البيان) للطبري (ت ٣١٠هـ) نموذجاً

أشرت فيما مضى إلى أن لكل عالم طريقة خاصة في صياغة تفسيره توجب الوقوف عندها ودراستها، ومن أئمة التفسير الذين كانت صياغتهم فريدة ومحكمة غاية الإحكام ولا تضاهيها صياغة بعدها: إمام المفسرين أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، فقد ابتكر طريقة في صياغة التفسير لم يسبق إليها، وتعد صياغته في كتابه «جامع البيان عن تأويل آي القرآن» مرحلة نوعية في بناء الصياغة التفسيرية وتطورها، ولذا سأتناول في هذا المبحث أبرز ما تميّزت به صياغة ابن جرير رحمته الله.

وقد وضع ابن جرير قاعدة مهمة للصياغة التفسيرية حين قال: (لا شكَّ أنَّ أعلى منازل البيان درجته، وأسنَى مراتبه مرتبة: أبلغه في حاجة المبين عن نفسه، وأبينه عن مراد قائله، وأقربه من فهم سامعه)<sup>(١)</sup>، وقد نفّذها في كتابه من مطلعته إلى منتهاه تنفيذاً رهيباً يأخذ اللب ويسلب العقل، وليس ذلك عليه بعجيب؛ فالسيف الماضي المضارب إنما يقطع على قدر قوة الضارب، ومسافة السهم بقدر قوة عضد الرامي، وحسبك أن يرمي ابن جرير!

فلم تكن صياغة ابن جرير واستخدامه لأساليب مختلفة في الصياغة اعتباطاً؛ بل كان متنّبهاً يقظاً قاصداً لكل حرف يصوغه في كتابه، وقد صرّح بذلك تصريحاً واضحاً في بعض المواضع من كتابه، وبين سبب عدوله عن صياغة معينة واختياره لصياغة أخرى وإن وردت عن السلف.

يقول ابن جرير عند تفسير قول الله وَعَلَىٰ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ [الفاتحة: ٥]:  
(... وَإِنَّمَا اخْتَرْنَا الْبَيَانَ عَنْ تَأْوِيلِهِ بِأَنَّهُ بِمَعْنَى نَخْشَعُ وَنَذِلُّ وَنَسْتَكِينُ، دُونَ

(١) جامع البيان، للطبري (٨/١).

الْبَيَانِ عَنْهُ بِأَنَّهُ بِمَعْنَى نَرْجُو وَنَخَافُ، وَإِنْ كَانَ الرَّجَاءُ وَالْخَوْفُ لَا يَكُونَانِ إِلَّا مَعَ ذَلَّةٍ؛ لِأَنَّ الْعُبُودِيَّةَ عِنْدَ جَمِيعِ الْعَرَبِ أَصْلُهَا الذَّلَّةُ، وَأَنَّهَا تُسَمَّى الطَّرِيقَ الْمُدَلَّلَ الَّذِي قَدْ وَطِئَتْهُ الْأَقْدَامُ وَذَلَّلَتْهُ السَّابِلَةُ: مُعَبَّدًا<sup>(١)</sup>، فَبَيَّنَ ابْنُ جَرِيرٍ هُنَا أَنَّهُ عَدَلَ عَنِ الصِّيَاغَةِ الْوَارِدَةِ عَنِ السَّلْفِ، وَاخْتَارَ أَصْلَ الْمَعْنَى اللَّغَوِيَّ لِمَعْنَى الْعِبَادَةِ وَصَاغَهُ لِبَيَانِ الْآيَةِ.

ومن خلال تأمل صياغة ابن جرير لتفسيره تبين لي أن أبرز ملامح صياغته في تفسيره سبعة أمور، سأذكرها مجتمعة ثم أتناولها واحدة تلو الأخرى بشيء من التفصيل، وهي كما يلي:

- ١ - الاختصار والإيجاز.
  - ٢ - الترجمة للأقوال بعبارات كلية جامعة.
  - ٣ - مطابقة التفسير للنص المفسر.
  - ٤ - دقة التعبير عند وجود الخلاف التفسيري.
  - ٥ - التسلسل المنطقي في صياغة الأفكار.
  - ٦ - ترتيب الصياغة حسبما يتوقف عليه المعنى.
  - ٧ - تجنب التكرار.
- وإليك شيء من تفصيلها:

### أولاً: الاختصار والإيجاز:

أشار ابن جرير في مقدمة تفسيره إلى شيء من منهجه في صياغة تفسيره؛ فألمح إلى أنه يعتمد إلى الإيجاز والاختصار فقال: (... بأوجز ما أمكن من الإيجاز في ذلك، وأخصر ما أمكن من الاختصار فيه)<sup>(٢)</sup>، فكان الاختصار والإيجاز سمةً لصياغة كتابه.

وليس من عجب أن يكون الكتاب بهذا الحجم الضخم ويعتبر موجزاً

(١) جامع البيان، للطبري (١/١٥٩)، وينظر: (١٠/٥٤)، (٢٢/١٣١).

(٢) جامع البيان (٧/١).

ومختصرًا، فإنه مختصر وموجز بالنسبة لهؤلاء العظام، وليس بمعايير أمثالنا من ذوي الهمم القاصرة؛ ف: (ونحن أهل زمانٍ أوتوا من العجز والتَّهاون، أضعاف ما أوتي أسلافهم من الجدِّ والقدرة)<sup>(١)</sup>.

وقد جاء في الأخبار أن ابن جرير: (قال لأصحابه: أتنشطون لتفسير القرآن؟ قالوا: كم يكون قدره؟ قال: ثلاثون ألف ورقة، فقالوا: هذا مما تَفَنَّى الأعمار قبل تمامه، فاختره في نحو ثلاثة آلاف ورقة)<sup>(٢)</sup>؛ أي: أن الذي كان ابن جرير يروم كتابته تسعة أضعاف ما كتبه ووصلنا من كتابه!!

ولعل ما يظهر في الكتاب من إحكام لصياغته، وإبداع في ترتيبه كان من أهم أسبابه قصد ابن جرير للإيجاز والاختصار؛ فإن المختصر يغربل العبارات، ويتخير أدقَّ الأساليب، ويعاود النظر فيها، فلا يدع مجالاً لفضلة أو زيادة، أو عبارة مهلهلة.

وقد جاء في الخبر أن ابن جرير أملى تفسيره - على ضخامته - على طلابه مرتين، ولعل ذلك كان من أهدافه تنخيل العبارات وتهذيبها، والناظر في مؤلفات ابن جرير يلحظ أن هذه سِمةٌ في جميعها، وليست في تفسيره فحسب.

## ثانيًا: الترجمة للأقوال بعبارات كلية جامعة:

من أبرز ما تميزت به الصِّياغة التفسيرية عند ابن جرير ترجمته للأقوال الواردة في الآية بعبارات كلية جامعة محكمة رصينة، والترجمة بهذه الصورة المحكمة لا شك أنها قد مرّت معه بعدة مراحل شاقّة حتى وصلت إلى هذه الصورة، فلا شك أنه قد صنّف آثار السلف عند الجزء المراد بيانه من الآية، وضمّ كل أثر لنظيره مما يشبهه ويتضمن معناه، ثم قسّم ذلك تقسيمًا كليًا، وعبر عنه بعبارات تدرج تحت كل عبارة منها هذه المجموعة من الآثار المتماثلة في المضمون.

(١) مقدمة تحقيق العلامة محمود شاکر لتفسير الطبري (١٣/١).

(٢) معجم الأدباء، لياقوت الحموي (٦/٢٤٤٢).

ومن الأمثلة الدقيقة لتراجم الطبري قوله: (وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩]، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ: مِنْ أَوْسَطِ مَا يُطْعَمُ مِنْ أَجْناسِ الطَّعَامِ الَّذِي يَفْتَاتُهُ أَهْلُ بَلَدِ الْمُكْفَرِ أَهَالِيَهُمْ... وَقَالَ آخَرُونَ: إِنَّمَا عَنَى بِقَوْلِهِ: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾: مِنْ أَوْسَطِ مَا يُطْعَمُ الْمُكْفَرُ أَهْلَهُ. قَالَ: إِنْ كَانَ مِمَّنْ يُشْبِعُ أَهْلَهُ أَشْبَعَ الْمَسَاكِينَ الْعَشْرَةَ، وَإِنْ كَانَ مِمَّنْ لَا يُشْبِعُهُمْ لِعَجْزِهِ عَن ذَلِكَ أَطْعَمَ الْمَسَاكِينَ عَلَى قَدْرِ مَا يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَ بِأَهْلِهِ فِي عُسْرِهِ وَيُسْرِهِ...»<sup>(١)</sup>.

ويلحظ في هذا المثال دقة فهمه للآثار وتصنيفها على قولين، وتعبيره عن القولين بترجمتين محكمتين شاملتين جامعتين لجميع ما أورده تحت كل ترجمة من آثار.

وقد ذكر الطبري تحت الترجمة الأولى ثمانية عشر أثرًا - لم أنقلها لطولها - ليس في أحدها ما ترجم به صراحة، فجميعها ذكرت أمثلة لأوسط ما يطعم المكفر، إلا أنه ذكر تحت الترجمة الثانية أحد عشر أثرًا يظهر منها بوضوح أن المقصود منها أوسط ما يطعم المكفر أهله حسب قدرته وحالته، فلذا جاءت ترجمة الطبري عن الآثار الأولى بأن المقصود منها أوسط ما يطعم أهل بلد المكفر لا ما يطعم المكفر نفسه أهله.

وجميع تراجم الطبري في تفسيره بحاجة إلى تأمل ودراسة وتحليل، وفيها من الإبداع والإحكام والفقهاء ما فيها، ولئن اشتهر عن جمع من الأئمة أن: (فقه البخاري في تراجمه)<sup>(٢)</sup>؛ فإن: (فقه ابن جرير في تراجمه) كذلك، ومن أراد التفقه بحق في التفسير؛ فليتأمل تراجم ابن جرير، فإن كل حرف فيها قد درس مكانه وترتيبه والغاية منه، وإن ذهب تغيير ولو في شيء يسير منها؛ لاختل المعنى، وحرف المراد.

(١) جامع البيان، للطبري (٨/ ٦٢٣ - ٦٣٦).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (١/ ٢٤٣).

وقد اعتنى أئمة التفسير بالتدقيق والنظر في تراجم الطبري أيما اعتناء، واعتمدوا على تحريراته فيها، فعلى سبيل المثال نجد القاضي ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) والذي يعتبر أحد الأفضاذ النوادر على مرّ العصور في سَبْر أغوار تفسير الطبري، وفهم مرامييه، والغوص في أعماق أعماقه، والتقاط دُرَره، وقد وصف الطبري في ثلاث عبارات في غاية الدقّة والتحرير، قال: (ثم إن محمد بن جرير الطبري رَحِمَهُ اللهُ جمع على الناس أشتات التفسير، وقربّ البعيد منها، وشفى في الإسناد)<sup>(١)</sup> وقد أصاب المَحَزَّ، وطَبَّقَ المَفْصِلَ، ووضَعَ الهِنَاءَ مَوَاضِعَ النُّقْبِ، ومن كابن عطية!

نجد ابن عطية قد نقل من تفسير الطبري ألفاً واثنين وسبعين (١٠٧٢) موضعاً، استدرک منها على ثلاث مئة وتسعة مواضع؛ أي: استدرک على ثلاث المواضع تقريباً، ومع ذلك لم يستدرک على تراجم الطبري إلا في أحد عشر موضعاً<sup>(٢)</sup>، فيقول مثلاً في أحد هذه المواضع: (وترجم الطبري في تفسير هذه الآية بتراجم، وأدخل تحتها أقوالاً لا توافق تراجمه)<sup>(٣)</sup>، وفيما استدرکه مواضع تحتمل النظر، ومع ذلك فإن أحد عشر استدرکاً لا تعدّ شيئاً إذا ما قورنت بمئات التراجم المحكمة في الكتاب، وبعدهد المواضع التي استدرکهها ابن عطية على الطبري، مما يدل على متانة هذه التراجم ودقتها.

### ثالثاً: مطابقة التفسير للنص المفسّر:

تميزت صياغة ابن جرير بجودة السبک للمعاني مع مطابقة التفسير للنص المقصود بالبيان من غير زيادة عليه بإدخال ما ليس منه، ولا نقصان منه بإخراج ما حقه أن يكون فيه.

فمع طول الكتاب لا تكاد تقع عينك على معنى ذكره زائداً عن بيان الآية المرادة، ولا على عبارة تقصر عن بيان الآية أو أجزاء منها؛ بل تجد كلامه بحسب ما تحتاجه الآية من البيان.

(١) تفسير ابن عطية (١/١٦٣).

(٢) وقد أفردتها بدراسة مستقلة في مقال.

(٣) تفسير ابن عطية (٢/٥٠٦).

ومن أمثلة ذلك: قوله عند تفسير قول الله ﷻ: ﴿يَوْمَ الَّذِينَ﴾ [الفاتحة: ٤]: (الَّذِينَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ بِتَأْوِيلِ الْحِسَابِ وَالْمُجَارَاةِ بِالْأَعْمَالِ، كَمَا قَالَ كَعْبُ بْنُ جَعِيلٍ:

إِذَا مَا رَمَوْنَا رَمَيْنَاهُمْ      وَدِنَاهُمْ مِثْلَ مَا يُقْرِضُونَا  
وَكَمَا قَالَ الْآخَرُ:

وَاعْلَمَ وَأَيَقُنْ أَنَّ مُلْكَكَ زَائِلٌ      وَاعْلَمَ بِأَنَّكَ مَا تَدِينُ تُدَانُ  
يَعْنِي: مَا تَجْزِي تُجَازَى. وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿لَا بَلَّ تُكْذِبُونَ  
بِالَّذِينَ﴾ [الانفطار: ٩]؛ يَعْنِي: بِالْجَزَاءِ، ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ﴾ [الانفطار: ١٠] يُحْصُونَ مَا تَعْمَلُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ  
غَيْرَ مَدِينِينَ﴾ [الواقعة: ٨٦]؛ يَعْنِي: غَيْرَ مَجْزِيَيْنَ بِأَعْمَالِكُمْ وَلَا مُحَاسِبِينَ.  
وَلِلَّذِينَ مُعَانٍ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ غَيْرَ مَعْنَى الْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ سَنَدُكُرْهَا فِي أَمَاكِنِهَا -  
إِنْ شَاءَ اللَّهُ - (١).

ويلحظ في هذا النص أنه اقتصر على معنيين في تفسيره للآية، وصرح بوضوح في مطلع تفسيره للآية بأن معنى الذين في هذا الموضع كذا، ويفهم من ذلك أن للذين معانٍ أخرى غير ذلك المعنيين اللذين ذكرهما، إلا أنه أماط اللثام عن اقتصاره على هذين المعنيين في ختام حديثه، فذكر أن للذين معانٍ أخرى غير أنه سيذكرها في أماكن أخرى، ويفهم من فحوى كلامه أن هذا الموضع في هذا السياق لا يحتمل بقية هذه المعاني، ولا يطابقه سوى المعنيين المذكورين، فجاء تفسيره للآية مطابقاً لها، ليس فيه زيادة لا تحتملها الآية، وليس فيه نقص حقه أن يذكر.

وقد نبّه الزركشي (ت ٧٩٤هـ) على أهمية مطابقة التفسير للنص المفسر فقال: (يَجِبُ أَنْ يُتَحَرَّى فِي التَّفْسِيرِ مُطَابَقَةُ الْمُفَسِّرِ وَأَنْ يُتَحَرَّرَ فِي ذَلِكَ مِنْ نَقْصِ الْمُفَسِّرِ عَمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ إِضْحَاحِ الْمَعْنَى الْمُفَسَّرِ أَوْ أَنْ يَكُونَ فِي ذَلِكَ

(١) جامع البيان، للطبري (١/١٥٧ - ١٥٨).

الْمَعْنَى زِيَادَةً لَا تَلِيْقُ بِالْعَرَضِ أَوْ أَنْ يَكُونَ فِي الْمُفَسِّرِ زَيْغٌ عَنِ الْمَعْنَى الْمُفَسَّرِ وَعُدُولٌ عَنِ طَرِيقِهِ حَتَّى يَكُونَ غَيْرَ مُنَاسِبٍ لَهُ وَلَوْ مِنْ بَعْضِ أُنْحَائِهِ؛ بَلْ يَجْتَهِدُ فِي أَنْ يَكُونَ وَفَّقَهُ مِنْ جَمِيعِ الْأُنْحَاءِ<sup>(١)</sup>.

#### رابعاً: دِقَّةُ التَّعْبِيرِ عِنْدَ وَجُودِ الْخِلَافِ التَّفْسِيرِيِّ:

يراعي الطبري تعبيره عن الخلاف عند صياغته لمعاني الآيات التي فيها خلاف تفسيري، فتجده إذا لم يكن في الآية خلاف؛ يستخدم صياغة خاصة للتعبير عن معناها، وإذا كان في الآية خلاف؛ يستخدم صياغة خاصة عند خلاف التنوع، وصياغة أخرى عند خلاف التضاد.

ففي الغالب إذا اتفق السلف على معنى الآية ولم يكن فيها خلاف؛ ذكر معناها الإجمالي<sup>(٢)</sup>، وإذا كان في الآية خلاف تنوع؛ فإنه يستخدم في صياغة المعنى عدة أساليب لتشمل جميع المعاني الواردة فيها<sup>(٣)</sup>، وإذا كان في الآية عدة معان لغوية كلها محتملة؛ فإنه يصوغها جميعاً عند بيان معناها بأسلوب محكم يشملها كذلك<sup>(٤)</sup>.

وإذا كان في الآية خلاف تضاد؛ فإنه يستخدم في صياغة المعنى أساليب أخرى للتفريق بين الأقوال المتضادة<sup>(٥)</sup>.

#### خامساً: التسلسل المنطقي في صياغة الأفكار:

تميّز ابن جرير في صياغته بعرضه للكلام في تسلسل منطقي منتظم، فتجده يبدأ بالفكرة ثم يرتقي بك شيئاً فشيئاً بأساليب متعدّدة تناسب المقام، ومن الأمثلة على ذلك قوله عند تفسير لفظه (مالك) من قوله **وَعَلَّكَ**: **﴿مَلِكٌ**

(١) البرهان، للزركشي (١٧٦/٢).

(٢) ينظر: جامع البيان، للطبري (١٣٥/١).

(٣) ينظر: جامع البيان، للطبري (١٧١/١).

(٤) ينظر: جامع البيان، للطبري (١٤٣/١).

(٥) ينظر: جامع البيان، للطبري (٨٧/٤ - ١٠٥).

يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾ [الفاحة: ٤] <sup>(١)</sup>، فقد راعى التسلسل المنطقي في صياغته على النحو التالي:

- ١ - عرض القراءات الثلاثة الواردة في لفظة (مالك) عرضاً موجزاً.
- ٢ - وجّه القراءتين الجائزتين في لفظة (مالك)، وأخّر الكلام على للقراءة الثالثة المحظورة إلى آخر الكلام.
- ٣ - رجّح إحدى القراءتين الجائزتين على الأخرى مستنداً بشكل تأسيسي لذلك بدليل ظاهر جليّ من القراءة نفسها، وهو أن معناها يلزم منه دخول معنى الأخرى فيها، وليس العكس.
- ٤ - بدأ يقوي ترجيحه إحدى القراءتين بأمر أخرى ليست في ذات القراءة، وإنما فيما يخص سياق الآيات من أول السورة.
- ٥ - ذكر أن عدم ترجيح هذه القراءة يلزم منه تكرار ألفاظ مختلفة بمعان متفقة لا تفيد، وكتاب الله منزّه عن ذلك، مستدعيًا ما قرّره في مقدمة الكتاب بأن: (أَعْلَى مَنَازِلِ الْبَيَانِ دَرَجَةٌ، وَأَسْنَى مَرَاتِبِهِ مَرْتَبَةٌ: أَبْلَغُهُ فِي حَاجَةِ الْمُبِينِ عَنِ نَفْسِهِ، وَأَبْيَنُهُ عَنِ مُرَادِ قَائِلِهِ، وَأَقْرَبُهُ مِنْ فَهْمِ سَامِعِهِ) <sup>(٢)</sup>، فقال هنا: (إِذْ كَانَتْ حِكْمَتُهُ الْحِكْمَةَ الَّتِي لَا تُشْبِهُهَا حِكْمَةٌ) <sup>(٣)</sup>.
- ٦ - قرّر أن إحدى القراءتين أرجح من الأخرى ملخّصًا ما فصله سابقًا في عبارة وجيزة.
- ٧ - بعد أن قرّر ترجيحه بوضوح؛ بدأ في تناول ما يمكن أن يُعترض به على ما استدل به من سياق الآيات، فذكره وبين ضعفه مجيبًا على الاعتراضات المحتملة أيضًا على استدلاله في تضعيفه.
- ٨ - بعد أن انتهى من تقريراته وإجاباته على الاعتراضات المحتملة، أنهى حديثه عن هاتين القراءتين الجائزتين باعتراض وارد على ما قرّره، ثم

(١) جامع البيان، للطبري (١/١٤٩ - ١٥٧).

(٢) جامع البيان، للطبري (١/٨).

(٣) جامع البيان، للطبري (١/١٥١).



ألزم قائله بنفس ما ألزم به قائل الاعتراض الأول، إلا إنه أحر ذكر هذا الاعتراض لأنه ليس في قوة الأول، ولذلك استدرك عليه بعض العلماء بأنه لا يتنافى مع ما قرره<sup>(١)</sup>.

٩ - شرع بعد ذلك في ذكر القراءة الثالثة المحظورة، فوجه حجة القائل بها، وضعفها.

### سادساً: ترتيب الصياغة حسبما يتوقف عليه المعنى:

تميز ابن جرير بترتيب الصياغة حسبما تتوقف عليه الآية من بيان المعنى، فتارة يبدأ الصياغة ببيان أوجه القراءات، وتارة ببيان المعنى اللغوي، وتارة ببيان سبب النزول، وهكذا حسبما يحتاجه المعنى.

فنجده عند تفسير قوله **رَبِّ الْعَالَمِينَ** ﴿٢﴾ [الفاتحة: ٢] بيان معاني الرب في اللغة<sup>(٢)</sup>، ويبدأ تفسير قول الله **رَبِّكَ** ﴿٤﴾ [الفاتحة: ٤] ببيان أوجه القراءات في: (مالك)<sup>(٣)</sup>، إلى غير ذلك من أول الكتاب حتى آخره.

### سابعاً: تجنّب التكرار:

تجنّب ابن جرير عند صياغته لكتابه تكرار معلومات سبق أن ذكرها في مواضع أخرى، فكان يكتبني عندما تعرض آية تحتاج إلى بيان قد ذكره أن يحيل إلى الموضوع السابق، ومن أمثلة ذلك قوله: (وَقَدْ أَتَيْنَا عَلَى الْبَيَانِ عَنْ وُجُوهِ الظَّنِّ وَأَنَّ أَحَدَ مَعَانِيهِ الْعِلْمُ الْيَقِينُ بِمَا يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ ذَلِكَ فِيمَا مَضَى، فَكَّرْهُنَا إِعَادَتَهُ)<sup>(٤)</sup>.

وإذا وصل إلى موضع يحتاج فيه لمزيد من البيان عما سبق ذكره له فإنه

(١) ينظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير (١/١٣٤).

(٢) ينظر: جامع البيان، للطبري (١/١٤٢).

(٣) ينظر: جامع البيان، للطبري (١/١٤٩).

(٤) جامع البيان، للطبري (٤/٤٩٦).

يحيل إلى ما سبق مع إضافة المعلومة الخادمة له في الموضع الجديد، ومن ذلك قوله: (الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ٤] قَدْ مَضَى الْبَيَانُ عَنِ الْمَنْعُوتَيْنِ بِهَذَا النَّعْتِ، وَأَيُّ أَجْنَاسِ النَّاسِ هُمْ. غَيْرَ أَنَّا نَذَكُرُ مَا رُوِيَ فِي ذَلِكَ عَمَّنْ رُوِيَ عَنْهُ فِي تَأْوِيلِهِ قَوْلِ<sup>(١)</sup>.

---

(١) جامع البيان، للطبري (١/٢٥٠).

## المبحث الثالث

### ضوابط الصياغة في التفسير

إن التصدي لبيان كلام الله ﷻ مهمة عظيمة وشاقّة، ولذا فقد وضع العلماء ضوابط لمن رام الاشتغال بهذه المهمة، وضمن هذه الضوابط أمور تتعلق بالصياغة التفسيرية، وسأذكر في هذا المبحث بحول الله وقوته ضوابط الصياغة، مسترشداً بكلام الأئمة.

وضوابط الصياغة لعلم التفسير على سبيل الإجمال كما يلي:

- ١ - حُسن البيان.
- ٢ - مطابقة التفسير للنص المفسّر.
- ٣ - ترتيب الصياغة حسب ألفاظ الآية.
- ٤ - مراعاة حال المخاطب.

وإليك التفصيل:

أولاً: حُسن البيان:

ينبغي على المفسّر أن يتوخّى الأساليب الواضحة البيّنة في صياغته، ذلك أن وظيفته تتمثّل في فهم المعنى، ثم البيان عن ذلك المعنى، فإن كان بيانه واضحاً؛ حصل المقصود من بيان المراد بكلام الله ﷻ، وإن كان في صياغة المعنى غموض؛ لم يحصل المقصود؛ لأن اللفظ وسيلة للمعنى، يقول السعدي (ت ١٣٧٦هـ): «وقد كثرت تفاسير الأئمة - رحمهم الله - لكتاب الله، فمن مطوّل خارج في أكثر بحوثه عن المقصود، ومن مقصّر يقتصر على حلّ بعض الألفاظ اللغوية بقطع النظر عن المراد، وكان الذي ينبغي في ذلك أن

يجعل المعنى هو المقصود، واللفظ وسيلة إليه»<sup>(١)</sup>.

وقد وضع الطبري (ت ٣١٠هـ) أساس هذا الضابط فقال في مقدمة كتابه: (لا شكَّ أَنَّ أَعْلَى مَنَازِلِ الْبَيَانِ دَرَجَةٌ، وَأَسْنَى مَرَاتِبِهِ مَرْتَبَةٌ: أَبْلَغُهُ فِي حَاجَةِ الْمُبِينِ عَنِ نَفْسِهِ، وَأَبْيَنُهُ عَنِ مُرَادِ قَائِلِهِ، وَأَقْرَبُهُ مِنْ فَهْمِ سَامِعِهِ)<sup>(٢)</sup>.

ولذا حرص أكثر المفسرين على إيجاز العبارة وضوحها، وجعلوا هذا الضابط أساساً لمؤلفاتهم فذكروه في مقدماتهم عند حديثهم عن منهجهم في كتابة التفسير، يقول المهدي (ت ٤٤٠هـ) في مقدمة تفسيره: (... وأبلغ غاية الجهد في التقريب والقصد، وأحرص على أن أنظمه نظم العقد، متقابل الأشكال، متعادل الأمثال، متناسب الكمال، متناصف الجمال)<sup>(٣)</sup>، ولما اطلع ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) على تفسير المهدي؛ لم ترق له صياغته على هذا النحو، يقول ابن عطية: (وقصدت فيه - أي: تفسيره - أن يكون جامعاً وجيزاً محرراً... ورأيت أن تصنيف التفسير كما صنع المهدي مفرق للنظر، مشغّب للفكر)<sup>(٤)</sup>.

### ثانياً: مطابقة التفسير للنص المفسر:

ينبغي على المفسر مراعاة مطابقة التفسير للنص المفسر عند صياغته، فلا تكون الصياغة واسعة تشمل ما لا تحتمله الآية، ولا تكون ضيقة فتقصر عن التعبير الكامل عن معنى الآية، وقد سبق نقل تنبيه الزركشي (ت ٧٩٤هـ) على ذلك<sup>(٥)</sup>.

وأي خلل في هذا الضابط يجعل الصياغة غير دقيقة؛ بل يؤدي إلى تحريف للمعنى على غير ما أراد الله ﷻ، ويأتي بعكس النتائج والأهداف التي

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص ٢٩ - ٣٠).

(٢) جامع البيان، للطبري (٨/١).

(٣) التحصيل، للمهدي (١/١١١ - ١١٢).

(٤) تفسير ابن عطية (١/١٣٦).

(٥) (ص ٣٤).

يتوخاها النص القرآني، قال الشاطبي (ت ٧٩٠هـ): (لَيْسَ بِجَائِزٍ أَنْ يُضَافَ إِلَى الْقُرْآنِ مَا لَا يَقْتَضِيهِ، كَمَا أَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يُنْكَرَ مِنْهُ مَا يَقْتَضِيهِ، وَيَجِبُ الْإِقْتِصَارُ فِي الْإِسْتِعَانَةِ عَلَى فَهْمِهِ عَلَى كُلِّ مَا يُضَافُ عِلْمُهُ إِلَى الْعَرَبِ خَاصَةً، فِيهِ يُوَصَّلُ إِلَى عِلْمٍ مَا أُوْدِعَ مِنَ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، فَمَنْ طَلَبَهُ بغيره مَا هُوَ أَدَاةٌ لَهُ؛ ضَلَّ عَنْ فَهْمِهِ، وَتَقَوْلُ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فِيهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَبِهِ التَّوْفِيقُ)<sup>(١)</sup>.

وقد نعى كثير من المفسرين على غيرهم إدخال أمور في كتب التفسير خارجة عنها، والتوسع فيها فتخرج عن مطابقة النص المفسر، يقول أبو حيان (ت ٧٤٥هـ): (وَكَثِيرًا مَا يَشْحَنُ الْمُفَسِّرُونَ تَفَاسِيرَهُمْ مِنْ ذَلِكَ الْإِعْرَابِ، بِعِلَلِ النَّحْوِ وَدَلَائِلِ أَصُولِ الْفِقْهِ وَدَلَائِلِ أَصُولِ الدِّينِ، وَكُلُّ هَذَا مُقَرَّرٌ فِي تَأْلِيفِ هَذِهِ الْعُلُومِ، وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ ذَلِكَ مُسَلِّمًا فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ دُونَ اسْتِدْلَالٍ عَلَيْهِ)<sup>(٢)</sup>.

ونبه ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) على هذا الضابط مرارًا في ثنايا تفسيره، وتحاشا ذكر كثير من الأمور لئلا تخرج عن نطاق بيان المعنى المراد من الآية، ومن تنبيهاته في ذلك ما يلي:

- قال: (وَكَثَّرَ مَكِّيٌّ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِذِكْرِ جَائِزَاتٍ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا، وَحِكَايَةَ مِثْلِ ذَلِكَ فِي كِتَابِ التَّفْسِيرِ عَنَاءً)<sup>(٣)</sup>.

- وقال: (. . .) وَلَعَمْرُ مَعَهُ مَرَاجِعَةٌ مَحْفُوظَةٌ اخْتَصَرْتَهَا إِذْ لَا تَخْصُ الْآيَةَ<sup>(٤)</sup>.

- وقال: (وَأَمْرٌ أُحْدِ بِطَوْلِهِ وَمَا تَخَلَّلَهُ مِنَ الْأَفْعَالِ وَالْأَقْوَالِ مُسْتَوْعِبٌ فِي كِتَابِ السِّيَرِ، وَلَيْسَ هَذَا التَّعْلِيقُ مِمَّا يَقْتَضِي ذِكْرَهُ)<sup>(٥)</sup>.

- «وَاسْتِيْعَابُ الْقِصَّةِ فِي سِيْرَةِ ابْنِ هِشَامٍ، وَإِنَّمَا اقْتَضَبَتْ مِنْهَا مَا يَخْصُ

(١) الموافقات، للشاطبي (٢/١٣٠ - ١٣١).

(٢) البحر المحيط، لأبي حيان (١/١٣).

(٣) تفسير ابن عطية (١/٢٨١).

(٤) تفسير ابن عطية (٢/٦٥٥).

(٥) تفسير ابن عطية (٢/٥٨٣).

ومن أمثلة عدم مطابقة التفسير للنص المفسّر تفسير لفظة (كَهَلًا) في (التفسير الميسر) عند قول الله ﷻ: ﴿وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهَلًا وَمِنَ الْأَكْلَابِ﴾ [آل عمران: ٤٦] قالوا: (ويكلم الناس في المهد بعد ولادته، وكذلك يكلمهم في حال كهولته بما أوحاه الله إليه. وهذا تكليم النبوة والدعوة والإرشاد، وهو معدود من أهل الصلاح والفضل في قوله وعمله)<sup>(٢)</sup>، فيلحظ هنا أن صياغة التفسير لم تطابق النص المفسّر، ذلك أنهم لم يبيّنوا معنى لفظة: (كَهَلًا) بل أعادوها كما هي فطلّت الصياغة غامضة لم يتضح بها المعنى.

### ثالثًا: ترتيب الصياغة بحسب رتبة ألفاظ الآية:

ينبغي على المفسّر مراعاة رتبة ألفاظ الآية عند الصياغة، فيبدأ بما يتوقف على معرفته بيان المعنى المراد، فإن كان المعنى يتوقف على معرفة مفردة في الآية؛ بدأ به الصياغة، وإن كان المعنى يتوقف على معرفة سبب النزول؛ بدأ به الصياغة، وهكذا حسبما تحتاج الآية من البيان وتتوقف عليه. وفي هذا المعنى يقول ابن عطية (ت ٥٤٢هـ): (وسردت التفسير في هذا التعليق بحسب رتبة ألفاظ الآية من حكم، أو نحو، أو لغة، أو معنى، أو قراءة، وقصدت تتبع الألفاظ حتى لا يقع ظفر<sup>(٣)</sup> كما في كثير من كتب المفسرين)<sup>(٤)</sup>.

ولا يلزم المفسّر ترتيب واحد معين مع جميع الآيات، قال الزركشي (ت ٧٩٤هـ): (وَاعْلَمَ أَنَّهُ جَرَتْ عَادَةُ الْمُفَسِّرِينَ أَنْ يَبْدُؤُوا بِذِكْرِ سَبَبِ النُّزُولِ،

(١) تفسير ابن عطية (٤/٦٠٠).

(٢) التفسير الميسر (ص ٥٦).

(٣) الظفر: الوئب، قال الأزهري: «قَالَ اللَّيْثُ: الظَّفَرُ: وَثْبَةٌ فِي ارْتِفَاعِ كَمَا يَطْفُرُ الْإِنْسَانُ حَائِطًا؛ أَي:

يُثْبِتُهُ إِلَى مَا وَرَاءَهُ» تهذيب اللغة (١٢/٢٢٥)، ومراد ابن عطية أنه أتبع منهج التعليق على الآيات بحسب رتبة ألفاظها لئلا يترك لفظة في الآية دون بيان كما وقع لكثير من المفسرين.

(٤) تفسير ابن عطية (١/١٣٦).

ووقع البحث أيّما أَوْلَى الْبَدَاءَةُ بِهِ بِتَقْدِيمِ السَّبَبِ عَلَى الْمُسَبَّبِ أَوْ بِالْمُنَاسَبَةِ لِأَنَّهَا الْمُصَحِّحَةُ لِنَظْمِ الْكَلَامِ وَهِيَ سَابِقَةٌ عَلَى النُّزُولِ؟ وَالتَّحْقِيقُ التَّفْصِيلُ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ وَجْهُ الْمُنَاسَبَةِ مُتَوَقِّفًا عَلَى سَبَبِ النُّزُولِ؛ كَالْآيَةِ السَّابِقَةِ فِي: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] فَهَذَا يَنْبَغِي فِيهِ تَقْدِيمُ ذِكْرِ السَّبَبِ لِأَنَّهُ حِينئذٍ مِنْ بَابِ تَقْدِيمِ الْوَسَائِلِ عَلَى الْمَقَاصِدِ، وَإِنْ لَمْ يَتَوَقَّفْ عَلَى ذَلِكَ فَالْأَوْلَى تَقْدِيمُ وَجْهِ الْمُنَاسَبَةِ<sup>(١)</sup>.

#### رابعًا: مراعاة حال المخاطب:

ينبغي على المفسر مراعاة حال المخاطبين عند صياغة التفسير، فيحرص على تقريب المعنى لهم بأيسر الطرق وأحسنها، ذلك أن أحوال الناس تختلف حسب الزمان، والمكان، ومستوى نضجهم العقلي، وحاجتهم.

ولذا كان بعض أئمة التفسير يؤلف عدّة كتب في التفسير، يستهدف بكل كتاب فئة معينة من المخاطبين، يقول الطبري (ت ٣١٠هـ): (... لا شك أنّ أعلى منازل البيان درجته، وأسنّى مراتبه مرتبة: أبلغه في حاجة المبين عن نفسه، وأبينه عن مراد قائله، وأقربه من فهم سامعه)<sup>(٢)</sup>، وقال في موضع آخر: (أولى العبارات أن يُعبّر بها عن معاني القرآن أقربها إلى فهم سامعه)<sup>(٣)</sup>.

ويقول فيصل آل مبارك (ت ١٣٧٦هـ): «إن تفسير القرآن أشرف علوم الدين، وقد صنف فيه الأئمة ما يشفي ويكفي، ما بين مختصر ومطول، ولكن لا بد من تفسيره للناس بلسانهم، وتبيين معانيه على قدر أفهامهم»<sup>(٤)</sup>.

وقد كان السبب الباعث لكثير من المفسرين على كتابتهم للتفسير

(١) البرهان، للزركشي (١/٣٤).

(٢) جامع البيان، للطبري (١/٨).

(٣) جامع البيان، للطبري (١٦/٢٤١).

(٤) توفيق الرحمن في دروس القرآن، لفیصل النجدي (١/٥١).

مراعاتهم لحال زمانهم، وعدم مناسبة كتب السابقين لحال المخاطبين في زمانهم، فتنشط همّتهم لتأليف كتابة يناسب حال مخاطبيهم. ومن الأمثلة البديعة على ذلك تفاسير الواحدي (ت٤٦٨هـ)، فقد كتب ثلاثة تفاسير، هي: (الوجيز، والبسيط، والوسيط) كل تفسير منها لفئة معينة، وأسباب خاصة تتعلق بالمخاطبين ومستوياتهم<sup>(١)</sup>.

---

(١) ينظر: مقدمة الواحدي، للوجيز (ص٨٥)، والبسيط (١/٣٩٣)، والوسيط (١/٥٠).



## أبرز نتائج البحث

- ١ - تتمثل أهمية الصياغة التفسيرية في أمرين؛ الأول: أن وظيفة المفسر فهم معاني الآيات، ثم البيان عن ذلك الفهم بصورة صحيحة، والثاني: أن عمود علم التفسير وقطب رحاه: بيان المعنى المراد من الآيات، وأي خلل يقع في هذا البيان للمعنى فإنه يفسده.
- ٢ - ارتكزت الصياغة التفسيرية عند السلف على طريقتين؛ الأولى: بيان المعنى اللغوي، والثانية: بيان المعنى السياقي، وأكثرهما عندهم: الطريقة الثانية، ولكل منهما أقسام.
- ٣ - تميّزت الصياغة التفسيرية عند السلف بسِمات ذاتية وسِمات عارضة.
- ٤ - تتعدّد أنواع الصياغة التفسيرية بناء على اختلاف الاعتبارات والمعايير.
- ٥ - تميّزت الصياغة التفسيرية عند ابن جرير بعدة مميزات، منها: الاختصار والإيجاز، والترجمة للأقوال بعبارات كلية جامعة، ومطابقة التفسير للنص المفسر، ودقّة التعبير عند وجود الخلاف التفسيري، والتسلسل المنطقي في صياغة الأفكار، وترتيب الصياغة حسبما يتوقف عليه المعنى، وتجنّب التكرار.
- ٦ - للصياغة التفسيرية السليمة أربعة ضوابط، وهي: حُسن البيان، ومطابقة التفسير للنص المفسر، وترتيب الصياغة بحسب رتبة ألفاظ الآية، ومراعاة حال المخاطب.

## أهم التوصيات المقترحة

- ١ - العناية بدراسة وتحليل الصياغة التفسيرية عند السلف.
- ٢ - العناية بدراسة كل نوع من أنواع الصياغة التفسيرية لوحده دراسة تاريخية تحليلية.
- ٣ - العناية بدراسة طرق ومناهج الصياغة التفسيرية في كتب التفسير.
- ٤ - العناية بدراسة أثر الصياغة التفسيرية عند ابن جرير فيمن بعده.

## فهرس المصادر

- ١ - الإلتقان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- ٢ - اختلاف السلف في التفسير بين التنظير والتطبيق، للدكتور محمد صالح محمد سليمان، الناشر: دار ابن الجوزي، الرياض، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٨م.
- ٣ - أساس البلاغة، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٤ - الأسماء والصفات، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني أبو بكر البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق وتخريج: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، الناشر: مكتبة السوادي، جدة، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ٥ - أصول في التفسير، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت١٤٢١هـ)، أشرف على تحقيقه: قسم التحقيق بالمكتبة الإسلامية، الناشر: المكتبة الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٦ - إيضاح الوقف والابتداء، لمحمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبي بكر الأنباري (ت٣٢٨هـ)، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، الناشر: مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.
- ٧ - بحث حول تفسير الرازي، لعبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي العتمي اليماني (ت١٣٨٦هـ)، أعده للنشر: ماجد بن عبد العزيز الزيايدي، الناشر: المكتبة المكية، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

- ٨ - البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٨م.
- ٩ - البرهان في علوم القرآن، لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الأولى، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه.
- ١٠ - التبيان في أقسام القرآن، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، تحقيق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ١١ - التحصيل لفوائد كتاب التفصيل الجامع لعلوم التنزيل، لأبي العباس أحمد بن عمار المهدي (ت٤٤٠هـ)، تحقيق: دار الكمال المتحدة، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، الطبعة الأولى، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.
- ١٢ - تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي، تحقيق: مجموعة من الباحثين، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، إدارة الشؤون الإسلامية، بتمويل الإدارة العامة للأوقاف، دولة قطر، الطبعة الثالثة، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م.
- ١٣ - تفسير أبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت٢١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، دراسة وتحقيق: الدكتور محمود محمد عبده، الطبعة الأولى، سنة ١٤١٩هـ - ١٩٩٧م.
- ١٤ - تفسير أتباع التابعين - عرض ودراسة -، للدكتور خالد بن يوسف الواصل، الناشر: مركز تفسير للدراسات القرآنية بالرياض، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م.
- ١٥ - تفسير يحيى بن سلام البصري ثم الإفريقي القيرواني (ت٢٠٠هـ)، تقديم وتحقيق: الدكتورة هند شلبي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ١٦ - التفسير البسيط، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت٤٦٨هـ)، تحقيق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، الناشر: عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٨م.

- ١٧ - تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، لمحمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (ت١٣٥٤هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٤١٢هـ - ١٩٩٠م.
- ١٨ - تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي ابن أبي حاتم (ت٣٢٧هـ)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ - ١٩٩٧م.
- ١٩ - تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٢٠ - التفسير الميسر، إعداد: نخبة من أساتذة التفسير، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ٢١ - تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي أبي منصور (ت٣٧٠هـ)، لمحمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠١م.
- ٢٢ - توفيق الرحمن في دروس القرآن، لفيصل بن عبد العزيز بن فيصل بن حمد المبارك الحرمللي النجدي (ت١٣٧٦هـ)، حققه وخرَّج أحاديثه وعلَّق عليه: عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل محمد، الناشر: دار العاصمة، الرياض، السعودية، ودار العليان للنشر والتوزيع، القصيم، بريدة، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ٢٣ - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت١٣٧٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٢٤ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبي جعفر الطبري (ت٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، الناشر: دار هجر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

- ٢٥ - جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبي جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- ٢٦ - الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٠م.
- ٢٧ - الجواهر الحسان في تفسير القرآن، لأبي زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي (ت ٨٧٥هـ)، تحقيق: الشيخ محمد علي معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٦م.
- ٢٨ - حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة، بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- ٢٩ - الدر المنثور، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت، لبنان.
- ٣٠ - الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق ومراقبة: محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الهند، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.
- ٣١ - الشاهد الشعري في تفسير القرآن الكريم - أهميته، وأثره، ومناهج المفسرين في الاستشهاد به -، للأستاذ الدكتور عبد الرحمن بن معاضة الشهري، الناشر: مكتبة دار المنهاج، الرياض، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ - ٢٠٠٩م.
- ٣٢ - صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، لأحمد بن علي بن أحمد الفزاري القلقشندي ثم القاهري (ت ٨٢١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٣٣ - الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

- ٣٤ - الصواعق المرسله في الرد على الجهمية والمعطله، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت٧٥١هـ)، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، الناشر: دار العاصمة، الرياض، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٦م.
- ٣٥ - طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت٧٧١هـ)، تحقيق: الدكتور محمود محمد الطناح، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ - ١٩٩١م.
- ٣٦ - طبقات المفسرين - بداية من القرن الأول الهجري وحتى القرن الرابع عشر الهجري -، وهو مشروع علمي في تسعة وعشرين رسالة بمرحلة الماجستير، بقسم التفسير وعلوم القرآن بكلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، لم تنشر بعد.
- ٣٧ - العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت١٧٠هـ)، تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي، والدكتور إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال، القاهرة، مصر.
- ٣٨ - غريب الحديث، لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت٣٨٨هـ)، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرابوي، خرّج أحاديثه: عبد القيوم عبد رب النبي، الناشر: دار الفكر، دمشق، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
- ٣٩ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، وقام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، وعليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
- ٤٠ - الفهرس الشامل للتراث الإسلامي العربي المخطوط، إعداد: المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية (مؤسسة آل البيت)، عمان، الأردن، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ٤١ - الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت٥٣٨هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧هـ - ٢٠٠٠م.

- ٤٢ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور بحاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت ١٠٦٧هـ)، الناشر: مكتبة المثنى، بغداد، ١٣٦٣هـ - ١٩٤١م.
- ٤٣ - لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي، أبي الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٢م.
- ٤٤ - مجمع الأمثال، لأبي الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري (ت ٥١٨هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ٤٥ - مجموع الفتاوى، لتقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، السعودية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥هـ.
- ٤٦ - المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٤٧ - المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- ٤٨ - المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٧م.
- ٤٩ - معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، لشهاب الدين أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٥٠ - معجم المؤلفين تراجم مصنفى الكتب العربية، لعمر رضا كحالة، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- ٥١ - معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبي الحسين (ت ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.



- ٥٢ - **المفسرون من الصحابة** ﷺ - جمعًا ودراسة وصفية -، لعبد الرحمن بن عادل عبد العال المشد، الناشر: مركز تفسير للدراسات القرآنية بالرياض، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م.
- ٥٣ - **مفهوم التفسير بين صلب التفسير وتوابعه**، للدكتور محمد صالح سليمان، من بحوث المؤتمر العالمي الثالث للباحثين في القرآن الكريم وعلومه، بدولة المغرب.
- ٥٤ - **مفهوم التفسير والتأويل والاستنباط والتدبر والمفسر**، للأستاذ الدكتور مساعد بن سليمان بن ناصر الطيار، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٧م.
- ٥٥ - **المهذب فيما وقع في القرآن من المعرب**، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: التهامي الراجي الهاشمي، الناشر: مطبعة فضالة، بإشراف صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين المملكة المغربية ودولة الإمارات العربية المتحدة.
- ٥٦ - **الموافقات**، لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تحقيق: أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الناشر: دار ابن عфан، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ٥٧ - **موسوعة التفسير بالمأثور**، إعداد: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، بإشراف: الأستاذ الدكتور مساعد بن سليمان الطيار، الناشر: دار ابن حزم، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٣٩هـ - ٢٠١٧م.
- ٥٨ - **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور**، لإبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (ت ٨٨٥هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، مصر.
- ٥٩ - **الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، الناشر: دار القلم، دمشق، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٦٠ - **الوسيط في تفسير القرآن المجيد**، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، والدكتور أحمد محمد صيرة، والدكتور أحمد عبد الغني الجمل، والدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.



## صِنَاعَةُ التَّوْجِيهِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ

### د. خالد بن يوسف الواصل<sup>(١)</sup>

- (١) مدير تحرير مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، حاصل على شهادة الدكتوراه في التفسير وعلوم القرآن ١٤٢٦هـ بتقدير «ممتاز»، من جامعة أم درمان الإسلامية بالسودان.  
من أعماله البحثية:
- ١ - (أبو المظفر السمعاني ومنهجه في التفسير) رسالة الدكتوراه (لم تطبع).
  - ٢ - (الدعوة إلى الله في سورة الزخرف) رسالة الماجستير (لم تطبع).
  - ٣ - (كشاف المقالات والبحوث القرآنية في المجلات السعودية المحكمة خلال المدة ١٣٨٨ - ١٤٢٥هـ)، بحث محكم، منشور في العدد الأول ١٤٢٧هـ من مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية.
  - ٤ - (تفسير أتباع التابعين: أعلامه ومعالمه)، بحث محكم، منشور في العدد الثالث عشر ١٤٣٣هـ من مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية.
  - ٥ - (أول مَنْ أَلْفَ فِي عِلْمِ الْقُرْآنِ: رؤية جديدة) بحث محكم، منشور في العدد الحادي عشر ١٤٣٤هـ من مجلة البحوث والدراسات القرآنية الصادرة عن مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة.
  - ٦ - (تفسير أتباع التابعين: عرض ودراسة)، كتاب محكم صدر عن مركز تفسير ١٤٣٧هـ.
  - ٧ - حلية أهل القرآن (في آداب حملة القرآن) مقرر دراسي محكم لمعهد الإمام الشاطبي صدر باسم مركز الدراسات والمعلومات القرآنية عام ١٤٣٩هـ.
  - ٨ - المشاركة في إدارة وإعداد موسوعة التفسير المأثور الصادرة عن مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي بجدة عام ١٤٣٩هـ.



## تمهيد

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أفضل الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فالتوجيه فنُّ دقيق من فنون الكلام، وأنواع العلوم. فتوجيه الكلام بالمعنى العام: (جعل الكلام موجهاً ذا وجه ودليل)<sup>(١)</sup>. وقد أوضح ذلك ولي الله الدهلوي (ت ١١٧٦هـ) بقوله: (وحقيقة التوجيه هي أنه إذا وقعت صعوبة في فهم كلام المؤلف - مثلاً - فيقف الشارح عند ذلك، يُيسّر هذه الصعوبة ويحلُّ كل غموض)<sup>(٢)</sup>.

أما في أنواع العلوم فالتوجيه معنى خاص يختلف من علم لآخر. فهو في علم القوافي: الحرف الذي بين ألف التأسيس وبين القافية<sup>(٣)</sup>. وهو في علم البلاغة: إيراد الكلام محتملاً لوجهين مختلفين<sup>(٤)</sup>، قال

(١) دستور العلماء (جامع العلوم في اصطلاحات الفنون) (١/٢٤٨).

(٢) الفوز الكبير في أصول التفسير (ص ١٨٦).

(٣) ينظر: الصحاح (٦/٢٢٥٥)، لسان العرب (١٣/٥٥٩). وقيل غير ذلك، ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (١/٥٢٧).

(٤) البرهان في علوم القرآن، للزرکشي (٢/٣١٤). وأغلب كتب الحدود والتعريفات إذا عرّفت التوجيه ذكرت هذا التعريف. ينظر: التعريفات، للشريف الجرجاني (ص ٦٩)، معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، للسيوطي (ص ١٠٤)، التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي (ص ١١٢). الكلبيات (ص ٣٠١)، كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (١/٥٢٧)، المعجم الوسيط (٢/١٠١٥). وأغلب من ذكره مثل له بقول الشاعر في خياط أعور يحتمل قوله فيه أن يكون مدحاً أو هجاء:

خِاط لِي عَمْرٍو قَبَاءٌ لَيْتَ عَيْتِيهِ سَوَاءٌ

الزركشي (ت ٧٩٤هـ): (ويؤتى به عند فطنة المخاطب؛ كقوله تعالى حكاية عن أخت موسى ﷺ: ﴿فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَصْحُوكَ﴾ [١١٦] [القصص: ١٢]، فإن الضمير في (له) يحتمل أن يكون لموسى وأن يكون لفرعون. قال ابن جريج: وبهذا تخلصت أخت موسى من قولهم: إنك عرفته فقالت: أردت ناصحون للملك...، وجعل السكاكي من هذا القسم مشكلات القرآن<sup>(١)</sup>.

والتوجيه (عند أهل النظر: أن يوجه المناظر كلامه منعاً أو نقضاً أو معارضةً إلى كلام خصمه)<sup>(٢)</sup>.

وهو في علم القراءات: علم يُبحث فيه عن معاني القراءات وكشف وجوها في العربية<sup>(٣)</sup>.

أما التوجيه في تفسير القرآن فقد عقد ولي الله الدهلوي (ت ١١٧٦هـ) في كتابه «الفوز الكبير في أصول التفسير» مبحثاً موجزاً قال فيه: (ويراد بالتوجيه بيان وجه الكلام ومعناه، وحاصل هذه الكلمة أنه:

- قد تقع أحياناً في الآية شبهة ظاهرة لاستبعاد تلك الصورة التي تدل عليها الآية.

- أو يبدو - في ظاهر الأمر - تناقض وتعارض في مفهوم الآية.

- أو يصعب فهم مدلول الآية على ذهن المبتدئ.

- أو لا تتمكن من ذهنه فائدة قيِّدٍ من القيود.

(١) البرهان في علوم القرآن (٣١٤/٢). وقد أوضح التهانوي في كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (١/٥٢٧) هذا الرأي الذي ذكره الزركشي عن السكاكي وأنه ليس على إطلاقه فقال: «قال السكاكي: ومنه - أي: من التوجيه - متشابهات القرآن باعتبار احتمالها للوجهين المختلفين، وأمّا باعتبار أنه يجب في التوجيه استواء الاحتمالين فليست منه، ولذا قال السكاكي: أكثر متشابهات القرآن من قبيل التورية والإيهام».

(٢) كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم (١/٥٢٧)، وأورد نحوه الجرجاني في التعريفات (ص ٦٩) عقب تعريف أهل البلاغة دون أن يبين ذلك.

(٣) توجيه مشكل القراءات العشرية الفرشبية لغةً وإعراباً وتفسيرًا (ص ٦٣).

فإذا قام المفسر بحلّ هذه الإشكالات اعتُبر ذلك توجيهاً<sup>(١)</sup>.

وهذا المعنى الذي قصده الدهلوي (ت ١١٧٦هـ) هو تفسير كلام الله، وبيان ما قد يوهم اختلافًا وتعارضًا في مفهوم بعض الآيات، ولا شك أن ذلك نوع من أنواع تفسير القرآن ومن أبرز علومه.

بيد أن هناك نوع آخر من التوجيه في التفسير لم يتناوله كلام الدهلوي اعتنى به جهابذة المفسرين واحتفوا به، وهو توجيه أقوال المفسرين - خصوصًا مفسري السلف - وبيان الأسس التي بُنيت عليها.

وهذا الفن من فنون التفسير لم يُعتنَ به تأصيلًا - حسب علمي - بذكر أصوله ومبادئه وأسسها وضوابطه في دراسات مفردة<sup>(٢)</sup>، بخلاف توجيه المتشابه من الآيات - المعنوي أو اللفظي - وموهم التعارض والاختلاف، فهو علم

(١) الفوز الكبير في أصول التفسير (ص ١٠١) تحت مبحث بعنوان «فن التوجيه»، وقد أورد عقبه (ص ١٠٢

- ١٠٤) أمثلة عديدة من تفسيرات النبي ﷺ والصحابة مما يُعرف بمشكل القرآن.

كما عقد مبحثًا مفصلاً عن التوجيه في الفصل الأخير من كتابه (ص ١٨٥ - ١٨٨) عن استنباط الأحكام صدره بقوله: «ومما يبقى من لطائف هذا الباب وعلومه استنباط الأحكام الشرعية من الآيات القرآنية...» وقد ألقى في روعي حصر أنواع هذه الاستنباطات في عشرة أقسام... فمن جملة هذه الأقسام العشرة: التوجيه، وهو فن كثير الشعب والأطراف، ويعالجه الشراح في شرح المتون، ويختبر به ذكائهم، ويتضح به تباين مراتبهم وتفاوت درجاتهم...». ثم أشار إلى توجيه الصحابة للآيات وإكثارهم منه، ثم تحدث عن التوجيه في القرآن وكيف يكون في آيات الجدل، وآيات الأحكام، وآيات التذكير بأيام الله، وآيات التذكير بالموت، ثم أشار إلى أنواع أخرى من فنون التوجيه خاتماً المبحث بقوله: «وبالجملة فإن أمثلة التوجيه كثيرة في تفسير الصحابة ﷺ».

ومحصلة كلامه عن التوجيه في كلاً المبحثين يدور حول تفسير آيات القرآن الكريم.

(٢) تطرقت بعض الأطروحات الجامعية لتأصيل بعض مسائل هذا الفن بصورة موجزة ضمن مباحثها، وقد وقفت على رسالتين وأفدت منهما:

- النقد في التفسير عند الإمام ابن عطية الأندلسي. رسالة دكتوراه في جامعة الأزهر لمحمد صالح سليمان (صدرت مطبوعة بعنوان: الصناعة النقدية في تفسير ابن عطية، عن مركز تفسير للدراسات القرآنية عام ١٤٣٧هـ/٢٠١٦م).

- توجيه الإمام الطبري لما أشكل من أقوال السلف في التفسير: جمعًا ودراسة. رسالة دكتوراه في الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية لصالح بن سعود بن عبد الله العبد اللطيف (لم تطبع حتى حينه).

أما بحث «فن التوجيه عند المفسرين»، للدكتور عبد السلام بن مقبل المجيدي الصادر ضمن بحوث مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية - العدد ١٦، عام (١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م) = فهو في فن توجيه المفسرين للآيات، وليس لأقوال المفسرين.

دقيق كبير من علوم التفسير، صُنِّفَتْ فيه العديد من الكتب المستقلة تطبيقًا، كما بُحِثَ تأصيلًا في كثير من كتب علوم القرآن، وبعض الدراسات المستقلة<sup>(١)</sup>.

لذا سنقتصر في هذه الدراسة على فن «توجيه أقوال المفسرين»، وذلك من خلال مبحثين اثنين:

**المبحث الأول: مفهوم توجيه أقوال المفسرين وأهميته ونشأته.**

**المبحث الثاني: منهج توجيه أقوال المفسرين.**

كما أن عامة التطبيقات والأمثلة في الدراسة ستكون على أقوال السلف؛ لظهور الحاجة إلى التوجيه فيها، ولأن تطبيقات أئمة التفسير الأوائل كانت على أقوال السلف المتقدمين في التفسير.

**وبالله التوفيق، ومنه أستمد العون**

---

(١) فمن كتب علوم القرآن:

- البرهان في علوم القرآن، للزركشي (٤٥/٢): في النوع الخامس والثلاثون الذي عنوان له بـ«معرفة موهب المختلف».

- الإتيان في علوم القرآن، للسيوطي (٨٨/٣): في النوع الثامن والأربعون الذي عنوان له بـ«في مشكله وموهب الاختلاف والتناقض».

- الزيادة والإحسان في علوم القرآن، لابن عقيلة المكي (١٩٦/٥): في النوع الخامس بعد المائة الذي عنوان له بـ«ما أوهم التناقض والتعارض وليس بمتناقض ولا متعارض».

ومن الدراسات التأصيلية الشاملة المعاصرة: مشكل القرآن الكريم، لحمد بن عبد الله المنصور، إصدار دار ابن الجوزي، ١٤٢٦هـ في (٤٩١) صفحة. وأصلها أطروحة علمية نال بها المؤلف درجة الماجستير من كلية أصول الدين، قسم القرآن وعلومه - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض.



## المبحث الأول

### مفهوم توجيه أقوال المفسرين وأهميته ونشأته

قبل الشروع في بيان فن توجيه أقوال المفسرين ومنهجه يحسن بنا  
الابتداء في توضيح مفهومه والمراد به لغةً واصطلاحًا، ومن ثمَّ بيان أهميته  
وغايته والغرض منه، مع ذكر تاريخ نشأته وكيف بدأ ثم اكتمل واستوى على  
سوقه، ومن اعتنى به من المفسرين، وكان علمًا بارزًا في ميدانه، وذلك من  
خلال ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مفهوم توجيه أقوال المفسرين.

المطلب الثاني: أهمية توجيه أقوال المفسرين وغايته.

المطلب الثالث: نشأة فن توجيه أقوال المفسرين، والمفسرون المعتنون

به، ومطائنه.

## المطلب الأول

### مفهوم توجيه أقوال المفسرين

#### أولاً: التوجيه لغة:

التوجيه مصدر الفعل وَجَّهَ وَجْهَهُ يُوَجِّهُهُ، وفي التنزيل: ﴿أَيْنَمَا يُوَجِّهَهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ﴾ [النحل: ٧٦]، وأصله من الوجه، قال ابن فارس: (الواو والجيم والهاء: أصلٌ واحدٌ يدلُّ على مقابلةٍ لشيءٍ، والوجه مستقبلٌ لكل شيءٍ، يُقال: وَجَّهَ الرَّجُلُ وَغَيْرُهُ،... ووجَّهت الشيء: جعلته على جهة، وأصل جِهَتِهِ وَجْهَتُهُ<sup>(١)</sup>، ويستعار الوجه للمذهب والطريق<sup>(٢)</sup>، وَوَجَّهَ الكلام: السَّبِيلَ التي تقصدها به<sup>(٣)</sup>، ولهذا القول وَجْهٌ؛ أي: مأخوذٌ وَجْهَةً أُخِذَ منها<sup>(٤)</sup>.

وفي اللسان: (قال بعضهم: وَجَّهَ الحَجَرَ وَجْهَةً وَجِهَةً مَا لَهُ... يريد: وَجَّهَ الأمرَ وَجْهَةً؛ يضرب مثلاً للأمر إذا لم يستقم من جهةٍ أن يُوجَّهَ له تدبيراً من جهةٍ أخرى، وأصل هذا في الحَجَرِ يُوضع في البناء فلا يستقيم، فيُقَلَّبُ على وجهٍ آخر فيستقيم)<sup>(٥)</sup>.

إذن من خلال المعاني اللغوية السابقة يمكن أن يُقال أن توجيه الكلام لغةً: بيان وجهه الذي يُقصد به، والمأخذ والجهة التي أُخِذَ منها، فإن لم يتبين طُلب له تدبيراً من جهةٍ أخرى ليتبين، وهذا المعنى الذي يُلمح في التعريف الاصطلاحي الآتي.

(١) مقاييس اللغة (٦/٨٨)، مادة (وج ه).

(٢) المفردات في غريب القرآن (ص ٨٥٦)، مادة (وج ه).

(٣) جمهرة اللغة (١/٤٩٨)، مادة (وج ه). لسان العرب (١٣/٥٥٦) مادة (وج ه). وينظر: المعجم الوسيط (٢/١٠١٦).

(٤) المصباح المنير (وج ه).

(٥) لسان العرب (١٣/٥٥٧)، مادة (وج ه).

## ثانيًا: توجيه أقوال المفسرين اصطلاحًا:

عُرِّف توجيه أقوال المفسرين بأنه: بيان الأوجه التي تَتَخَرَّجُ عليها أقوال المفسرين وتُفهم من خلالها<sup>(١)</sup>.

كما عُرِّف توجيه ما أشكل من أقوال السلف بأنه: الطريقة التي يُتوصل بها إلى دفع الإشكال عن أقوال السلف في التفسير، وذلك ببيان معناها أو مستندها وإثبات ملاءمتها لمعنى الآيات<sup>(٢)</sup>.

وأختار تعريف «فنّ توجيه أقوال المفسرين» بأنه: بيان المقصود من أقوال المفسرين، ودفع ما قد يُشكّل فيها، بتلمّس الأوجه المحتملة التي تَتَخَرَّجُ عليها، من خلال أدوات علمية منضبطة.

وذلك أن قول المفسر قد يكون مجملًا يخفى معناه على ذهن المبتدئ، أو يلتبس عليه مقصوده من تفسيره، فيحتاج إلى إيضاح وزيادة بيان، أو يتطلب معرفة مأخذه، واستخراج علّة اختياره، وسبب اقتضائه على ذلك المعنى، فإذا شرح الموجّه قول المفسر وفصله، وأوضح مجمله، أو بيّن مأخذه واستخرج علله؛ كان ذلك توجيهًا لهذا التفسير.

وقد يكون في ظاهر التفسير إشكالًا يُشعر بأنه معارض لمفهوم الآية، فيحتاج إلى تطلب الأوجه المحتملة التي تتخرج عليها ويُحمل عليها التفسير؛ ليناسب المعنى الظاهر للآية ويلائم سياقها، فإذا قام الموجّه بحلّ هذه الإشكالات كان ذلك توجيهًا لذلك التفسير، كما سيأتي بيانه في المطلب الأخير.

وعملية التوجيه هذه تكون عبر منهج منضبط، استنادًا إلى أدوات علمية معتبرة، ومن خلال تحقق شروط معينة في الموجه، يأتي بيانها في المبحث الثاني بإذن الله.

(١) الصناعة النقدية في تفسير ابن عطية (ص ٧١).

(٢) توجيه الإمام الطبري لما أشكل من أقوال السلف في التفسير، جمعًا ودراسة، رسالة دكتوراه بالجامعة الإسلامية بالمدينة غير مطبوعة، للباحث صالح بن سعود بن عبد الله العبد اللطيف (ص ٥٤).

## المطلب الثاني

### أهمية توجيه أقوال المفسرين وغاياته

توجيه أقوال المفسرين مترتبٌ على تقديرها والاحتفاء بها، وقبولها على وجه العموم، وتعظيم منزلة قائلها، وحفظ مكانتهم، وكلما كان صاحب القول التفسيري ذا فضل أعظم، ومكانة أسمى كان توجيه قوله ذا أهمية أكبر، واعتناء أعظم من قِبَل المفسرين.

ومما هو معلوم أن أعلى مراتب التفسير وأقواها حجة مما لا يجوز مخالفته بحالٍ هو التفسير النبوي المباشر الصريح، لذلك نجد اعتناء المفسرين بتوجيهه بلغ مبلغًا عظيمًا، واحتفوا بذلك احتفاءً كبيرًا، وتتابعوا في توضيح مجمله وتوجيه مشكله إن وجد، لكن لكونه قليل<sup>(١)</sup>؛ إضافة إلى أن أغلبه واضح لا إشكال فيه = كانت نسبته قليلة جدًا في كتب التفسير، والله أعلم.

ومن أشهر أمثلة ذلك تفسيره ﷺ لقوله تعالى: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]؛ كما في حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَغْضُوبَ عَلَيْهِمْ: الْيَهُودَ، وَإِنَّ الضَّالِّينَ: النَّصَارَى»<sup>(٢)</sup>.

فقد يستشكل البعض مفهوم الحديث فيقول: (أليس النصارى من المغضوب عليهم؟ واليهود أيضًا من الضالين؟ فكيف صُرف (المغضوب) إلى

(١) القدر الوارد عن النبي ﷺ من التفسير النبوي المباشر الصريح قليل جدًا، والآثار المرفوعة إليه ﷺ شاهدة بهذا. وقد جمعت موسوعة التفسير المأثور ما رفع إلى النبي ﷺ من تفسير مباشر وشبه مباشر، صحيحه وضعيفه، فبلغت الآيات المفسرة بهذه الأحاديث ٩٥٣ آية من القرآن؛ أي: ما نسبته حوالي ١٥٪ من آي القرآن الكريم، مع ملاحظة أن أغلب هذه الآثار تفسير جزئي للآية. ينظر: المدخل إلى موسوعة التفسير المأثور (١٩٢/١) حاشية (٤).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده (١٢٣/٣٢) (١٩٣٨١)، والترمذي في سننه (٢١٥/٥) (٣١٨٦)، وابن جرير في تفسير (١/١٩٤)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣١/١). قال الترمذي: «حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث سماك بن حرب، عن عدي بن حاتم». وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٣٣٥) (٩٧١٩): «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح غير عباد بن حبيش، وهو ثقة».

اليهود، وُصِرِفَ (الضالين) إلى النصارى؟<sup>(١)</sup>. وَلِمَ حُصِّصَ (المغضوب عليهم) باليهود و(الضالين) بالنصارى؛ مع أن [الملحدين] والمشركين أخبث دينًا من اليهود والنصارى؟!<sup>(٢)</sup>.

وقد تتابع المفسرون في توجيه هذه الإشكالات وتناولوا الإجابة عليها، فوجهه أغلبهم بأن وصف اليهود بالمغضوب عليهم ووصف النصارى بالضالين هو الغالب على كل منهما في القرآن؛ فاليهود يعرفون الحق ولا يعملون به، والنصارى يعبدون بلا علم<sup>(٣)</sup>.

كما أن اليهود خصُّوا بالغضب لأنهم أشدَّ عداوة<sup>(٤)</sup>، وبما كان منهم من فضل تمرُّدٍ وُعُتُوٍّ<sup>(٥)</sup>.

ووجهه بعضهم بأن ذلك من باب تمثيل العام بأوضح أفراده وأشهرها وليس تخصيصًا<sup>(٦)</sup>.

(١) تفسير السمرقندي (١٩/١)، وبنحوه في تفسير الراغب الأصفهاني (٦٨/١).

(٢) تفسير الرازي (٢٢٢/١) بتصرف يسير.

(٣) ينظر: تفسير السمرقندي (١٩/١)، تفسير الثعلبي (١٢٤/١، ٧٤). الوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي (٧٠/١)، تفسير الراغب الأصفهاني (٦٨/١)، باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن (١/١٢)، تفسير البغوي (٥٥/١)، تفسير ابن عطية (٩١/١ - ٩٢)، تفسير الرازي (٢٢٢/١)، تفسير القرطبي (١٤٩/١)، تفسير البيضاوي (٣١/١)، تفسير شيخ الإسلام ابن تيمية (١١٩/١ - ١٢٠)، تفسير النسفي (٣٣/١)، تفسير ابن جزى (٦٦/١)، تفسير الخازن (٢١/١)، بدائع التفسير في تفسير ابن القيم (٧٩/١ - ٨٠)، تفسير ابن كثير (٢٢٤/١ - ٢٢٧)، تفسير النيسابوري = غرائب القرآن ورغائب الفرقان (١١٣/١)، تفسير الثعالبي (١٦٩/١)، تفسير الشربيني (١٣/١)، البحر المديد في تفسير القرآن المجيد (٦٦/١)، تفسير الشوكاني (٣٠/١)، فتح البيان في مقاصد القرآن (٥٣/١)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٩/١).

(٤) تفسير الماوردي (٦١/١)، تفسير العز بن عبد السلام (٩٢/١).

(٥) تفسير الماتريدي (٣٦٨/١).

(٦) تفسير القاسمي (٢٣٥/١)، تفسير المنار (٨٢/١)، وقال ابن عاشور: «وما ورد في الأثر مما ظاهره تفسير المغضوب عليهم باليهود والضالين بالنصارى فهو إشارة إلى أن في الآية تعريضًا بهذين الفريقين اللذين حَقَّ عليهما هذان الوصفان؛ لأن كلاً منهما صار عَلَمًا فيما أريد التعريض به فيه». التحرير والتنوير (١٩٦/١). وينظر مثال آخر: توجيه حديث عقبه بن عامر الجهني، قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول وهو على المنبر: «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ»، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ، أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ» رواه مسلم (١٥٢٢/٣) (١٩١٧) = في تفسير ابن جرير (٢٤٩/١١)، وتفسير ابن عطية (٢٢٦/٤).

يلبي التفسير النبوي في الحجة والأهمية تفسير السلف من الصحابة والتابعين وتابعيهم؛ ولا سيما الصحابة، الذين هم أهل اللغة التي نزل بها القرآن، وأعلم الأمة بكتاب الله تعالى، (لما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اختصوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح)<sup>(١)</sup>.

يليه تلاميذهم من التابعين، ثم تابعوهم، فهم أقرب الناس إلى عصر التنزيل، ومن أهل القرون الثلاثة المفضلة.

ولا يفهم تفسير القرآن على الوجه الصحيح مع الإعراض عن أقوال السلف من الصحابة والتابعين وتابعيهم؛ بل إن التفسير الحق الصحيح لكتاب الله لا يخرج عن أقوالهم ولا يناقضه، قال ابن تيمية: (فقولنا بتفسير الصحابة والتابعين، لعلمنا بأنهم بلغوا عن الرسول ﷺ ما لم يصل إلينا إلا بطريقهم، وأنهم علموا معنى ما أنزل الله على رسوله تلقياً عن الرسول، فيمتنع أن نكون نحن مصيبين في فهم القرآن وهم مخطئون، وهذا يعلم بطلانه ضرورة عادةً وشرعاً)<sup>(٢)</sup>.

وعلى هذا فتوجيه أقوال السلف من الصحابة والتابعين وتابعيهم في التفسير هو فرع عن تقديرهم، وحفظ مكانتهم، وإعلاء شأنهم، والإقرار بفضلهم وتميزهم عن بعدهم، فمن أقر بتلك المنزلة لهم فسوف يحتفي بأقوالهم في التفسير، ويعتني بتوضيح مرادهم، ويلتمس لهم العذر فيما يظهر في بعضها من إشكال، ويحملها على المحمل الحسن، وينفي عنها الغرابة بتوجيه معناها، وإيجاد المخارج لها، وتعدد الاحتمالات التي يمكن تصحيح أقوالهم عليها، ويتأول لها بما يحتمل وجاقتها واتساقها مع معنى الآية وموافقها لسياقها، هذا بغض النظر عن مدى قبولها ورجحانها<sup>(٣)</sup>.

(١) مقدمة في أصول التفسير (ص ٨٤).

(٢) بغية المرئاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية (ص ٣٣٢).

(٣) وقد كان هذا هو شأن كبار المحققين من المفسرين كابن جرير وابن عطية، توجهت عنايتهم الكاملة لتفسير السلف شرحاً وتوجيهاً ونقداً وترجيحاً، ولهذا سجد التركيز في هذا البحث على فن التوجيه لأقوال السلف خصوصاً.

إذن مما سبق يمكننا القول إن الغاية من توجيه أقوال السلف هو الفهم السليم لأقوالهم بدراسة احتمالاتها وأحوالها وأوجهها المختلفة، والأسس التي استندوا إليها، وبالتالي إعلاء مكانتهم في التفسير وحفظ منزلتهم، وبيان فضل علمهم، والذبّ عنهم ممن يطعن في علمهم وفهمهم وتفسيرهم. كذلك نخلص إلى أن من أبرز أغراض توجيه أقوال المفسرين على وجه العموم:

- ١ - محاولة الوصول إلى مقاصد المفسرين والوقوف عليها.
- ٢ - معرفة العلل التي دفعت المفسر لاختيار قول أو أسلوب معين.
- ٣ - تصحيح الأقوال وبيان وجاهتها في كثير من الأحيان.
- ٤ - اكتساب مَلَكة النقد على أصولها وقواعدها الصحيحة.
- ٥ - التربية على التأنّي والتؤدّة وإحسان الظن بالآخرين.
- ٦ - صيانة الباحث نفسه عن تخطئة قول دون إحاطة بأسبابه ودوافعه ومعرفة احتمالاته ومخارجه، إذ إن توجيه القول خطوة أولية مهمة قبل الإقدام على نقده وتفنيده وردّه<sup>(١)</sup>.

---

(١) ينظر: الصناعة النقدية عند ابن عطية (ص ٨٠).

## المطلب الثالث

### نشأة فن توجيه أقوال المفسرين، والمفسرون المعتنون به، ومظانه

#### أولاً: نشأة التوجيه في التفسير:

نشأ التوجيه في تفسير القرآن مع نزول القرآن، فقد كان الصحابة رضي الله عنهم يستشكلون معنى بعض الآيات فيبينه النبي صلى الله عليه وسلم لهم ويوجهه، ومن أشهر أمثلة ذلك حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] شق ذلك على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وقالوا: أيُّنا لم يظلم نفسه؟! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ليس كما تظنون! إنما هو كما قال لقمان لابنه: ﴿يَبْنَى لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّكَ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]»<sup>(١)</sup>. وهكذا كان حال الصحابة مع التابعين يبينون ما أشكل عليهم ويوجهونه<sup>(٢)</sup>. وقد أشار الدهلوي (ت ١١٧٦هـ) إلى ذلك فقال: (وقد تحدت الصحابة رضي الله عنهم - بالرغم من أن أصول التوجيه وضوابطه لم تكن منقحة واضحة في عصرهم - في توجيه الآيات القرآنية، وأكثروا منه)<sup>(٣)</sup>.

أما نشأة توجيه أقوال المفسرين فلا شك أنه تأخر عن ذلك، وكان أوّل من اعتنى به اعتناء بالغاً وأظهره بصورة متكاملة: إمام المفسرين محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ).

(١) متفق عليه، صحيح البخاري، كتاب استنباط المرادين والمعاندين وقتالهم، باب ما جاء في المتأولين (٦٩٣٧)، (١٨/٩)، صحيح مسلم، كتاب الإيمان ١٢٤ (١١٤/١).

(٢) ومن أشهر الأمثلة على ذلك: حديث سعيد بن جبير، قال: قال رجل لابن عباس: إني أجد في القرآن أشياء تختلف عليّ، قال: ﴿فَلَا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، ﴿وَأَقْبَلْ بِعُضُوهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَسَاءَلُونَ﴾ [الصفوات: ٢٧]... الحديث. أخرجه البخاري (١٢٦/٦). باب قوله: ﴿وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الزمر: ٦٨].

(٣) الفوز الكبير في أصول التفسير (ص ١٨٥).



أما ما قبل عصر الطبري (ت ٣١٠هـ) فيبدو أنه برز في طبقة أتباع التابعين الذين اعتنوا بنقل تفسير من قبلهم من الصحابة والتابعين وتدوينها إضافة إلى تدوين آرائهم وتفسيرهم، وذلك في منتصف القرن الثاني. ولما كان تدوين التفسير في تلك الحقبة مقتصرًا على نقل أقوال السلف من الصحابة والتابعين رواية دون خلطه بالآراء الاجتهادية = فإن الغالب أنك لا تجد في تلك المدونات توجيهًا لتلك الأقوال التفسيرية، وهذا ظاهر فيما وصلنا من تلك الكتب؛ كتفسير سفيان الثوري (ت ١٦٦هـ)، وعبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١هـ).

وقد ظهرت في ذلك العصر تفاسير أهل اللغة، وهي مشحونة بآرائهم اللغوية، وفيها اعتناء كبير بتوجيه القراءات، وكذلك توجيه ما يذكرون من محتملات تفسيرية مبنية على اللغة، أما توجيه أقوال السلف فلم يكن ظاهرًا لديهم؛ لأنهم لم يعتنوا بأقوال السلف كما هو معلوم، غير أنك قد تجد شيئًا من ذلك في ثنايا كتبهم، لكنه ليس ظاهرة واضحة.

من ذلك ما أورده أبو عبيدة معمر بن المثنى (ت ٢٠٨هـ) في كتابه «مجاز القرآن» في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَدَتْ لَهَنَ مُمْتَكًا﴾ [يوسف: ٣١]، قال: (مَتَكًا: أي: نمرقًا تتكئ عليه، وزعم قوم أنه الأترج<sup>(١)</sup>)، وهذا أبطل باطل في الأرض، ولكن عسى أن يكون مع المتكأ أترج يأكلونه<sup>(٢)</sup>.

ففي هذا الأثر انتقاد أبي عبيدة (ت ٢٠٨هـ) لمن قال من السلف أن المتكأ هو الأترج<sup>(٣)</sup>، مستندًا إلى أنه لا يُعرف ذلك في لغة العرب، لكن حاول توجيه ما استشكله بقوله: (ولكن عسى أن يكون مع المتكأ أترج يأكلونه).

(١) الأترج: جمع: أترجة - ويقال أيضًا: أترنج وأترنجة -: وهو ثمر كالليمون الكبار، ذهبي اللون، ذكي الرائحة، حامض الماء. ينظر: المعجم الوسيط (٤/١).

(٢) مجاز القرآن (٣٠٩/١)، وينظر أمثلة أخرى: في آخر الصفحة السابقة، (٨٩/١).

(٣) روي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما في أحد قوليه من طريق مجاهد، وكذا مجاهد والضحاك. ينظر: تفسير الطبري (١٣/١٢٥ - ١٣٥)، تفسير ابن أبي حاتم (٧/٢١٣٣)، موسوعة التفسير المأثور (١١/٥٨٣)، (٥٨٤).

وقد اعترض تلميذه أبو عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) على هذا الانتقاد وناقش مستنده، ووجه استشكله بقوله فيما رواه الطبري (ت ٣١٠هـ) عنه: (والفهاء أعلم بالتأويل منه [أي: من أبي عبيدة]). ثم قال: (ولعله بعض ما ذهب من كلام العرب، فإن الكسائي كان يقول: قد ذهب من كلام العرب شيء كثير انقرض أهله)<sup>(١)</sup>.

وقد علق ابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) على قوله موافقاً لتوجيه أبي عبيدة (ت ٢٠٨هـ) مستنداً إلى السياق والدلالات العقلية، فقال: (والقول في أن الفهاء أعلم بالتأويل من أبي عبيدة كما قال أبو عبيد لا شك فيه، غير أن أبا عبيدة لم يبعد من الصواب في هذا القول؛ بل القول كما قال من أن من قال للمتكأ هو الأترج؛ إنما بين المعد في المجلس الذي فيه المتكأ، والذي من أجله أعطين السكاكين؛ لأن السكاكين معلوم أنها لا تعد للمتكأ إلا لتخريقه، ولم يُعطين السكاكين لذلك)<sup>(٢)</sup>. وبنحوه وجه ابن عطية القول في تفسيره<sup>(٣)</sup>.

وأبو عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) ممن له باع طويل في علوم القرآن واللغة، وممن يعتني في كتبه بالرواية والدراية، وعرف من منهجه في كثير من كتبه التعليق على آثار السلف في مختلف علوم القرآن، وبيان وجهها وتوضيح مشكلها ومقصد قائلها<sup>(٤)</sup>، ويذكر له كتاب في معاني القرآن اعتنى فيه

(١) تفسير الطبري (١٣/١٢٥).

(٢) تفسير الطبري (١٣/١٢٥).

(٣) (٧٧/٥). وقد بين ابن جرير وجه القول بأن المتكأ هو الأترج والمقصود منه بقوله: «فهذا الذي ذكرنا عن ذكرنا عنه من تأويل هذه الكلمة، هو معنى الكلمة وتأويل المتكأ، وأنها أعدت للنسوة مجلساً فيه مُتْكَأ وطعام وشراب وأترج. ثم فسّر بعضهم المتكأ بأنه الطعام على وجه الخبر عن الذي أعد من أجله المتكأ، وبعضهم عن الخبر عن الأترج، إذ كان في الكلام: وآت كل واحدة منهن سكيناً؛ لأن السكين إنما تُعد للأترج، وما أشبهه مما يقطع به». ثم قال ابن جرير مستدلاً لصحة ما ذكر: «ومما يبين صحة ذلك القول الذي ذكرناه عن ابن عباس، من أن المتكأ هو المجلس [ما] روي عن مجاهد... عن ابن عباس، ﴿وَأَعَدَّتْ لَهُنَّ مَتْكَأً وَآتَتْ كُلَّ وَجَدَةٍ مِنْهُنَّ سِكِّينًا﴾ قال: أعطتهن أترجاً، وأعطت كل واحدة منهن سكيناً. فبين ابن عباس في رواية مجاهد هذه ما أعطت النسوة، وأعرض عن ذكر بيان معنى المتكأ، إذ كان معلوماً معناه». تفسير الطبري (١٣/١٢٤ - ١٢٥) بتصرف يسير.

(٤) من ذلك - مثلاً -: توجيهه لقول ابن مسعود رضي الله عنه: «ليس الخطأ أن يدخل بعض السورة في الأخرى، =

بأقوال اللغويين إضافة إلى أقوال السلف<sup>(١)</sup>، وهو في حكم المفقود، ولا يَبْعُد أن تكون له فيه توجيهات عديدة لتفسيرات السلف، ومما يؤيد ذلك ما نقلته لنا بعض الكتب من توجيهاته. من ذلك: ما رواه ابن جرير بسنده عن مجاهد، في قوله تعالى: ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ﴾ [يوسف: ٣٦] قال: به). قال الحارث، قال أبو عبيد: (يعني: مجاهد أن تأويل الشيء: هو الشيء. قال: ومنه تأويل الرؤيا، إنما هو الشيء الذي تؤول إليه)<sup>(٢)</sup>.

كذلك ممن كان له اعتناء بتوجيه بعض تفسيرات السلف في ذلك القرن عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت ٢٧٦هـ)، ومن أمثلة تلك التوجيهات قوله: ﴿الْكَوْتَرُ﴾ (١) الخير الكثير. قال ذلك ابن عباس...، وأحسبه (فوعلا) من الكثرة. وكذلك يُقال للغبار - إذا ارتفع وكثر -: كَوْتَرٌ؛ قال الهذلي يذكر الحمار:

يُحَامِي الْحَقِيقَ إِذَا مَا اخْتَدَمَ      نَ حَمَمَ فِي كَوْتَرٍ كَالْجِلَالِ  
أَي: فِي غُبَارٍ كَثِيرٍ كَأَنَّهُ جِلَالُ السَّفِينَةِ أَوْ الدَّوَابِّ<sup>(٣)</sup>.

بل إن ابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) كثيراً ما يتبنى أقوال السلف في تفسيره لغريب القرآن - كما ذكر في مقدمة كتابه<sup>(٤)</sup> - ويختارها دون تعيين قائلها ثم يوجهها. ولنعد كمثال لذلك إلى المسألة السابقة في تفسير المتكأ من قوله تعالى: ﴿وَأَعْتَدَتْ لِمَنْ مَنَّكَ﴾ [يوسف: ٣١]، حيث أعرض ابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ)

= ولا أن يختم الآية بحكيم عليهم، أو عليهم حكيم، أو غفور رحيم، ولكن الخطأ أن يجعل فيه ما ليس منه، أو أن يختم آية رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة». حيث قال: «أرى عبد الله إنما أراد بهذا أنه إذا سمع السامع من يقرأ هذه الحروف من نعت الله ﷻ لم يَجُزْ له أن يقول: أخطأت؛ لأنها كلها من نعوت الله، ولكن يقول: هو كذا وكذا على ما قال أبو العالية، وليس وجهه أن يضع كل حرف من هذا في موضع الآخر، وهو عامد لذلك. فإذا سمع رجلاً ختم آية رحمة بآية عذاب، أو آية عذاب بآية رحمة، فهناك يجوز له أن يقول: أخطأت. لأنه خلاف الحكاية عن الله ﷻ. فهذا عندنا مذهب عبد الله في الخطأ». فضائل القرآن، لأبي عبيد (ص ٣٥٥).

- (١) ينظر: تاريخ بغداد (٤٠٤/١٢).
- (٢) تفسير الطبري (١٥٦/١٣). وينظر فيه أيضاً: مثال آخر من توجيهات أبي عبيد (٨٩/٥).
- (٣) تفسير غريب القرآن، لابن قتيبة (ص ٥٤١). وينظر أمثلة أخرى: (ص ١٠٢، ٤٩٨، ٥٤٢).
- (٤) تفسير غريب القرآن (ص ٤).

تماماً عما رجّحه أبو عبيدة (ت ٢٠٨هـ) في معنى المتكأ وانتقاده لما ورد عن بعض السلف، واختار قولين آخرين من أقوال السلف يخالفان قول أبي عبيدة (ت ٢٠٨هـ)، فقال: ﴿مُتَّكًا﴾؛ أي: طعاماً. يقال: اتكأنا عند فلان: إذا طعمنا. وقد بينت أصل هذا في كتاب (المشكل)<sup>(١)</sup>، ومن قرأ ﴿مُتَّكًا﴾<sup>(٢)</sup> فإنه يريد الأترج، ويقال: الزُّمَّوَرْدُ<sup>(٣)</sup>. وهذا التفسير والتوجيه على القراءتين مروى عن التابعي الجليل مجاهد بن جبر (ت ١٠٢هـ) حيث قال: (مَنْ قرأ: ﴿مُتَّكًا﴾ شَدَّهَا؛ فهو الطعام، وَمَنْ قرأ: ﴿مُتَّكًا﴾ خَفَّفَهَا؛ فهو الأترج)<sup>(٤)</sup>.

وقد حاول ابن قتيبة (ت ٢٧٦هـ) توجيه هذا التفسير الذي استشكله أبو عبيدة (ت ٢٠٨هـ) من قبل مستنداً إلى اللغة فقال: (وَأَيًّا مَا كَانَ فَإِنِّي لَا أَحْسِبُهُ سُمِّيَ مُتَّكًا إِلَّا بِالْقَطْعِ؛ كَأَنَّهُ مَأْخُوذٌ مِنَ الْبَتِّكِ، وَأُبَدِلَتِ الْمِيمُ فِيهِ مِنَ الْبَاءِ، كَمَا يُقَالُ: سَمَدٌ رَأْسُهُ وَسَبَدُهُ، وَشَرٌّ لَازِمٌ وَلَازِبٌ، وَالْمِيمُ تُبَدَلُ مِنَ الْبَاءِ كَثِيرًا لِقُرْبِ مَخْرَجِهِمَا، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمَرْأَةِ الَّتِي لَمْ تُخَفِّضْ، وَالَّتِي لَا تَحْبِسُ بَوْلَهَا: مَتَّكَاءٌ - أَي: حَرْقَاءٌ - وَالْأَصْلُ بَتَّكَاءٌ. وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى هَذَا قَوْلُهُ: ﴿وَوَأَتَتْ كُلَّ

(١) قال في كتابه تأويل مشكل القرآن (ص ٣٣): ﴿وَأَمْتَدَّتْ لَمَنْ مُتَّكًا﴾ وهو الطعام، (وأعدت لهن مُتَّكًا) وهو الأترج، ويقال: الزُّمَّوَرْدُ، فدلَّت هذه القراءة على معنى ذلك الطعام، وأنزل الله بالمعنيين جميعاً.

(٢) وهي قراءة شاذة مروية عن ابن عباس وابن عمر، والجحدري وغيرهما. ينظر: المحتسب (١/٣٣٩). وقد أخرجها ابن جرير (١٣/١٢٦) عن عوف، قال: حَدَّثْتُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، «أَنَّهُ كَانَ يَقْرَؤُهَا: (مُتَّكًا) مخففة، ويقول: هو الأترج».

(٣) تفسير غريب القرآن (ص ٢١٦). والقول بأنه الزُّمَّوَرْدُ أو البَزْمَاوَرْدُ أخرجه ابن جرير (١٣/١٢٤) عن التابعي الجليل الضحاك بن مزاحم (ت ١٠٢هـ) من طريق أبي رَوْق. والزُّمَّوَرْدُ - بالضم -: طعام من البيض واللحم، والعامية تقول: بَزْمَاوَرْدُ. ينظر: القاموس المحيط (ورد).

(٤) أخرجه ابن جرير (١٣/١٢٧)، وابن أبي حاتم (٧/٢١٣٣) من طريق منصور. وعزاه السيوطي في الدر (٨/٢٣٩) إلى أبي عبيد، وابن المنذر، وأبي الشيخ. كما أخرج ابن جرير (١٣/١٢٣) أثرًا عن عبد الله بن يزيد، أنه قال: «مَنْ قرأ: ﴿مُتَّكًا﴾ خفيفة؛ يعني: طعاماً، وَمَنْ قرأ: ﴿مُتَّكًا﴾؛ يعني: المتكأ». وفي كلا الأثرين توجيه وحل لما استشكله أبو عبيدة بوصفه بأنه أبطل باطل في الأرض! من أن تفسير المتكأ بالأترج لا يعرف في لغة العرب، حيث أوضح الأثران من أن (المتك) بالتخفيف معلوم في اللغة فيتجه هذا التفسير على القراءة الثانية. وهنا فائدة نفيسة في هذين الأثرين وإشارة مهمة إلى وجود شيء من الاعتناء بتوجيه أقوال المفسرين في عصر التابعين وأتباعهم استنادًا إلى القراءات.

وَجِدَّةٌ مَّتَّهَنٌ سَيِّكِينًا؛ لأنه طعام لا يُؤكل حتى يُقطع. وقال جَوَّيِرٌ، عن الضحاك: [الْمَثَك] كلَّ شيء يُحزُّ بالسكاكين<sup>(١)</sup>.

## ثانيًا: نشأة مصطلح التوجيه في التفسير:

يتطلب البحث في مصطلح التوجيه في التفسير على المعنى الذي ذكرناه في تعريف توجيه أقوال المفسرين استقراءً وتبعًا لكتب المتقدمين لمعرفة متى بدأ استعماله وفق هذا المفهوم<sup>(٢)</sup>.

وابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) يستخدم لفظ التوجيه ومشتقاته كثيرًا، لكن يظهر أن أغلبه كان بمعنى تفسير الآيات<sup>(٣)</sup>، وقد يأتي بالمعنى السابق لكنه أقل من معنى التفسير فيما يظهر<sup>(٤)</sup>، والله أعلم.

أما مَنْ جاء بعده فقد كان استعمال هذا المصطلح عندهم واضحًا، خصوصًا ابن عطية (ت ٥٤٢هـ)، الذي أورد لفظة: وَجْهٌ وَوَجْهٌ وما اشْتُقَّ منهما في كثير من المواطن مرادًا بها هذا المعنى؛ من بيان وجهة قول المفسر، والمخرج الذي يتخرَّج عليه كلامه، والعلة التي بُني عليها<sup>(٥)</sup>.

- 
- (١) تفسير غريب القرآن (ص ٢١٧ - ٢١٨). وقول الضحاك أخرجه ابن جرير (١٢٨/١٣) من طريق عبيد.
  - (٢) استعمل أبو عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ) هذا المصطلح كثيرًا في توجيه آثار السلف المشكلة ظاهريًا، لكن ما وقفت عليه هو في علوم القرآن الأخرى سوى التفسير. من أمثلة ذلك في كتابه «فضائل القرآن»: قوله: «فهذا وجهه لا الألحان المطربة الملهية» (ص ١٦٦)، «فإنما وجهه عندي...» (ص ١٩٠). ومن أمثله في كتابه الناسخ والمنسوخ: قوله: «وإنما وجهه عندنا...» (ص ٥٢، ٧٥)، «ووجه قوله...» (ص ٧٥)، «فهذان نوعان من التأويل لا أعرف لهما وجهًا» (ص ١٦٤). ولا يبعد أن يكون استعمل هذا المصطلح في كتابه معاني القرآن.
  - (٣) نحو قوله في قاعدته المشهورة: «غير جائز توجيه معاني كلام الله إلا إلى الأغلب من وجوهها المستعمل بين أهل اللسان الذي نزل به دون الخفي المجهول ما لم تأت دلالة تدل على غير ذلك». تفسير الطبري (٢٦٠/١٢).
  - (٤) نحو قوله: «وإن قول من قال: معنى ذلك: ما إن العصبية لتنوء بمفاته، إنما هو توجيه منهم إلى أن معناه: ما إن العصبية لتنهض بمفاته؛ وإذا وجه إلى ذلك لم يكن فيه من الدلالة على أنه أريد به الخبر عن كثرة كنوزه، على نحو ما فيه، إذا وجه إلى أن معناه: إن مفاته تثقل العصبية وتميلها». تفسير الطبري (٣١٩/١٨).
  - (٥) من أمثلة ذلك قوله: «والأظهر عندي في توجيه هذا التأويل...» (٦٤٩/٥)، «ولا وجه لهذا =

هذا من حيث التطبيق والجانب العملي، أما من حيث التأصيل لفرق التوجيه في التفسير مع العنونة له بذلك ضمن علوم التفسير فإن أول من وقفت عليه يذكر ذلك تصريحاً هو ولي الله الدهلوي (ت ١١٧٦هـ) في كتابه «الفوز الكبير في أصول التفسير»<sup>(١)</sup>، لكن ذلك كان في توجيه آيات القرآن خاصة وتفسيرها وتعليل مشكلها كما تقدم بيانه في التمهيد.

### ثالثاً: المفسرون المعتنون بتوجيه أقوال المفسرين:

ظلت مدونات تفسير السلف مجردة عن الآراء والاجتهادات إلى النصف الثاني من القرن الثالث، وذلك بظهور تفسير إمام المفسرين محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، الذي جمع بين المنهجين الثقلي والاجتهادي في التفسير، وبعده تتابعت كتب التفسير على هذا النهج، وظهر فيها توجيه أقوال المفسرين وحل ما يستشكل منها، خصوصاً تفسيرات السلف، لذا فإن أكثر من اعتنى بتوجيه أقوال التفسير هم من اعتنى بتفسير السلف وتحريه، وهم يتفاوتون في ذلك ما بين مُقلِّ ومُكثِر، ولا تخلو أغلب تفاسيرهم في مختلف العصور عن شيء من ذلك، غير أن منهم من كانت عناية واضحة بهذا الفن، يأتي على رأسهم ابن عطية (ت ٥٤٢هـ)، وابن تيمية (ت ٧٢٧هـ)، وابن القيم (ت ٧٥١هـ)، وابن كثير (ت ٧٧٢هـ).

وأكثرهم توجيهاً لتفسير السلف وتبعاً لذلك واعتناء به على الإطلاق

هما:

- إمام المفسرين محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) في تفسيره - هذا إضافة إلى قصب السبق في هذا الميدان -.

= التخصيص... «(٣٧٤/٦)، «وجهه عندي أن موسى ﷺ...» (٦٣٧/٥)، «وهذا يتجه على بعض التأويلات التي ذكرناها دون بعض» (٣١٨/٢)، «أما أن هذه النازلة بعينها يتوجه عندي أن يقال فيها...» (٤٩٢/٢). وينظر: الصناعة النقدية في تفسير ابن عطية (ص ٧٩، ٨٠).

(١) (ص ١٠١ - ١٠٢، ١٨٥ - ١٨٨). ويلاحظ أن بعض المتقدمين أورد مصطلح التوجيه في القرآن، لكن قصد به المعنى البلاغي، وليس هذا المعنى المذكور أعلاه، وقد تقدم توضيح ذلك في التمهيد وبيان رأي السكاكي في تحديد متى تدخل مشكلات القرآن ضمن التوجيه بالمعنى البلاغي.

- ومحمد ابن عطية الأندلسي (ت ٥٤٢هـ).

وسياتي في المبحث التالي نماذج وأمثلة عديدة لتوجيهات كل من ذكرنا تدل على طول باعهم في هذا الفن بما يغني عن التمثيل هنا.

#### رابعًا: مظان توجيه أقوال المفسرين:

أما مظان وجود توجيه أقوال المفسرين - لا سيما مفسري السلف - فيمكننا إجمال أبرزها في عدة مصادر:

١ - ما وصلنا وطُبع من تفاسير المحررين من المفسرين كالطبري (ت ٣١٠هـ)، وابن عطية (ت ٥٤٢هـ)، وابن كثير (ت ٧٧٤هـ).

٢ - الكتب التي جمعت تفسيرات أهل العلم المعتمدين بتفسير السلف وتحريه ممن لا يُعرف لهم تفاسير كاملة أو فُقدت تفاسيرهم؛ كابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، وابن القيم (ت ٧٥١هـ).

٣ - الدراسات المعاصرة التي جمعت توجيهات المحققين من المفسرين، مثل بعض الأطروحات الجامعية<sup>(١)</sup>. ومن أجمعها (موسوعة التفسير المأثور) الصادرة عن مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي بجدة<sup>(٢)</sup>، حيث استوعبت تعليقات الطبري (ت ٣١٠هـ)، وابن عطية (ت ٥٤٢هـ)، وابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، وابن القيم (ت ٧٥١هـ)، وابن كثير (ت ٧٧٤هـ) على تفاسير السلف بمختلف أنواعها من توجيه أو ترجيح أو نقد أو غيره، بأسلوب موجز محرر، إضافة إلى جمع آثار السلف معزوة إلى مصادرها الأصلية في التفسير، فأغنت عن التنقيب في كتب التفسير، ويسرت الوصول إليها.

(١) من ذلك عدة أطروحات جامعية في جمع توجيهات ابن جرير (ت ٣١٠هـ) وابن عطية (ت ٥٤٢هـ) لأقوال المفسرين سُجّلت في الجامعة الإسلامية في المدينة النبوية.

(٢) صدرت عام ١٤٣٩هـ في ٢٤ مجلدًا.





## المبحث الثاني

### منهج توجيه أقوال المفسرين

توجيه أقوال المفسرين، وبيان مقاصد قائلها، واستنباط الاحتمالات التي تتخرَّجُ عليها أقوالهم = باب دقيق من أبواب العلم، يتطلب دقة في النظر، وحذاقة في الفكر، مع دوام التأمل، وشحذ الذهن، واستفراغ الجهد، واستنفاد الطاقة، للوصول إلى خبايا الأقوال، ومقاصد القائلين، وذلك من خلال منهج منضبط ذي أسس وأصول تلزم من تصدى للتوجيه، وضوابط وآداب يتحتم عليه الإتيان بها.

ولعلنا في هذا المبحث نحاول أن نستشف معالم ذلك المنهج، ونتلمَّح خطوطه العريضة من خلال مطلبين اثنين:

الأول: أسس توجيه أقوال المفسرين.

الثاني: ضوابط وآداب في توجيه أقوال المفسرين.

## المطلب الأول

### أسس توجيه أقوال المفسرين

عند النظر في منهج المحققين من المفسرين وحُذاقهم كابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ) وابن عطية (ت ٥٤٢هـ)، نجد أنهم ينطلقون في توجيههم لتفسيرات السلف من خلال أسس متينة، وأصول ثابتة، وقواعد راسخة، يتأسس عليها ببيان التوجيه، وتقوم عليها دعائمه، وتظهر من خلالها معالمه، ولعلي أجملها في ثلاثة أسس:

- ١ - معرفة أساليب المفسرين وطرق تعبيرهم عن المعنى.
  - ٢ - النظر في الأحوال والملابسات والقرائن المحتفة بالتفسير أو المفسر أو الناقل.
  - ٣ - الانطلاق في التوجيه من مستندات مُعتبرة.
- وقد تتداخل هذه الأسس بعضها في بعض، ولا إشكال في ذلك، ولعلي أحاول فيما يلي توضيح كل منها على سبيل الإيجاز والاختصار.

### الأساس الأول: معرفة أساليب المفسرين وطرق تعبيرهم عن المعنى:

أغلب استشكال أقوال السلف يعود إلى عدم معرفة أساليبهم في التعبير عن التفسير، إذ إن أغلب أقوالهم تفسير على المعنى، وذلك بذكر المعنى المراد من الآية دون التعرُّض إلى معنى الألفاظ في اللغة الذي ينحو إليه من بعدهم<sup>(١)</sup>، والتفسير على المعنى هو الذي يقع فيه الاستشكال غالباً، بخلاف التفسير اللفظي الذي يندر أن يُشكل منه شيء<sup>(٢)</sup>.

(١) قال ابن القيم: «فتفسير الناس يدورُ على ثلاثة أصول: تفسيرٌ على اللفظ، وهو الذي ينحو إليه المتأخرون. وتفسيرٌ على المعنى، وهو الذي يذكره السلف. وتفسيرٌ على الإشارة والقياس، وهو الذي ينحو إليه كثيرٌ من الصوفية وغيرهم...». التبيان في أقسام القرآن (ص ٥١). وينظر: التفسير اللغوي (ص ٦٥٣).

(٢) ينظر: الصناعة النقدية في تفسير ابن عطية (ص ٩١).

ويدخل تحت التفسير على المعنى أنواع عديدة؛ كالتعبير بالمثال، والتعبير باللازم، والتعبير بجزء المعنى، والتعبير بالنزول، والتعبير السياقي<sup>(١)</sup>. وفيما يلي بيان أبرز هذه الطرق التي كثيراً ما يكون الجهل بها سبباً في استشكال أقوال المفسرين:

**أولاً: التفسير بالمثال:** وهو تفسير اللفظ بصورة من صورته على جهة التمثيل، لتقريب المعنى وإيضاحه، وليس المراد فيه تخصيص ذلك اللفظ<sup>(٢)</sup>. وهو كثيرٌ في تفسير السلف، فربما اطلع على ذلك من يجهل أساليبهم في التفسير وطرقهم في إيضاح معاني القرآن؛ فيتوهم أن قولهم يقتضي تخصيص عموم الآية فيقع الاستشكال من جهته.

قال ابن القيم (ت ٧٥١هـ): (وقد يقع في كلام السلف تفسير اللفظ العام بصورة خاصة على وجه التمثيل، لا على تفسير معنى اللفظة في اللغة بذلك، فيغير به المعنى فيجعله معنى اللفظة في اللغة، كما قال بعضهم في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لِنُسَلِّنَ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨]: إنه الماء البارد في الصيف، فلم يُردُّ به أن النعيم المسؤول عنه هو هذا وحده. وكما قيل في قوله تعالى: ﴿وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ﴾ [الماعون: ٧]: إنه القدرُ والفأسُ والقَصْعَةُ؛ فالماعونُ اسمٌ جامعٌ لجميع ما يُتَّقَعُ به، فذكرَ بعضُ السلف هذا للسائل تمثيلاً وتنبهياً بالأدنى على الأعلى، فإذا كان الويلُ لمن منع هذا فكيف بمن منع ما الحاجةُ إليه أعظم؟! وإذا كان العبد يُسأل عن شكر الماء البارد، فكيف بما هو أعظمُ نعيماً منه؟! وفي قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزْنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ﴾ [فاطر: ٣٤]: همُ العَدَاءُ والعِشَاءُ. وفي قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَن يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]: أنها المرأةُ الموافقةُ. فهذا كله من التمثيل للمعنى العام ببعض أنواعه<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية (ص ١١ - ١٧)، التحرير في أصول التفسير (ص ١٣١ - ١٣٥).

(٢) ينظر: مقدمة في أصول التفسير، لابن تيمية (ص ١٥).

(٣) الصواعق المرسله (٢/٦٩٩).

كذلك ربما أوقع الجهل بهذا الأسلوب من التفسير عند السلف توهم وقوع الاختلاف بينهم، فتُحكى على أنها أقوال مختلفة. قال ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩]: (واختلف الناس في الْمَحْرُومِ اختلافاً هو عندي تخليط من المتأخرين، إذ المعنى واحد، وإنما عبّر علماء السلف في ذلك بعبارات على جهة المثالات فجعلها المتأخرون أقوالاً)<sup>(١)</sup>.

مما سبق يتبين أنه ينبغي ألا يحكم على عبارات السلف في مثل هذه الحالة أنها مختلفة، وتعدّ أقوالاً متباينة، كما ينبغي ألا يُحكم عليها بالتخصيص إلا بقريئة؛ إذ الأولى أن يُحمل كلامهم على التمثيل ويوجّه بذلك؛ لكثرة ورود أسلوب التمثيل عنهم<sup>(٢)</sup>، وقد كان هذا المعيار سمة بارزة وأصلاً من أصول توجيه أقوال السلف لدى المحققين من المفسرين كابن عطية وغيره<sup>(٣)</sup>.

**ثانياً: التعبير بجزء المعنى:** وهو أن يذكر المفسّر جزءاً من المعنى الذي يحتمله اللفظ ليدل به على باقي المعنى<sup>(٤)</sup>. وهو أيضاً من الأساليب التي يؤدي الجهل بها إلى توهم تخصيص القول لعموم الآية.

من أمثلة ذلك: ما ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩] من أقوال متعددة للسلف في بيان معنى الحكمة. فقيل: القرآن، وقيل: السنّة، وقيل: النبوة، وقيل: الفقه في دين الله، وقيل: الإصابة في القول، وقيل: الخشية، وقيل غير ذلك<sup>(٥)</sup>.

وقد وجّه ابن جرير (ت ٣١٠هـ)، وابن عطية (ت ٥٤٢هـ) تلك الأقوال

(١) تفسير ابن عطية (٦٨/٨).

(٢) التحرير في أصول التفسير (ص ١٣١، حاشية ١).

(٣) ينظر: الصناعة النقدية في تفسير ابن عطية (ص ٩١).

(٤) فصول في أصول التفسير (ص ٨٠).

(٥) تنظر هذه الأقوال ومن قال بها في: تفسير الطبري (٨/٥ - ١٠)، موسوعة التفسير المأثور (٤/٦٠١ - ٦٠٥).

المتعددة في بيان الحكمة بأنها تفسير بجزء المعنى، فقال ابن جرير (ت ٣١٠هـ) - بعد أن فسّر الحكمة بالإصابة في القول والفعل -: (إذا كان ذلك كذلك معناه؛ كان جميع الأقوال - التي قالها القائلون الذين ذكرنا قولهم في ذلك - داخلاً فيما قلنا من ذلك؛ لأن الإصابة في الأمور إنما تكون عن فهم بها وعلم ومعرفة، وإذا كان ذلك كذلك كان المُصِيبُ عن فَهْمٍ منه بمواضع الصواب في أموره فهمًا خاشيًا لله فقيهاً عالمًا، وكانت النبوة من أقسامه؛ لأنّ الأنبياء مُسَدَّدُونَ مُفَهِّمُونَ، ومُوقَّفُونَ لإصابة الصواب في بعض الأمور، والنبوة بعض معاني الحكمة)<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عطية (ت ٥٤٢هـ): (وهذه الأقوال كلها - ما عدا قول السُّدِّي<sup>(٢)</sup> - قريبٌ بعضها من بعض؛ لأنّ الحكمة مصدر من الإحكام، وهو الإتيان في علم أو قول، وكتاب الله حكمة، وسُنَّةُ نبيِّه حكمة، وكل ما ذكر فهو جزء من الحكمة التي هي الجنس)<sup>(٣)</sup>.

ومن أمثله أيضًا ما ذكره ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) عند قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَاءُ﴾ [البقرة: ١٠٥]، قال: (والرحمة في هذه الآية عامة لجميع أنواعها التي قد منحها الله عباده؛ قديمًا وحديثًا، وقال قوم: الرحمة هي القرآن، وقال قوم: نبوة محمد ﷺ، وهذه أجزاء الرحمة العامة التي في لفظ الآية)<sup>(٤)</sup>.

ومثله أيضًا ما أورده في تفسير قوله تعالى: ﴿وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾ [البقرة: ٢٧]؛ قال: (واختُلِفَ ما الشيء الذي أُمِرَ بوصله؛ فقال قتادة: الأرحام عامة في الناس، وقال غيره: خاصة فيمن آمن بمحمد ﷺ؛ كأن الكفار يقطعون أرحامهم. وقال جمهور أهل العلم: الإشارة في هذه الآية إلى دين الله وعبادته في الأرض، وإقامة شرائعه وحفظ حدوده. قال القاضي أبو

(١) تفسير الطبري (١٢/٥).

(٢) وقوله أن الحكمة النبوة. المحرر الوجيز (٧٢/٢).

(٣) المحرر الوجيز (٧٢/٢).

(٤) المحرر الوجيز (٣٠٨/١).

محمد: وهذا هو الحق، والرحم جزء من هذا)<sup>(١)</sup>.

**ثالثاً: التفسير بلازم اللفظ:** المقصود بلازم اللفظ: ما يلزم من اللفظ (إما من جهة اللغة وإما من جهة اللفظ في ذلك السياق)، فيكون كالنتيجة للمعنى المقصود في الآية. وإنما ينحو إليه المفسر للتنبيه على أنه مراد في الخطاب<sup>(٢)</sup>. قال ابن القيم (ت ٧٥١هـ): (السلف كثيراً ما يُنبّهون على لازم معنى الآية، فيظن الظان أن ذلك هو المراد منها)<sup>(٣)</sup>.

من أمثلة ذلك: ما نقله أبو حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) عن بعض السلف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾ [البقرة: ٥٨]: قال: (وتفسيره الحطة بالتوبة إنما هو تفسير باللازم لا بالمرادف؛ لأن من حُطَّ عنه الذنب فقد تيب عليه)<sup>(٤)</sup>.

وكذلك ما أورده في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا أَنْظِرْنَا﴾ [البقرة: ١٠٤] بعد أن بيّن أن معناه: انتظرنا وتأنّ علينا: قال: (وقال مجاهد: معناه: فهّمنا وبيّن لنا، فسّر باللازم في الأصل، وهو انظر؛ لأنه يلزم من الرفق والإمهال على السائل والتأني به أن يفهم بذلك)<sup>(٥)</sup>.

ومثله أيضاً: قول ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) في تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَمْرَاتُهُ كَانَتْ مِنَ الْعَلَوِيِّنَ﴾ [الأعراف: ٨٣]: (أي: الباقيين. ومنهم من فسّر ذلك ﴿مِنَ الْعَلَوِيِّنَ﴾: من الهالكين، وهو تفسير باللازم)<sup>(٦)</sup>.

ونختم هذا الأساس من أسس توجيه أقوال المفسرين بما أورده ابن القيم (ت ٧٥١هـ) في تفسير قوله تعالى: ﴿فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ﴾ [الواقعة: ٢٨]، حيث قال: (وكذلك قول من قال: المخضود الذي لا يعقر اليد ولا يرد اليد

(١) المحرر الوجيز (١/١٥٩، ١٦٠).

(٢) التحرير في أصول التفسير (ص ١٣٣).

(٣) إعلام الموقعين عن رب العالمين (٢/٢٩٣).

(٤) البحر المحيط في التفسير (١/٣٥١) بتصرف يسير.

(٥) البحر المحيط في التفسير (١/٥٤٣). وينظر: أمثلة أخرى في تفسيره (١/٣٦٨، ٤٨٥).

(٦) تفسير ابن كثير (٣/٤٤٦). وينظر: أمثلة أخرى في تفسيره: (٥/١٤٩)، (٥/٣١٦).

عنه شك ولا أذى فيه<sup>(١)</sup>؛ فسره بلازم المعنى، وهكذا غالب المفسرين يذكرون لازم المعنى المقصود تارة، وفردًا من أفرادها تارة، ومثلاً من أمثله، فيحكيها الجماعون للغث والسمين أقوالاً مختلفة ولا اختلاف بينها<sup>(٢)</sup>.

## الأساس الثاني: النظر في الأحوال والملابسات والقرائن المحتفة بالتفسير أو المفسر أو الناقل:

من المعلوم أن القول - أيًا كان - يقوم على ثلاثة أركان: القائل والقول والناقل. وهكذا أقوال المفسرين، ومن أراد أن يوجه أقوالهم، ويستبين مقاصد قائلها؛ لزمه أن ينظر في هذه الأركان الثلاثة، وما احتف بها من قرائن تكشف وجهتها، وما اكتنفها من أحوال جعلت القائل يفسر الآية بما قال، فينظر إلى الكلمات والعبارات؛ ليدرس محتملاتها وتأويلاتها، وينظر إلى القائل ليتبين غرضه، ويعرف سياق كلامه ومكانه وزمانه والظروف التي احتوته، وينظر إلى الناقل ليستبين دقة نقله وصواب فهمه<sup>(٣)</sup>؛ وهذا يستلزم منه أن يكون حاذقًا فطنًا، دائم الفكر وتقليب النظر في القول التفسيري، ليتوصل إلى علته:

● فقد تكون العلة في السياق، فيحتاج إلى النظر في الآيات السابقة واللاحقة لعله يجد فيه ما يحل الإشكال. نحو ما ورد عن ابن عباس (ت ٦٨هـ) رضي الله عنه في قوله: ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ﴾ [البقرة: ٢٦٥]، قال: (المكان المرتفع الذي لا تجري فيه الأنهار)، حيث إن ظاهر هذا التفسير مشكلاً يعارض قوله تعالى: ﴿وَأَوْسَيْنَهُمَا إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ [المؤمنون: ٥٠]، وحين ننظر إلى موقف ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) نجد أنه لم ينتقد هذا القول مباشرة، وإنما قلب النظر فيه، ودقق فيما احتف به من قرائن ليتوصل إلى علته:

(١) ورد ذلك عن الحسن. ينظر: موسوعة التفسير المأثور (٢١/٢٢٢).

(٢) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (ص ١٦٦). وينظر: التحرير في أصول التفسير (ص ١٣٣)، موسوعة التفسير المأثور (٢١/٢٢٢).

(٣) ينظر: الصناعة النقدية في تفسير ابن عطية (ص ٨٣).

التي جعلت ابن عباس رضي الله عنه يقول به، وقد وجد ذلك في سياق الآيات، فقال رحمته موجهًا إياه: (هذا إنما أراد به هذه الربوة المذكورة في كتاب الله؛ لأن قوله: ﴿أَصَابَهَا وَابِلٌ﴾ إلى آخر الآية يدل على أنها ليس فيها ماء جارٍ، ولم يُرد ابنُ عباس أنَّ جنس الرُّبَا لا يجري فيها ماء؛ لأن الله تعالى قد ذكر ربوة ذات قرار ومعين، والمعروف في كلام العرب: أن الربوة ما ارتفع عما جاوره، سواء جرى فيها ماء، أو لم يجر) <sup>(١)</sup>.

● وقد يجد تلك القرائن والملابسات في المفسر نفسه؛ فالإنسان كثيرًا ما يتأثر بالوسط الذي يعيش فيه، والأحوال التي يمر بها، والحوادث التي تدور من حوله، والظروف التي تحيط به، فتترك أثرًا في حياته وفكره، وأهل التفسير ليسوا ببِدْع من هذه الحال، فقد يظهر في تفسيرهم أثر من ذلك، وتنشأ عنهم أقوال في التفسير من رحم تلك الأحوال، فيحسبها الجاهل مخالفة لظاهر التفسير، أو معارضة له، فيحكم عليها بأنها مرجوحة وغير مقبولة. وهذا يستلزم ممن تصدى لتوجيه أقوال المفسرين أن يُنقَّب عن تلك الملابسات، ويستشف تلك الأحوال، ليصل إلى حقيقة ذلك التفسير، ويقف على علته، والسبب الذي دعا المفسر للعدول إليه.

فقد تكون تلك الأحوال هي النوازل الفكرية الحادثة في وقت تفسير المفسر، نحو ظهور بعض العقائد الفاسدة، فيلجأ المفسر للرد عليها من خلال تفسير الآيات، ومن ذلك ما ورد عن السلف من تنزيل الآيات على أهل البدع، رُوي ذلك في تفسير الصحابة، حين نزلوا بعض الآيات على بعض أهل البدع الذين ظهروا في عصرهم؛ كالخوارج الذين ظهروا زمن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه (ت ٤٠هـ)، أو القدرية الذين ظهروا في آخر زمن الصحابة.

من ذلك ما رُوي عن سعد بن أبي وقاص (ت ٥٥هـ) رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ (٦٦) الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ

(١) المحرر الوجيز (٢/٦٧).



مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسَدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٢٧﴾ [البقرة: ٢٦، ٢٧] قال: (الْحَرُورِيَّةُ هُمُ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ، وَكَانَ يَسْمِيهِمُ الْفَاسِقِينَ)<sup>(١)</sup>.

وقد علقَ ابنُ كثيرٍ (ت ٧٧٤هـ) على تفسيرِ سعدٍ (ت ٥٥٥هـ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْجَهًا معناه بقوله: (وهذا الإسناد إن صحَّ عن سعد بن أبي وقاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فهو تفسير على المعنى، لا أن الآية أُريدَ منها التنصيص على الخوارج الذين خرجوا على عليٍّ بالنهروان؛ فإن أولئك لم يكونوا حال نزول الآية، وإنما هم داخلون بوصفهم فيها مع من دخل؛ لأنهم سُمُّوا خوارج لخروجهم عن طاعة الإمام والقيام بشرائع الإسلام)<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك أيضًا ما ورد عند تفسير قوله تعالى عن إبليس: ﴿قَالَ مَا مَنَّكَ إِلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِمَّنْ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢]؛ فقد روي عن الحسن البصري (ت ١١٠هـ) وابن سيرين (ت ١١٠هـ) أنهما قالوا: (أول من قاس إبليس)<sup>(٣)</sup>، وظاهر قولهما أن فيه إنكار منهما للقياس وتعريض بشناعة العاملين به، وقد تصدى ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) لإزالة هذه الشبهة، وتجلية مرادهما، وبيان مقصدهما فعاد بهذا القول إلى سياقه الزمني الذي صدر فيه فقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (ولا يُتَأَوَّلُ عليهما إنكار القياس، وإنما خرج كلامهما نهياً عما كان في زمنهما من مقاييس الخوارج وغيرهم؛ فأرادا حمل الناس على الجادة)<sup>(٤)</sup>.

ومن ذلك أيضا تنزيل المفسر الآيات على قصص أشخاص نزلت الآيات قبل حدوثها، مثل ما ورد عن ابن عباس (ت ٦٨هـ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في تفسير قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ تَرَى إِلَى الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كَفْرًا﴾ [إبراهيم: ٢٨]، قال: (هو جبلة بن

(١) أخرجه البخاري (٤٧٢٨)، وابن جرير (٤٢٥/١٥)، وابن أبي حاتم (٧١/١ - ٧٢).

(٢) تفسير ابن كثير (٢٠٩/١).

(٣) أخرج ابن جرير قولهما في تفسيره (٨٦/١٠) وقد حاول توجيهه وبيان مرادهما بقوله: «يعنيان بذلك: القياس الخطأ». لكن ابن عطية انتقد توجيهه فقال: «ولا دليل من لفظهما عليه». المحرر الوجيز (٥٢٢/٣).

(٤) المحرر الوجيز (٥٢٢/٣). وينظر: الصناعة النقدية في تفسير ابن عطية (ص ١٠٢).

الأيَّهم<sup>(١)</sup>، والذين اتَّبَعُوهُ مِنَ الْعَرَبِ، فَلَحِقُوا بِالرُّومِ<sup>(٢)</sup>. ومعلوم أن ارتداد جَبَلَةَ بن الأيَّهم في قصته المعروفة إنما حصلت في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فكيف يستقيم تنزيل الآيات عليه؟! انبرى ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) لتوجيه ذلك الإشكال فقال: (ولم يُرد ابنُ عباس أنها فيه نزلت؛ لأن نزول الآية قبل قصته، وإنما أراد أنها تخص مَنْ فَعَلَ فَعَلَّ جَبَلَةَ إلى يوم القيامة)<sup>(٣)</sup>.

● وقد يجد تلك القرائن والملابسات في الناقل عن المفسر، أو الناسخ

لتفسيره:

فربما كان الإشكال في سند الأثر وكون أحد رجاله ليس من أهل هذا الشأن، من ذلك ما رواه ابن جرير عن عبد الصمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن جده، في قوله: ﴿فَلَمَّا رَأَيْتَهُ أَكْبَرْتَهُ﴾ [يوسف: ٣١] قال: حِضْنٌ<sup>(٤)</sup>. وفي رواية ابن أبي حاتم: (لما خرج عليهن يوسف حِضْنٌ من الفرح، وقال الشاعر:

نأتي النساء لدى إطهارهنّ ولا نأتي النساء إذا أكبرن إكباراً)<sup>(٥)</sup>

فقد انتقد ابن عطية هذا التفسير مستنداً إلى اللغة، فقال: (وهذا قول ضعيف، ومعناه منكور، والبيت مصنوع مختلق؛ كذلك قال الطبري<sup>(٦)</sup> وغيره

(١) جَبَلَةُ بن الأيَّهم الغساني: ملك آل جفنة بالشام، أسلم وأهدى للنبي صلى الله عليه وسلم هدية، فلما كان زمن عمر ارتد ولحق بالروم، وكان داس رجلاً، فلكمه الرجل فهَمَّ بقتله، فقال عمر: الطمه بدلها، فغضب وارتحل، مات عام ٢٠هـ، وقيل غير ذلك. ينظر: سير أعلام النبلاء (٤/٥٠٠)، الأعلام، للزركلي (١١١/٢).

(٢) أخرجه ابن جرير (٦٧٧/١٣).

(٣) المحرر الوجيز (٥/٢٤٨).

(٤) تفسير الطبري (١٣/١٣١).

(٥) تفسير ابن أبي حاتم (٧/٢١٣٥).

(٦) انتقد ابن جرير هذا القول مستنداً إلى اللغة، والدلالة العقلية: «وهذا القول،... إن لم يكن غني به أَنَّهُنَّ حِضْنٌ مِنْ إِجْلَالِهِنَّ يَوْسُفَ وَإِعْظَامِهِنَّ لِمَا كَانَ اللَّهُ قَسَمَ لَهُ مِنَ الْبَهَاءِ وَالْجَمَالِ، وَلِمَا يَجِدُ مِنْ مِثْلِ ذَلِكَ النِّسَاءِ عِنْدَ مَعَايِنَتِهِنَّ إِيَّاهُ؛ فَقَوْلٌ لَا مَعْنَى لَهُ؛ لِأَنَّ تَأْوِيلَ ذَلِكَ: فَلَمَّا رَأَى يَوْسُفَ أَكْبَرْتَهُ. فَالْهَاءُ الَّتِي فِي ﴿أَكْبَرْتَهُ﴾ مِنْ ذِكْرِ يَوْسُفَ، وَلَا شَكَّ أَنَّ مِنَ الْمَحَالِّ أَنْ يَحِضْنَ يَوْسُفَ»، ثم مع ضعفه حاول أن يلتمس له توجيهاً مستنداً إلى الدلالة العقلية بقوله: «ولكن الخبر إن كان صحيحاً عن ابن عباس =

من المحققين). ثم وَّجَّه نسبة هذا القول للضعيف لابن عباس وأن علته إنما كانت من جهة أحد نقلته فقال: (وليس عبد الصمد من رواة العلم)<sup>(١)</sup>.

وقد يكون الإشكال بسبب تشابه الآيات على الناقل، فيحمل التفسير على الآيات المتشابهة، أو على الآية التي لم يقصد المفسر تفسيرها، مثال ذلك: ما ذكره ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) عند قوله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ أَنِّي عَلَّمْتُ مِثْلَ مَا تَسْتَعْمِلُونَ بِهِ لَفُضِيَ الْأَمْرُ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ٥٨]، عن بعضهم أنه فسر معنى ﴿لَفُضِيَ الْأَمْرُ﴾؛ أي: لذبح الموت، ثم عَقَّب عليه بقوله: (وهذا قول ضعيف جدًا؛ لأن قائله سمع هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ﴾ [مريم: ٣٩]، وذبح الموت هنا لائق فنقله إلى هذا الموضع دون شبه، وأسند الطبري هذا القول إلى ابن جريج غير مقيّد بهذه السورة، والظن بابن جريج أنه إنما فسر الذي في يوم الحسرة)<sup>(٢)</sup>.

وقد يكون السبب جهل المفسر بالآثار الواردة في المعنى خصوصًا التفسير النبوي الصريح أو عدم صحته عنده أو عدم علمه بسبب النزول، إلى غير ذلك من القرائن والأحوال التي تستدعي إعمال الفكر وتدقيق النظر للوصول إليها.

### الأساس الثالث: الانطلاق في التوجيه من مستندات معتبرة:

كي تكتمل عملية توجيه أقوال المفسرين، وتكون دقيقة صحيحة مقبولة ينبغي أن تستند إلى أدلة قوية معتبرة، وتركن إلى مستندات متينة معتمدة، وكلما

---

= على ما روي فخليق أن يكون كان معناه في ذلك: أَنَّهُنَّ جِزْنٌ لِمَا أَكْبَرْنَ مِنْ حَسَنِ يَوْسُفَ وَجَمَالِهِ فِي أَنْفُسِهِنَّ، وَوَجَدْنَ مَا يَجِدُ النِّسَاءُ مِنْ مِثْلِ ذَلِكَ. ثم بَيَّنَّ أَنَّ الْبَيْتَ الْمَرْوِيَّ فِي ذَلِكَ لَا أَصْلَ لَهُ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ عِنْدَ الرَّوَاةِ. تفسير الطبري (١٣/١٣٢).

(١) المحرر الوجيز (٧٩/٥). وعبد الصمد بن علي بن عبد الله بن عباس: أمير عباسي هاشمي، وهو عم الخليفة المنصور، كان عامله على مكة والطائف، سنة ١٤٧هـ ثم ولي المدينة، كما ولي للخليفة المهدي من بعده، توفي عام ١٨٤هـ. ينظر: الأعلام، للزركلي (٤/١١). وهو ضعيف الرواية عند أهل العلم، قال عنه الذهبي في ميزان الاعتدال (٢/٦٢٠) بعد أن ذكر عنه حديثًا منكرًا: «وما عبد الصمد بحجة، ولعل الحفاظ إنما سكتوا عنه مداراة للدولة».

(٢) المحرر الوجيز (٣/٣٧٥، ٣٧٦). وينظر مثال آخر: المحرر الوجيز (٧/٢٦٧).

كان الاستدلال قوي الدلالة واضح الحجة كان أكثر قبولاً وأصح وجهة.

والمستند عمومًا هو ما يعتمد عليه في إثبات قضية أو نفيها<sup>(١)</sup>.

أما المستندات في التفسير فالمراد بها: الأصول التي يعتمد عليه المفسر في توجيهه لأقوال المفسرين أو نقدها أو الترجيح بينها.

ولا بد أن تكون هذه المستندات معتبرة عند جمهور العلماء من خلال اعتمادها والتعويل عليها في قبول المعاني، أو ردها، أو توجيهها أو الترجيح بينها<sup>(٢)</sup>.

### والمستندات نوعان بحسب مصدرها:

**الأول: مستندات نقلية؛ وتشمل: القرآن الكريم (ويتضمن القراءات)، والسنة النبوية، والإجماع، وأقوال السلف، ولغة العرب، والتاريخ (ويتضمن أحوال النزول كزمن النزول ومكانه، وسبب النزول، وقصص الآي وأحوال وأخبار من نزل عليهم القرآن من العرب، ومن قبلهم من الأمم، والإسرائيليات).**

**الثاني: المستندات العقلية؛ وتشمل: النظائر، والسياق، والدلالات العقلية<sup>(٣)</sup>.**

وفيما يلي - وأيضًا فيما سبق من أمثلة - نماذج لتلك المستندات تدل على أهمية اعتماد الموجه عليها، وتظهر مدى قوة التوجيه بالاستناد إليها:

• ما جاء عن ابن عباس (ت ٦٨هـ) رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ

(١) ينظر: التعريفات (ص ١٢٤، ٢١٠)، وكشاف اصطلاحات الفنون (ص ٩٨٤).

(٢) وأما إن كانت غير معتبرة فلا يصح الاستناد إليها والاستدلال بها، وذلك نحو الاستناد إلى أقوال الأئمة عند الرافضة بدعوى أنهم معصومون، أو الاستناد إلى الإلهام والفيوضات كما عند المتصوفة.

(٣) يقصد بالدلالات العقلية: جملة المعارف الفطرية، والعلوم الضرورية، التي تقضي بتصحيح بعض المعاني القرآنية أو إبطالها؛ ومنها دلالة الواقع المحسوس، والعادة الجارية، والجمع بين المتماثلات، والتفريق بين المختلفات، ونحو ذلك مما تقتضيه غريزة العقل. ينظر في بيانه وكذلك المستندات الأخرى: مبحث «مستندات التفسير: تعريفها وتصنيفها وتعامل الأئمة معها»، لنايف الزهراني، ضمن بحوث المدخل إلى موسوعة التفسير المأثور (١/٤٦٧ - ٤٩٣). والصناعة النقدية في تفسير ابن عطية (ص ١٦٧ - ٢٠٩).

الْأَسْمَاءُ كُلِّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ ﴿الآية [البقرة: ٣١]، قال: (عَلَّمَهُ اسْمَ الصَّحْفَةِ، وَالْقَدْرَ، وَكُلَّ شَيْءٍ...﴾<sup>(١)</sup>.

فقد رجَّح ابن جرير (ت ٣١٠هـ) أن الأسماء التي علَّمها آدم ﷺ هي أسماء ذريته، وأسماء الملائكة، دون أسماء سائر أجناس الخلق، مُستندًا إلى لغة العرب، بقوله: (وذلك أن الله جلَّ ثناؤه قال: ﴿ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾ [البقرة: ٣١]؛ يعني بذلك: أعيان المسمَّين بالأسماء التي علَّمها آدم، ولا تكاد العرب تُكَنِّي بالهاء والميم إلا عن أسماء بني آدم والملائكة؛ وأما إذا كانت عن أسماء البهائم وسائر الخلق، سوى من وصفنا، فإنها تُكَنِّي عنها بالهاء والألف، أو بالهاء والنون، فقالت: عرضهن، أو عرضها).

ثم وجَّه قول ابن عباس المخالف لِمَا رَجَّحَهُ مُسْتَدْنَا إِلَى النِّظَائِرِ الْقُرْآنِيَةِ والقراءات الشاذة واللغة بقوله: (وإن كان ما قال ابن عباس جائزًا، على مثال ما جاء في كتاب الله من قوله: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ﴾ [الآية [النور: ٤٥]، وقد ذُكِرَ أنها في حرف ابن مسعود: (ثُمَّ عَرَضَهُنَّ)، وأنها في حرف أبيي: (ثُمَّ عَرَضَهَا)، ولعل ابن عباس تأوَّل ما تأوَّل على قراءة أبيي؛ فإنه فيما بلغنا كان يقرأ قراءة أبيي، وتأويل ابن عباس - على ما حُكي عن أبيي من قراءته - غير مُستنكر؛ بل هو صحيح مستفيض في كلام العرب)<sup>(٢)</sup>.

• ما جاء عن إسماعيل السُّدِّيِّ (ت ١٢٧هـ)<sup>(٣)</sup>، ومقاتل بن سليمان (ت ١٥٠هـ)<sup>(٤)</sup> في تفسير قوله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ﴾ [آل عمران: ٣٩]، أن المراد: جبريل.

أشكل على هذا التفسير ما أورده ابن جرير عليه بقوله: (فإن قال قائلٌ: وكيف جاز أن يُقال على هذا التأويل: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ﴾ والملائكة جمعٌ لا واحدٌ؟).

(١) أخرجه ابن جرير (١/٥١٥، ٥١٦) من طرق مختلفة وألفاظ متقاربة.

(٢) تفسير ابن جرير (١/٥١٩) بتصرف يسير.

(٣) أخرجه ابن جرير (٥/٣٦٤)، وابن أبي حاتم (٢/٦٤١).

(٤) تفسير مقاتل بن سليمان (١/٢٧٤).

وقد أجاب ابن جرير (ت ٣١٠هـ) موجهاً هذا الإشكال بالاستناد إلى اللغة والنظائر القرآنية فقال: (. . . ذلك جائز في كلام العرب بأن تُخبر عن الواحد بمذهب الجمع، كما يُقال في الكلام: خرج فلان على بغال البرد، وإنما ركب بغلاً واحداً، وركب السفن، وإنما ركب سفينة واحدة. وقد قيل: إنَّ منه قوله: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، والقائل كان - فيما ذُكر - واحداً، وذلك جائز عندهم فيما لم يُقصد فيه قصدٌ واحد<sup>(١)</sup>.

أما ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) فقد وجّه القول بأن المراد جبريل مستنداً إلى العادة - وهي من الدلالات العقلية - والقراءات الشاذة فقال: (وذكر جمهور المفسرين: أن المُنَادِي المُخْبِر إنما كان جبريل وحده، وهذا هو العُرف في الوحي إلى الأنبياء، . . . وفي مصحف عبد الله بن مسعود وقراءته: فناده جبريل وهو قائم يصلي)<sup>(٢)</sup>. ثم وجّه الإشكال الوارد في قراءة الجمهور بالتاء<sup>(٣)</sup> على هذا التفسير مستنداً إلى اللغة والنظائر، فقال: (والقراءة بالتاء على قول من يقول: المنادي جبريل وحده متجهة على مراعاة لفظ الملائكة، وعبر عن جبريل بالملائكة إذ هو منهم، فذكر اسم الجنس كما قال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ [آل عمران: ١٧٣])<sup>(٤)</sup>.

• ما جاء في تفسير الحنيف من قوله تعالى: ﴿قُلْ بَلْ مَلَكٌ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [البقرة: ١٣٥] من أقوال متعددة عند السلف، فقيل:

(١) تفسير الطبري (٣٦٤/٥) بتصرف يسير.

(٢) تفسير ابن عطية (٢٠٧/٥).

(٣) قرأ ابن كثير ونافع وعاصم وابن عامر وأبو عمرو: (فنادته) بالتاء، وقرأ حمزة والكسائي (فناداه الملائكة) بالألف. وقد وجّه ابن عطية كلا القراءتين على التفسير بأنهم ملائكة كثيرة بالاستناد إلى اللغة والنظائر فقال: «قال أبو علي: من قرأ ﴿فناداه الملائكة﴾، فهو كقوله: بالتاء فلموضع الجماعة، والجماعة ممن يعقل في جمع التكسير تجري مجرى ما لا يعقل، ألا ترى أنك تقول: هي الرجال كما تقول: هي الجدوع وهي الجمال، ومثله: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ﴾ [الحجرات: ١٤]، . . . قال أبو علي: ومن قرأ ﴿وقال نسوة في المدينة﴾ [يوسف: ٣٠] قال القاضي [أي: ابن عطية]: وهذا على أن المنادي كثير». تفسير ابن عطية (٢٠٨/٥).

(٤) تفسير ابن عطية (٢٠٨/٥).

حنيفًا؛ أي: حاجًا، وقيل متبِعًا، وقيل: مسلمًا، وقيل: مُخْلِصًا، وقيل: الحنيف: المستقيم، وقيل: الذي يستقبلُ البيتَ بصلاته، ويرى أن حجَّه عليه إن استطاع إليه سبيلًا، وقيل غير ذلك<sup>(١)</sup>. فقد ذهبَ ابنُ جرير (ت ٣١٠هـ)، وابنُ عطية (ت ٥٤٢هـ)، وابنُ تيمية (ت ٧٢٨هـ) إلى أن الحنيف في الدين: هو الذي مال عن الأديان المكروهة إلى الحق، وأن الحنيفية: هي ملة إبراهيم، وأنها عبادةُ الله وحده والبراءة من الشرك، وأن تنوع عبارات المفسرين إنما هو من قبيل التفسير بجزء المعنى<sup>(٢)</sup>.

قال ابنُ جرير (ت ٣١٠هـ) موجهاً ذلك بالاستناد إلى الدلالات العقلية: (الحنيف - عندي -: هو الاستقامة على دين إبراهيم، واتباعه على ملته، وذلك أن الحنيفية لو كانت حج البيت لوجب أن يكون الذين كانوا يحجونه في الجاهلية من أهل الشرك كانوا حنفاء، وقد نفى الله أن يكون ذلك تحنفاً بقوله: ﴿وَلَكِنْ كَانَتْ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [آل عمران: ٦٧]. فكذلك القول في الختان؛ لأن الحنيفية لو كانت هي الختان لوجب أن يكون اليهود حنفاء، وقد أخرجهم الله من ذلك بقوله: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَتْ حَنِيفًا مُسْلِمًا﴾ [آل عمران: ٦٧]. فقد صحَّ إذاً أن الحنيفية ليست الختان وحده، ولا حج البيت وحده، ولكنه هو ما وصفنا: من الاستقامة على ملة إبراهيم، واتباعه عليها، والالتزام به فيها<sup>(٣)</sup>.

وقال ابنُ عطية (ت ٥٤٢هـ): (الحنيف في الدين: الذي مال عن الأديان المكروهة إلى الحق، ويجيء الحنيف في الدين: المستقيم على جميع طاعات الله وَعِبَادَاتِهِ، وقد خصَّص بعضُ المفسرين، فقال قوم: الحنيف: الحاجُّ. وقال آخرون: المُخْتَنِّين. وهذه أجزاء الحنف)<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر هذه الأقوال ومن قال بها في: تفسير الطبري (٢/٥٨٧ - ٥٩٣)، موسوعة التفسير المأثور (٣/٩٠ - ٩٢).

(٢) ينظر: موسوعة التفسير المأثور (٣/٩٢).

(٣) تفسير الطبري (٢/٥٨٧).

(٤) المحرر الوجيز (١/٣٥٩) بتصرف يسير.

ووجَّهَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ (ت ٧٢٨هـ) مُسْتَنْدًا إِلَى النِّظَائِرِ وَكَلَامِ السَّلَفِ وَأَهْلِ اللُّغَةِ بِقَوْلِهِ: (القرآن كله يدلُّ على أنَّ الحنيفية هي ملة إبراهيم، وأنها عبادة الله وحده، والبراءة من الشرك، وعبادته سبحانه إنما تكون بما أمر به وشرَّعه، وذلك يدخل في الحنيفية، ولا يدخل فيها ما ابتدع من العبادات، كما ابتدع اليهود والنصارى عبادات لم يأمر بها الأنبياء، وقد أمر الله أهل الكتاب وغيرهم أن يعبدوه مخلصين له الدين حنفاء، فبدَّلوا وتَصَرَّفوا من بعد ما جاءتهم البينة. وكلامُ السلفِ وأهل اللُّغة يدلُّ على هذا؛ وإن تَنَوَّعتْ عباراتهم<sup>(١)</sup>).

• ما جاء عن عبد الله بن مسعود (ت ٣٢هـ) رضي الله عنه - من طريق السُّدِّيِّ، عن مُرَّةِ الهمداني - في تفسير قوله تعالى عن بني إسرائيل: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ (٥٨) **فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ** [البقرة: ٥٨، ٥٩] أنهم قالوا: هَظِي سَمَقَاتًا أَزْبَةً مِزْبًا. فهي بالعربية: حَبَّةٌ حَنْطَةٌ حَمْرَاءٌ مَثْقُوبَةٌ، فيها شُعَيْرَةٌ سِوَاءٍ<sup>(٢)</sup>.

أشكل في هذا القول المعنى الغريب الذي ذكره ابن مسعود عن موقف بني إسرائيل مما أمروا به في الآية، وقد وجَّه ابن تيمية ذلك مستندًا إلى السُّنَّةِ وَالْإِسْرَائِيلِيَّاتِ فقال: (ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنهم قالوا: حبة في شعرة. وإذا تُقِبَتِ الحبة وأدخلت فيها الشعرة، فإنه يُقال: حبة شعرة. ويُقال: شعرة في حبة. وهذا معنى ما رواه السُّدِّيُّ عن مُرَّةٍ عن ابن مسعود أنه قال: إنهم قالوا: هَظِي سَمَقَاتًا أَزْبَةً مِزْبًا. وهي بالعربية: حبة حنطة حمراء مثقوبة فيها شعرة سوداء، وهذا موافق لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، لكن النبي صلى الله عليه وسلم إنما تكلم بالعربية، وهذا اللفظ أخذه ابن مسعود عن أهل الكتاب)<sup>(٣)</sup>.

• ما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ عَنَّا﴾

(١) تفسير شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٥٢/١) بتصرف يسير.

(٢) أخرجه ابن جرير (٧٢٥/١)، وابن أبي حاتم (١١٩/١)، والطبراني (٩٠٢٧)، والحاكم (٣٢١/٢)، ووافقه الذهبي. وينظر: موسوعة التفسير المأثور (٣٨٥/٢).

(٣) تفسير شيخ الإسلام ابن تيمية (٢١٦/١ - ٢١٧).



الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴿٧٣﴾ [الأنعام: ٧٣] عن عبد الله بن عباس (ت ٦٨هـ) رضي الله عنه في قوله: ﴿عَلِمَ الْغَيْبَ وَالشَّهَادَةَ﴾؛ يعني: أن عالم الغيب والشهادة هو الذي ينفخ في الصور<sup>(١)</sup>.

وجه ابن جرير (ت ٣١٠هـ) الإشكال الوارد في قول ابن عباس مستنداً إلى كلام العرب بقوله: (فكان ابن عباس تأوّل في ذلك أن قوله: ﴿عَلِمَ الْغَيْبَ وَالشَّهَادَةَ﴾ اسم الفاعل الذي لم يُسمَّ في قوله: ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ﴾، وأن معنى الكلام: يوم ينفخ الله في الصور عالم الغيب والشهادة، كما تقول العرب: أكل طعامك عبد الله. فتظهر اسم الأكل بعد أن قد جرى الخبر بما لم يُسمَّ أكله).

كما وجه ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) مستنداً إلى اللغة والنظائر من القراءات فقال: (وقيل ارتفع «عالم» بفعل مضمر من لفظ الفعل المبني للمفعول تقديره ينفخ فيه عالم، على ما أنشد سيبويه:

لِيُبِكَ يَزِيدُ ضَارِعٌ لِحُصُومَةٍ      وَأَخْرَمَمَّنْ طَوَّحْتَهُ الطَّوَّاحِ  
التقدير يبكيه ضارع، وحكى الطبريُّ هذا التأويل الذي يشبه لِيُبِكَ يَزِيدُ عن ابن عباس، ونظيرها من القرآن قراءة مَنْ قَرَأَ: ﴿زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧] بضم الزاي ورفع الشركاء<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه ابن جرير (٣٤١/٩) من طريق علي بن أبي طلحة.

(٢) تفسير ابن عطية (٣٩٦/٣). والقراءة المذكورة هي قراءة ابن عامر الشامي. ينظر: السبعة في القراءات (ص ٢٧٠).

## المطلب الثاني

### ضوابط وآداب في توجيه أقوال المفسرين

بعد أن ذكرنا الأسس التي يقوم عليها منهج توجيه أقوال المفسرين؛ نتناول في هذا المطلب معالم في ضوابط التوجيه، وإشارات إلى بعض آدابه، مما ينبغي للموجه الالتزام بها لتعينه على استنهاض الفكر، واستفراغ الجهد، وبذل الطاقة للوصول إلى خبايا تلك الأقوال، ومقاصد قائلها. وبالله التوفيق.

**أولاً: الإلمام بالعلوم التي يُعتمد عليها في توجيه أقوال المفسرين:**

لا شك أن علم التفسير - الذي هو بيان معاني كلام الله ﷻ - يحتاج إلى علوم ينبغي للمفسر أن يلمَّ بها حتى يصح له أن يفسر كلام الله ﷻ<sup>(١)</sup>؛ كذلك من يتصدى لتوجيه كلام المفسرين لا بد أن يتوفر لديه قدر زائد على تلك العلوم، حتى يتمكن من الغوص في معاني أقوال المفسرين، واستنباط الأصول التي قامت عليها، وهي علوم كثيرة، ولكن من خلال ما تقدم من أصول توجيه أقوال المفسرين وأساسه - لا سيما مستندات التفسير - يمكننا إجمال تلك العلوم فيما يلي:

- ١ - علوم القرآن، وخصوصاً القراءات.
  - ٢ - السنة النبوية.
  - ٣ - أقوال السلف في التفسير وأساليبهم في التعبير عنه.
  - ٤ - علوم اللغة العربية بأنواعها من أصول لغة ونحو واشتقاق وبلاغة.
  - ٥ - التاريخ: من أحوال نزول القرآن (ويتضمن زمن النزول ومكانه، وسبب النزول، وقصص الآي وأحوال وأخبار من نزل عليهم القرآن من العرب) والإسرائيليات، وقصص القرآن عموماً.
- وكلما ازداد المرء تضرعاً في هذه العلوم كان أعظم توفيقاً في توجيه

(١) ينظر في بيانها: التحرير في أصول التفسير (ص ٢٢٣).

أقوال المفسرين، وأكثر دقة في بيان مقاصد قائلها، وأصولها التي بُنيت عليه. وكما أن أكبر مصادر التفسير هو اللغة العربية كما هو معلوم؛ يمكننا القول أيضاً أن أبرز تلك العلوم وأكثرها حاجة إليه في توجيه أقوال المفسرين هو علوم اللغة العربية بأنواعها، وأغلب توجيه أقوال المفسرين مبني عليها كما تقدم في كثير من الأمثلة التي أوردناها.

ومن هنا من تصدى لتوجيه أقوال المفسرين لا بد أن يكون متمكناً فيها حتى يتهيأ تخريج الأقوال ومعرفة أصولها بدقة، ولنا أمثلة جلية في كبار المفسرين المحققين الذين كانوا أيضاً من كبار أهل اللغة كالطبري (ت ٣١٠هـ) وابن عطية (ت ٥٤٢هـ) وأبي حيان (ت ٧٤٥هـ).

كذلك لعلم القراءات أهمية كبرى في هذا الباب، خصوصاً القراءات الشاذة؛ فالمفسر يحتاج إلى الاطلاع على ما حُكي من قراءات منسوبة لقراء السلف، وربما احتاج إلى الوقوف على بعض ما نُسخت تلاوته أو تركت القراءة به في الجمع العثماني؛ لما قد يتعلق به قول من أقوال المفسرين.

بل ربما انتقد عدد من المحررين من المفسرين تفسير أحد السلف وعَدَّوه غريباً شاذاً، فيجد أصله مفسرٌ آخر ويبيِّن وجهته، ويكشف الغرابة عنه من خلال الاستناد إلى القراءات الشاذة؛ كما وقع من انتقاد ابن جرير (ت ٥٤٢هـ) وابن كثير (ت ٧٧٤هـ) تفسير مجاهد (ت ١٠٢هـ)؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨]، حيث قال في معنى ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾: (محمد ﷺ، مُؤْتَمَنٌ عَلَى الْقُرْآنِ). وقد بيَّن ابن جرير (ت ٣١٠هـ) تأويل الآية على قول مجاهد بقوله: (تأويل الكلام على ما تأوله مجاهد: وأنزلنا الكتاب مُصَدِّقًا لِمَا قَبْلَهُ إِلَيْكَ، مُهَيْمِنًا عَلَيْهِ. فيكون قوله: ﴿مُصَدِّقًا﴾ حالاً من ﴿الْكِتَابِ﴾، وبعضاً منه، ويكون التصديق من صفة ﴿الْكِتَابِ﴾، والمهيمن حالاً من الكاف التي في ﴿إِلَيْكَ﴾، وهي كناية عن ذِكْرِ اسم النبي ﷺ، والهاء في قوله: ﴿عَلَيْهِ﴾ عائدة على الكتاب<sup>(١)</sup>.

(١) تفسير الطبري (٨/٤٩٠).

ثم انتقد ذلك مستنداً إلى السياق، فقال: (وهذا التأويل بعيدٌ من المفهوم في كلام العرب؛ بل هو خطأ؛ وذلك أن المهيمن عطفٌ على المصدق، فلا يكون إلا من صفة ما كان المصدق صفةً له. ولو كان معنى الكلام ما رُوي عن مجاهد ل قيل: وأنزلنا إليك الكتاب مصدقاً لما بين يديه من الكتاب مهيمناً عليه... (١)).

وكذا استشكل ابنُ كثير (ت ٧٧٤هـ) تفسير مجاهد فقال: (صحيح في المعنى، ولكن في تفسير هذا بهذا نظر، وفي تنزيله عليه من حيث العربية أيضاً نظر)، ثم ذكر انتقاد ابن جرير له (٢).

وقد علّق ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) على انتقاد ابن جرير لقول مجاهد (ت ١٠٢هـ)، بقوله: «غَلَطَ الطبري رَحِمَهُ اللهُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ عَلَى مَجَاهِدٍ؛ فَإِنَّهُ فَسَّرَ تَأْوِيلَهُ عَلَى قِرَاءَةِ النَّاسِ: ﴿وَمُهَيْمِنًا﴾ بِكَسْرِ الْمِيمِ الثَّانِيَةِ، فَبَعَدَ التَّأْوِيلَ، وَمَجَاهِدٌ رَحِمَهُ اللهُ إِنَّمَا يَقْرَأُ هُوَ وَابْنُ مَحِيصَنٍ ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾ بِفَتْحِ الْمِيمِ الثَّانِيَةِ، فَهُوَ بِنَاءُ اسْمِ الْمَفْعُولِ، وَهُوَ حَالٌ مِّنْ ﴿أَلَكْتَبِ﴾ مَعْطُوفَةٌ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿مُصَدِّقًا﴾، وَعَلَى هَذَا يَتَجَهَّزُ أَنَّ الْمُؤْتَمَنَ عَلَيْهِ هُوَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَ﴿عَلَيْهِ﴾ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ عَلَى تَقْدِيرِ أَنَّهَا مَفْعُولٌ لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، هَذَا عَلَى قِرَاءَةِ مَجَاهِدٍ (٣).

## ثانياً: تحرير موضع الإشكال وسببه:

كثيراً ما يكون توجيه الأقوال مُتَرْتَّبٌ عَلَى إِشْكَالٍ فِي فَهْمِ مَعْنَاهَا، سِوَاهُ ظَهَرَ ذَلِكَ الْإِشْكَالُ أَوْ دَقٌّ، وَسِوَاهُ كَانَ الْإِشْكَالُ حَقِيقِيًّا مِمَّا اسْتَشْكَلَهُ الْمَوْجَّهُ أَوْ غَيْرُهُ، أَوْ كَانَ إِيرَادًا يورده الموجه على التفسير ليقويه بنفي المآخذ عليه، وتبرئة ساحته.

والاستشكال أمر نسبي يتفاوت بحسب أفهام الناس، فربَّ قولٍ مشكَلٍ مستغربٍ عند شخص هو ظاهرٌ واضح المعنى عند آخر، قال الدهلوي

(١) تفسير الطبري (٨/٤٩١).

(٢) تفسير ابن كثير (٣/١٢٨).

(٣) تفسير ابن عطية (٣/١٨٣).

(ت ١١٧٦هـ): (ولما كانت عقول القراء للكتاب ومداركهم ليست في مرتبة واحدة، فلذلك يختلف التوجيه للمبتدئين عن التوجيه للمنتهين، وكثير مما يصعب فهمه ويدق إدراكه يشعر به المنتهي، ويحتاج إلى حلّه، ويبقى المبتدئ في غفلة عنه، ولا يحسّ به؛ بل لا يستطيع أن يحيط به ويدركه حق إدراكه، وهنالك كثير من الكلام يستصعبه المبتدئ ولا يحصل في ذهن المنتهي شيء من الصعوبة)<sup>(١)</sup>.

وهو نابع عن أسباب عدة، تختلف باختلاف مدى معرفة الأصل الذي بُني عليه القول، لذا ينبغي تحرير موضع الإشكال وبيان سببه حتى يمكن توجيهه بدقة، ويكون ذلك بالنظر لمعنى الآية العام والمراد فيها وسياقها، ثم استبانة خلاف قول المفسر لذلك. قال الدهلوي (ت ١١٧٦هـ): (ولا يمكن أن يؤدي حق التوجيه للمواضع الصعبة؛ حتى يُبين وجه الصعوبة وسببها بيانًا شافيًا، ثم يُفصل القول في حلّها وتيسيرها، ثم يوزن ذلك القول وزنًا عادلاً)<sup>(٢)</sup>.

وأسباب استشكال أقوال المفسرين كثيرة، لعل من أبرزها ما يلي:

١ - توهم مخالفة القول لظاهر معنى الآية: تقدم أن تفسير السلف تميز بالاختصار، أو العدول من تفسير اللفظ بالمعنى الظاهر المباشر إلى أسلوب آخر لغرض مهم يفيد معنى زائدًا، ومن هنا قد يتوهم البعض أن تفسير أحدهم مخالف لظاهر لفظ الآية ومباين لدلالته الأصلية. ولكن من عرف أساليب التفسير عندهم وطرق تعبيرهم عنه لم يستشكّلها، وأمكّنه بيان وجهتها وصحتها وعدم معارضتها لتفسير الآية الظاهر المباشر، ومن أبرز تلك الأساليب التي ربما توقع من يجهلها في هذا الإشكال: التفسير بلازم اللفظ، وقد تقدم الحديث عنه وذكر أمثلته، وبيان أهمية معرفة أساليب السلف في التعبير عن التفسير، وما يتسبب الجهل بها من إشكالات توهم مخالفة المعنى، وتعدد الأقوال مع أنها متفقة في الأصل = في المطلب السابق.

(١) الفوز الكبير في أصول التفسير (ص ١٨٦).

(٢) الفوز الكبير في أصول التفسير (ص ١٨٨).

٢ - توهم تخصيص القول لعموم الآية: أيضاً من أبرز أسباب استشكال أقوال السلف: توهم تخصيص أقوالهم لعموم الآية، وهو أيضاً ناتج عن الجهل بطريقتهم في التفسير على المعنى، وطرق تعبيرهم عنه، ومن أبرز تلك الطرق التي ربما أوهمت تخصيصهم لعموم الآية: التفسير بالمثال، والتفسير بجزء المعنى. قال الزركشي (ت٧٩٤هـ): (وكثيراً ما يذكر المفسرون شيئاً في الآية على جهة التمثيل لما دخل في الآية، فيظن بعض الناس أنه قصر الآية على ذلك)<sup>(١)</sup>. وقد تقدم الحديث عنه وذكر أمثله في المطلب السابق.

٣ - دعوى مخالفة تفسير اللفظ للغة العرب: وقد تقدم مثال ذلك في تفسير المتكأ من قوله تعالى: ﴿وَأَعَدَّتْ لَهْنَ مَثَكَا﴾ [يوسف: ٣١] وتعقب أبي عبيد (ت٢٢٤هـ) لأبي عبيدة (ت٢٠٩هـ)، وكذلك ما أورده ابن القيم (ت٧٥١هـ) في تفسير قوله تعالى: ﴿فِي سِدْرٍ مَّخْضُودٍ﴾ [الواقعة: ٢٨]، حيث قال: (وقالت طائفة: المخضود هو الموقر حملاً<sup>(٢)</sup>)، وأنكر عليهم هذا القول وقالوا لا يُعرف في اللغة الخضد بمعنى الحمل، ولم يُصب هؤلاء الذين أنكروا هذا القول؛ بل هو قول صحيح وأربابه ذهبوا إلى أن الله ﷻ لما خضد شوكه وأذبه وجعل مكان كل شوكه ثمرة أوقرت بالحمل...)<sup>(٣)</sup>.

ومن المناقشات النفيسة في هذا الباب بين فارسي ميدان التوجيه ابن جرير (ت٣١٠هـ) وابن عطية (ت٥٤٢هـ)، ما ورد عن مجاهد (ت١٠٢هـ) في تفسير لقوله تعالى: ﴿وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [الكهف: ٢٩] قال: (مجتمعا)<sup>(٤)</sup>. فقد انتقده ابن جرير (ت٣١٠هـ) مستنداً إلى اللغة فقال: (ولست أعرف الارتفاق بمعنى الاجتماع في كلام العرب، وإنما الارتفاق: افتعال، إما من

(١) البرهان في علوم القرآن (١٧٧/٢).

(٢) قال بذلك سعيد بن جبیر ومجاهد والضحاك وغيرهم. ينظر/ تفسير الطبري (٣٠٨/٢٢ - ٣٠٩).

(٣) حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح (ص١٦٦). وينظر: التحرير في أصول التفسير (ص١٣٣). موسوعة التفسير المأثور (٢٢٢/٢١).

(٤) أخرجه ابن جرير الطبري (٢٥٣/١٥)، وعزاه السيوطي في الدر (٥٣٣/٩) إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم.

المرفق، وإما من الرِّفق<sup>(١)</sup>. أما ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) فقد وجَّهه مستندًا إلى اللغة بقوله: (كأنه ذهب بها إلى موضع الرِّفاقة، ومنه الرفقة، وهذا كله راجع إلى الرِّفق). ثم علَّق ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) على انتقاد ابن جرير (ت ٣١٠هـ) بقوله: (والقول بيِّن الوجه)<sup>(٢)</sup>.

### ثالثًا: عدم المسارعة لانتقاد أقوال المفسرين:

ينبغي لمن استشكل قولًا لأحد المفسرين ألا يسارع لانتقاده، أو يبادر لوصفه بالشذوذ والغرابة، قبل أن ينظر في أسسه وأصوله، ويدرس ما احتف به من ملابسات وقرائن، ويستشف ما ارتبط به من ظروف أثرت فيه، حتى يصل إلى صورة متكاملة له، يمكنه من خلالها بيان وجهته، ومقصد قائله، والأساس الذي بُني عليه قوله، ومن ثمَّ يخلص للحكم عليه بعد أن يستنفد الجهد في ذلك، وبهذا يصون نفسه عن تضعيف ما ليس بضعيف، ويصرفها عن انتقاد ما قد يكون الحق فيه مع مَنْ انتقده، والصواب مع مَنْ خالفه<sup>(٣)</sup>.

### رابعًا: بلوغ مرحلة الإتقان لفن توجيه أقوال المفسرين:

النبوغ في أي علم والتمكن فيه وبلوغ إتقانه إنما يحصل باجتماع المعارف والمهارات، ومن هنا يمكننا القول: إن إتقان فن توجيه أقوال المفسرين يمر عبر ثلاث خطوات، ويتحقق من خلال ثلاثة جوانب:

١ - معارف مكتسبة: وهي الأسس السابقة في المطلب الأول، والعلوم التي يُعتمد عليها فن التوجيه الوارد في أول هذا المطلب.

٢ - ملكة ذهنية ثابتة، وزيادة في العقل والفهم: وذلك أن فن التوجيه يعتمد على الاستنباط، وطول التأمل في القول المفتقر للتوجيه، ودوام النظر في أسسه وخفاياه، وإجهد الذهن في أصوله وخباياه.

(١) تفسير الطبري (٢٥٣/١٥).

(٢) تفسير ابن عطية (٦٠٢/٥).

(٣) ينظر: الصناعة النقدية في تفسير ابن عطية (ص ٨٣).

٣ - ممارسة توجيه أقوال المفسرين واعتياده: لأنه في جانبه العملي مهارة عقلية، تقوى وتشتد بالدربة والاعتياد، وكثرة النظر في مصادر توجيهات أقوال المفسرين ومطابقتها<sup>(١)</sup>، ومن ثم محاكاتهم في ذلك، حتى يسهل عليه ويتمكن فيه.

### خامساً: التجرد في توجيه أقوال المفسرين مع سلامة القصد:

ينبغي لمن تصدى لتوجيه أقوال المفسرين أن يتجرد للحق، ويكون منصفاً سليم القصد، مراده بيان مقصد صاحبه منه ووجهة كلامه، دون التكلف في ذلك لتصحيحه مع ظهور خطئه، أو الاعتساف فيه لإبطاله مع وضوح صوابه.

بل إن مرحلة انتقاد القول وتفنيده إن ظهر ضعفه ابتداء = تستدعي اعتناءً أعظم بفهمه قبل رده، واهتماماً أكبر ببيان وجهه قبل نقضه؛ لأن (من حقّ الناقض لكلام غيره أن يفهمه أولاً، ويعرف ما قصد به ثانياً، ويتحقق معنى مقالته، ويتبين فحوى عبارته؛ فأما لو جمع بين عدم الفهم لقصد، والمؤاخذه له بظاهر قوله = كان كمن رمى فأشوى، وخبط خبط عشوا، ثم إن نسب إليه قولاً لم يعرفه، وحمّله ذنباً لم يقترفه؛ كان ذلك زيادة في الإفصا، وخلافاً لما به الله تعالى وصّى، قال تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ﴾ [الأعراف: ٢٩]، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨]<sup>(٢)</sup>.

فالاعتدال والإنصاف في التوجيه هو منهج أهل الحق من أئمة المفسرين، سواء كان ذلك لقول موافقٍ أو مخالفٍ، دون إفراط ولا تفريط، كما سيأتي من أمثلة في الضابط التالي.

(١) وقد تقدم بيان أبرزها في آخر المبحث الأول.

(٢) من كلام جمال الدين الهادي بن إبراهيم ابن الوزير، أخي محمد بن إبراهيم ابن الوزير العلامة المشهور صاحب كتاب «العواصم والقواصم»، أورده في كتابه الذي سماه «الجواب الناطق بالحق اليقين الشافي لصدور المتقين» راداً فيه على من انتقد أخاه وشنع عليه في شيء من عقيدته. ينظر: مقدمة تحقيق كتاب العواصم والقواصم، لابن الوزير (١/٣٨ - ٤٠).



أما ترك الإنصاف، والميل عن الاعتدال، والانحراف عن الحق، فهو خلاف منهج أهل الحق؛ لأنه يوقع في الظلم والاعتداء من جهة، وفي موافقة المبتدعة والتأويل المذموم الذي مبعثه الهوى والميل لقول ما من جهة أخرى.

### سادساً: توجيه الأقوال لا يقتضي تصحيحها وقبولها:

تقدم في أهمية توجيه أقوال المفسرين أن الغرض من توجيه القول التفسيري هو بيان وجهته، ومقصد قائله منه وحجته، وإيضاح الأساس الذي استند إليه، ولا يعني ذلك بحال قبوله وترجيحه على غيره؛ بل ربما كان القول غريباً شاذاً مرجوحاً ضعيفاً واضح الضعف من ظاهر لفظ الآية، فيلتبس الموجه له وجهته وعلّة القول به، ومستند قائله فيه ليبين عذره وحجته، لا ليصحح قوله.

من ذلك: ما روي عن الحسن البصري (ت ١١٠هـ) في تفسير قوله تعالى: ﴿صَفْرَاءٌ فَاقِعٌ لَوْنُهَا﴾، قال: (سوداء شديدة السواد)<sup>(١)</sup>.

فقد وصف ابن عطية (ت ٥٤٢هـ) هذا القول بالشذوذ<sup>(٢)</sup>، ووصفه ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) بالغرابة<sup>(٣)</sup>. أما ابن جرير (ت ٣١٠هـ) فقد وجّه ابتداءً مستنداً إلى لغة العرب بقوله: (وأحسب أن الذي قال في قوله: ﴿صَفْرَاءٌ﴾؛ يعني به: سوداء، ذهب إلى قوله في نعت الإبل السود: هذه إبل صُفر، وهذه ناقة صفراء؛ يعني: بها سوداء. وإنما قيل ذلك في الإبل لأن سوادها يضرب إلى الصفرة). ثم انتقده مستنداً إلى اللغة والسياق، وبيّن أن وصف الأصفر بالفقوع، من الدليل البين على خطأ ذلك التأويل<sup>(٤)</sup>.

ومن هنا يمكننا القول: إن موقف الموجه في توجيه أقوال التفسير على

### أربعة مراتب:

(١) أخرجه ابن جرير (٩٣/٢)، وابن أبي حاتم (١٣٩/١). وعزاه السيوطي في الدر (٤١٢/١) إلى عبد بن حميد.

(٢) تفسير ابن عطية (٢٤٨/١).

(٣) تفسير ابن كثير (٢٩٩/١).

(٤) تفسير الطبري (٩٤/٢ - ٩٥). وينظر مثال آخر ما تقدم من توجيه ابن جرير لما نُسب لابن عباس من تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَيْتَهُ أُكْرِمَهُ﴾ [يوسف: ٣١] بمعنى: حُضِنَ.

١ - أن يكون القول مقبولاً صحيحاً راجحاً، فهذا أعلى أنواع التفسير الذي ينبغي العناية بتوجيهه، وقد مضت أمثلة كثيرة على ذلك.

٢ - أن يكون معناه صحيحاً لكنه مرجوح عند الموجه، مثاله ما تقدم من توجيه ابن جرير (ت ٣١٠هـ) تفسير ابن عباس (ت ٦٨هـ) رضي الله عنه لقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ الآية [البقرة: ٣١]، حيث وجهه وقواه مع أنه مرجوح عنده، علماً بأنه هذا هو الراجح عند كثير من أهل العلم كابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) وابن كثير (ت ٧٧٤هـ) وغيرهما<sup>(١)</sup>.

٣ - أن يكون معناه غريباً غير صحيح، لكن يمكن أن يلتبس وجهه ومقصد صاحبه وإن كان وجهاً ضعيفاً ظاهر الضعف مع انتقاده، نحو ما تقدم في توجيه ابن جرير (ت ٣١٠هـ) تفسير الحسن لقوله تعالى: ﴿صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْنُهَا﴾.

٤ - أن يكون معناه غريباً شديد الضعف ويتعذر توجيهه لبطلانه بمخالفته لنص من القرآن، أو السنة الصحيحة الصريحة، أو إجماع الأمة، فهنا يُنتقد القول ويُبين ضعفه دون تردد.

مثال ذلك: ما روي عن مجاهد (ت ١٠٢هـ) في تفسير قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾ [البقرة: ٦٥]، قال: (مُسَخَّتْ قُلُوبُهُمْ، وَلَمْ يُمَسِّخُوا قِرَدَةً، وَإِنَّمَا هُوَ مَثَلٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ لَهُمْ؛ مَثَلُ الْحِمَارِ يَحْمَلُ أَسْفَارًا)<sup>(٢)</sup>.

فقد انتقد ابن جرير (ت ٣١٠هـ) هذا القول بأن المسخ الوارد في الآية مسخٌ معنويٌّ وليس حقيقياً؛ وذلك لمخالفته ظاهر القرآن، والإجماع، والدلالات العقلية المُقتضية التصديق بهذا المسخ كما وجب علينا التصديق بما أخبر الله عنهم من عقوباته لهم. قال ابن جرير (ت ٣١٠هـ): (وهذا القول الذي قاله مجاهد قولٌ لظاهر ما دلَّ عليه كتابُ الله مخالفٌ، وذلك أن الله أخبر في كتابه أنه جعل منهم القِرَدَةَ والخنازيرَ وعبدَ الطاغوت،... هذا مع خلاف قول

(١) ينظر: موسوعة التفسير المأثور (٢/٢٣٥، ٢٣٦).

(٢) أخرجه ابن جرير (٢/٦٥)، وابن أبي حاتم (١/١٣٣).

مجاهدٍ قولٍ جميع الحجة التي لا يجوز عليها الخطأ والكذب فيما نقلته مجمعةً عليه، وكفى دليلاً على فساد قولٍ إجماعها على تخطئته<sup>(١)</sup>. ويفهم نحوه أيضاً من كلام ابن عطية (ت ٥٤٢هـ)<sup>(٢)</sup>.

وهنا ينبغي للموجه التنقيب عن الظروف والملابسات التي احتقت بالقول، وأوصلته إلى هذه الدرجة؛ كضعف السند، أو وهم الناقل، أو تصحيف الناسخ، ومن ثمَّ بيان أن الضعف أو التحريف قد يكون طارئاً من قبَل النقلة، وفي هذا إنصاف لصاحب التفسير، وذُبُّ عنه، وبيان أن ذاك التفسير الباطل لا يصح عنه، وقد تقدم مثال لذلك.

فإذا استفرغ الموجه جهده في البحث عن تخريج للقول وبدا له صحة سنده ونقله ساغ له حينئذ انتقاده وتضعيفه دون تجريح للقائل أو تشنيع عليه؛ كصنيع ابن كثير (ت ٧٧٤هـ) مع تفسير مجاهد (ت ١٠٢هـ) السابق، حيث قال بعد أن ذكر مروياته: (وهذا سند جيد عن مجاهد، وقول غريب خلاف الظاهر من السياق في هذا المقام وفي غيره، قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ مِّنْ ذَلِكَ مُّؤَبَّةً عِنْدَ اللَّهِ مِّنْ لَّعْنَةِ اللَّهِ وَعَظْبِ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ﴾ الآية [المائدة: ٦٠])<sup>(٣)</sup>.

ختاماً: هذا ما تيسر للخاطر المكدود، ضمن هذا المجال المحدود، من دراسة صناعة توجيه أقوال المفسرين، وتأصيل معالم هذا الفن، وأسأل الله ﷻ أن ينفع بهذا العمل، وأن يجعله خالصاً صواباً، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين.

(١) تفسير ابن جرير (٢/٦٥ - ٦٦).

(٢) تفسير ابن عطية (١/٢٤٤).

(٣) تفسير ابن كثير (١/٢٨٩).



## فهرس المراجع

- ١ - الإلتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، لبنان، ١٣٩١هـ.
- ٢ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٦هـ.
- ٣ - الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، لبنان، ط١٥، ٢٠٠٢م.
- ٤ - إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: مشهور حسن سلمان، دار ابن الجوزي، الدمام، ط١، ١٤٢٣هـ.
- ٥ - باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن، بيان الحق النيسابوري، تحقيق: سعاد بابقي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٦ - البحر المديد في تفسير القرآن المجيد، ابن عجيبة الفاسي، تحقيق: أحمد عبد الله القرشي رسلان، الناشر: د. حسن عباس زكي، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ.
- ٧ - بدائع التفسير الجامع لما فسرہ الإمام ابن قيم الجوزية، جمع: يسري محمد السيد، دار ابن الجوزي، الدمام، ط١، ١٤٢٧هـ.
- ٨ - البرهان في علوم القرآن، للزركشي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩١هـ.
- ٩ - بغية المرتاد في الرد على المتفلسفة والقرامطة والباطنية، تقي الدين ابن تيمية، تحقيق: موسى الدويش، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٣، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ١٠ - تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، دار الكتب العلمية، لبنان. دون تاريخ.

- ١١ - تأويل مشكل القرآن، عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ١٢ - التبيان في أقسام القرآن، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- ١٣ - التحرير في أصول التفسير، د. مساعد بن سليمان الطيار، معهد الإمام الشاطبي بجدة، ط١، ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م.
- ١٤ - التحرير والتنوير، للطاهر ابن عاشور، نشر الدار التونسية.
- ١٥ - التعريفات، للشريف الجرجاني التعريفات، ت: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
- ١٦ - تفسير ابن جزي «التسهيل لعلوم التنزيل»، محمد بن أحمد ابن جزي الكلبي الغرناطي، تحقيق: د. عبد الله الخالدي، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- ١٧ - تفسير ابن أبي حاتم «تفسير القرآن العظيم»، عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، المملكة العربية السعودية، ط٣، ١٤١٩هـ.
- ١٨ - تفسير ابن عطية «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز»، أبو محمد عبد الحق بن غالب ابن عطية الأندلسي المحاربي، تحقيق: الرحالة الفاروق وآخرين، وزارة الأوقاف القطرية، ط٢، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ١٩ - تفسير ابن كثير «تفسير القرآن العظيم»، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٢٠ - تفسير أبي حيان الأندلسي «البحر المحيط في التفسير»، ت: عادل عبد الموجود ورفيقه، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
- ٢١ - تفسير البغوي «معالم التنزيل في تفسير القرآن»، الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر وزميلاه، دار طيبة، الرياض، ط٤، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ٢٢ - تفسير البيضاوي «أنوار التنزيل وأسرار التأويل»، ناصر الدين عبد الله بن عمر الشيرازي البيضاوي، تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.

- ٢٣ - تفسير الثعالبي «الجواهر الحسان في تفسير القرآن»، عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، تحقيق: محمد علي معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
- ٢٤ - تفسير الثعلبي «الكشف والبيان عن تفسير القرآن»، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، تحقيق: أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ٢٥ - تفسير الخازن «لباب التأويل في معاني التنزيل»، علاء الدين علي بن محمد الشيحي، المعروف بالخازن، تصحيح: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.
- ٢٦ - تفسير الرازي «مفاتيح الغيب = التفسير الكبير»، محمد بن عمر التيمي الرازي المعروف بفخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ط٣، ١٤٢٠هـ.
- ٢٧ - تفسير الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب، جامعة طنطا، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- ٢٨ - تفسير السمرقندي «بحر العلوم»، أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي، تحقيق: د. محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت.
- ٢٩ - تفسير الشربيني «السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير»، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، مصورة عن طبعة بولاق (الأميرية)، القاهرة.
- ٣٠ - تفسير الشوكاني «فتح القدير»، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.
- ٣١ - تفسير شيخ الإسلام ابن تيمية الجامع لكلام ابن تيمية في التفسير، جمع وتحقيق وتعليق: إياد بن عبد اللطيف القيسي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط١، ١٤٣٢هـ.
- ٣٢ - تفسير الطبري «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ.

- ٣٣ - تفسير العز بن عبد السلام «تفسير القرآن»، عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن السلمي الدمشقي، تحقيق: د. عبد الله بن إبراهيم الوهبي، دار ابن حزم، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
- ٣٤ - تفسير غريب القرآن، عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- ٣٥ - تفسير القاسمي «محاسن التأويل»، محمد جمال الدين القاسم، تحقيق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
- ٣٦ - تفسير القرطبي «الجامع لأحكام القرآن»، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- ٣٧ - التفسير اللغوي، د. مساعد بن سليمان الطيار، دار ابن الجوزي، الدمام، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- ٣٨ - تفسير الماتريدي «تأويلات أهل السنة»، محمد بن محمد بن محمود أبو منصور الماتريدي، تحقيق: مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٦هـ.
- ٣٩ - تفسير الماوردي «النكت والعيون»، علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٤٠ - تفسير مقاتل بن سليمان، ت: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث، بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ.
- ٤١ - تفسير المنار «تفسير القرآن الحكيم»، محمد رشيد رضا القلموني الحسيني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.
- ٤٢ - تفسير النسفي «مدارك التنزيل وحقائق التأويل»، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، تحقيق: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٤٣ - تفسير النيسابوري «غرائب القرآن و رغائب الفرقان»، نظام الدين الحسن بن محمد القمي النيسابوري، تحقيق: زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ.
- ٤٤ - توجية الإمام الطبري لما أشكل من أقوال السلف في التفسير، جمعاً ودراسة: صالح بن سعود بن عبد الله العبد اللطيف، رسالة دكتوراه بالجامعة الإسلامية بالمدينة (غير مطبوعة).



- ٤٥ - توجيه مشكل القراءات العشرية الفرشية لغةً وإعرابًا وتفسيرًا، د. عبد العزيز بن علي الحربي، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ.
- ٤٦ - التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين عبد الرؤوف بن علي المناوي، عالم الكتب، القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٤٧ - جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.
- ٤٨ - حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، شمس الدين ابن قيم الجوزية، مطبعة المدني، القاهرة. د. ت.
- ٤٩ - الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للسيوطي، تحقيق: د. عبد الله التركي، دار هجر، مصر، ط١، ١٤٢٤هـ.
- ٥٠ - دستور العلماء «جامع العلوم في اصطلاحات الفنون»، للقاضي عبد النبي الأحمد نكري، عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحوص، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٥١ - الزيادة والإحسان في علوم القرآن، لابن عقيلة المكي، تحقيق: مجموعة باحثين في رسائل علمية في جامعة الإمام محمد بن سعود، مركز تفسير، الرياض، ط٢، ١٤٣٦هـ.
- ٥٢ - السبعة في القراءات، أبو بكر بن مجاهد البغدادي، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٤٠٠هـ.
- ٥٣ - سنن الترمذي، أبو عيسى الترمذي، ت: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي.
- ٥٤ - الصَّحاح «تاج اللغة وصحاح العربية»، للجوهري، ت: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ.
- ٥٥ - صحيح البخاري، لأبي عبد الله إسماعيل بن إبراهيم، مطبوع مع شرحه فتح الباري، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية، القاهرة، ط٣، ١٤٠٧هـ، وطبعة دار طوق النجاة، ت: محمد زهير الناصر، ط١، ١٤٢٢هـ.
- ٥٦ - صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٥٧ - الصناعة النقدية في تفسير ابن عطية، د. محمد صالح محمد سليمان. (نسخة من الأصل المرقوم بالحاسب الآلي).

- ٥٨ - الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٠٨هـ.
- ٥٩ - العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم ابن الوزير، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ٦٠ - فتح البيان في مقاصد القرآن، صديق حسن خان القنوجي، عني بطبعه وقدم له وراجعه: عبد الله بن إبراهيم الأنصاري، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٦١ - فصول في أصول التفسير، د. مساعد بن سليمان الطيار. دار ابن الجوزي، الدمام.
- ٦٢ - فضائل القرآن، أبو عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: مروان العطية وآخرين، دار ابن كثير، دمشق، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ٦٣ - الفوز الكبير في أصول التفسير، ولي الله الدهلوي، عرّبته من الفارسية: سلمان الحسيني الندوي، دار الصحوة، القاهرة، ط٢، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.
- ٦٤ - القاموس المحيط، مجد الدين الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط٨، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٦٥ - كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد بن علي التهانوي، تحقيق: د. علي دحروج، نقل النص الفارسي إلى العربية، د. عبد الله الخالدي، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.
- ٦٦ - الكلبيات، أبو البقاء الكفوي، تحقيق: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٩هـ.
- ٦٧ - لسان العرب، لابن منظور، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- ٦٨ - مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنى، ت: محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- ٦٩ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين الهيثمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المأمون للتراث.
- ٧٠ - مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

- ٧١ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت. د. ت.
- ٧٢ - المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، دار الدعوة. د. ت.
- ٧٣ - المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان داودي، دار القلم، دمشق بيروت، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ٧٤ - مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، جلال الدين السيوطي، تحقيق: د. محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، القاهرة، مصر، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- ٧٥ - مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٧٦ - مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين ابن تيمية الحراني، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٠م.
- ٧٧ - موسوعة التفسير المأثور، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٣٩هـ - ٢٠١٧م.
- ٧٨ - ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، ط١، ١٣٨٢هـ - ١٩٦٣م.
- ٧٩ - الوسيط في تفسير القرآن المجيد، للواحدي، تحقيق: عادل عبد الموجود، وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.



## صِنَاعَةُ التَّجْدِيدِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ

د. محمد بن عبد الرحمن الطاسان<sup>(١)</sup>

- 
- (١) حاصل على الماجستير في القرآن وعلومه، وكان عنوان الأطروحة: (المصاحف المنسوبة للصحابة رضي الله عنهم والرد على الشبهات المثارة حوله) وصدرت عن دار التدمرية ١٤٣٣هـ، والدكتوراه في القرآن وعلومه وكان عنوان الأطروحة: (قراءات الصحابة رضي الله عنهم وأثرها في التفسير). صدر له:
- ١ - (الحافظ ابن أبي داود وكتابه المصاحف) نشر في دار الصمعي بالرياض.
  - ٢ - (تحقيق موقف الصحابي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من الجمع العثماني) صدر عن كرسي القرآن الكريم وعلومه، بجامعة الملك سعود.



## مُقَدِّمَةٌ

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين وإمام المرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد باتت دعوى التجديد في تفسير القرآن شغل عدد من الكتّبة والمحاضرين فألصق بعض منهم في بعض آيات القرآن معاني لا علاقة لها بآيات القرآن تحت دعوى التجديد في التفسير، ومتى ما أهملت ضوابط التجديد في التفسير فإن عواقبه وخيمة، وآثاره عكسية، ومآلها التشكيك والظعن في القرآن وقديسيته، سواء أقصد هذا الأمر أم لا؟

فنتائج وآثار التخبط العلمي لا تفرق بين صاحب المقصد الحسن والمقصد السيئ، إنما هي نتائج حتمية، وسنة من سنن الله لا تتأخر متى ما وجدت أسبابها، من أجل هذا كان الحديث عن مفهوم التجديد في التفسير، وأهميته، ومجالاته، وضوابطه، أمر بالغ الأهمية تأصيلاً وتفريعاً، فكان هذا البحث: «صناعة التجديد في علم التفسير».

وقد انتظم بعد المقدمة بأربعة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم التجديد في التفسير.

المبحث الثاني: أهمية التجديد عموماً وفي علم التفسير خصوصاً.

المبحث الثالث: مجالاته في علم التفسير.

المبحث الرابع: ضوابط التجديد في التفسير.

وأسأله الله الإعانة والتسديد، وأن يجعله خالصًا لوجه، نافعًا لخلقه،  
وصلَّى الله وسلَّم على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



## المبحث الأول

### مفهوم التجديد في التفسير

مفهوم التجديد في التفسير مبني على ثلاثة أمور:

**الأمر الأول:** معنى التجديد لغة، فمادة التجديد وهي الجيم والذال تدور حول (أصول ثلاثة: الأول العظمة، والثاني الحظ، والثالث القطع)<sup>(١)</sup>، والقطع هو المعنى الذي له ارتباط بمعنى التجديد في التفسير؛ فقطع كل ما علق بالتفسير مما لا علاقة له فيه هو من تجديده وإعادته جديدًا كما نشأ.

**الأمر الثاني:** أن التجديد لا يكون إلا عند حدوث الخلق والدروس<sup>(٢)</sup>؛ فالجديد نقيض الخلق<sup>(٣)</sup>، قال ﷺ: «إن الإيمان ليخلق في جوف أحدكم كما يخلق الثوب الخلق، فسلوا الله أن يجدد الإيمان في قلوبكم»<sup>(٤)</sup>، وقال حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: (يُدْرُسُ<sup>(٥)</sup> الإسلامَ كما يُدْرُسُ وشي<sup>(٦)</sup> الثوبِ..)<sup>(٧)</sup>، ولذا أخبر النبي ﷺ: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من

(١) مقاييس اللغة (١/٤٠٦).

(٢) فتاوى ابن تيمية (١٨/٢٩٧).

(٣) الصحاح (٢/٤٥٤)، (٤/١٤٧٢)، ومقاييس اللغة (٢/٢١٤)، وتاج العروس (٢٥/٢٥٥).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٤/٦٩ رقم: (١٤٦٦٨)، والحاكم في المستدرک (١/٢١٧ - دار التأصيل -، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه، والحديث في السلسلة الصحيحة رقم: (١٥٨٥).

(٥) «درس الشيء والرسم يدْرُسُ دَرْوَسًا - بالضم - عفا، ودْرَسَتْه الريح دَرْوَسًا محته». تاج العروس (١٦/٦٤).

(٦) «الوشي نقش الثوب». تاج العروس (٤٠/٢٠١).

(٧) أخرجه ابن ماجه - مرفوعًا - رقم: (٤٠٤٩)، والبخاري - مرفوعًا - رقم: (٢٨٣٨) وقال: «وهذا الحديث قد رواه جماعة عن أبي مالك، عن ربعي، عن حذيفة رضي الله عنه موقوفًا، ولا نعلم أحدًا أسنده إلا أبو كريب عن أبي معاوية»، والحديث في السلسلة الصحيحة رقم: (٨٧).

يجدد لها دينها»<sup>(١)</sup>.

**الأمر الثالث:** أن التفسير الجديد هو تفسير القرآن كما فسره النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم ومن أخذ عنهم أصولاً وفروعاً<sup>(٢)</sup>، مع إظهاره ونشره كما كان في زمن النبوة، فمن مظاهر تجديده جعله ظاهراً منتشرًا كما كان في عهد النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم والتابعين.

وهو التفسير الجديد من حيث الزمن للصحابة رضي الله عنهم، وهو التفسير القديم أو الأول لزمنا، ومن هذا المعنى قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: (.. فعليكم بالهدي الأول)<sup>(٣)</sup>، وفي رواية: (.. وعليكم بالعتيق)<sup>(٤)</sup>، والعتيق «القديم الأول»<sup>(٥)</sup>.

**مفهوم التجديد في التفسير:** هو مداومة قطع كل ما لا علاقة له بالتفسير الجديد الوارد عن النبي ﷺ وصحابته رضي الله عنهم، ومن أخذ عنهم، كلما وقع دروس واندثار لشيء من أصوله أو فروعه، مع إبقائه ظاهراً منتشرًا.

ويدخل في (كل ما لا علاقة له بالتفسير) أنواعٌ عديدة: منها الفهم الخاطيء للآية، أو المخالف لتفسير السلف، والمناقض المبطل لتفسيرهم ونحوها.

والتجديد مفهومه عام فإنَّ (من) في قوله ﷺ: «.. من يجدد لها دينها» من صيغ العموم<sup>(٦)</sup>، قال ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ): (والأولى أن يحمل الحديث على العموم، فإن قوله ﷺ: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة

(١) أخرجه أبو داود رقم: (٤٢٩١)، والحديث في السلسلة الصحيحة رقم: (٥٩٩).

(٢) المراد بأصول التفسير؛ أي: مصادره وأدلته كما أشار إليها ابن أبي حاتم في مقدمة تفسيره (١/١١ - ١٢)، وابن تيمية في المقدمة (ص ٨٢ - ٨٤)، وقبلهما الطبري بإجمال واقتضاب (١/٨٨ - ٨٩)، والمراد بالفروع ما يقال في معنى الآيات.

(٣) السنَّة، للمرزوي رقم: (٨١).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف: (٢١٥٣٩)، والدارمي رقم: (١٤٦) و(١٤٧).

(٥) النهاية في غريب الحديث والأثر (٦/٢٦٤٩).

(٦) روضة الناظر (٢/٦٦٧).

من يجدد لها دينها» ولا يلزم منه أن يكون المبعوث على رأس المائة رجلاً واحداً، وإنما قد يكون واحداً، وقد يكون أكثر منه؛ فإن لفظه: (من) تقع على الواحد والجمع..<sup>(١)</sup>.

ويقول ابن كثير (ت ٧٧٤هـ): (والظاهر، والله أعلم، أنه يُعمّ حملة العلم العاملين به من كل طائفة، ممن عمله مأخوذ عن الشارع..)<sup>(٢)</sup>.

والتجديد بمفهومه العام كلُّ يشارك فيه، وكلُّ من شارك في نشر العلم وأحيا ما خفي على الناس يُعد مساهماً فيه إذا جاء به على الوجه المطلوب شرعاً، وأما إطلاق وصف المجدد في اصطلاح العلماء فلا يُطلق إلا على من كان في زمن اندرس فيه العلم والدين.

وبه يُعلم أن التجديد بمعناه الاصطلاحي يمنحه الله من شاء فلا يطلب أن يُوصف الإنسان بالمجدد بدلالة قوله ﷺ: «إن الله يبعث..»؛ فالواجب هو نشر العلم وبذله امتثالاً لقول النبي ﷺ: «بلغوا عني ولو آية»<sup>(٣)</sup> وغيره من النصوص.

والتجديد في التفسير في بعض آحاده قديم النشأة فحين عمد بعض الناس إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] فأخرجوها من سياقها وأنزلوها على من يحمل على العدو يبتغي الشهادة أو ليُبلي من نفسه فقالوا: يُلقى بيده إلى التهلكة، قال أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه: (إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما نصر الله نبيّه، وأظهر الإسلام قلنا: هلم نقيم في أموالنا ونصلحها، فأنزل الله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]؛ فالإلقاء بالأيدي إلى التهلكة أن نقيم في أموالنا ونصلحها وندع الجهاد)<sup>(٤)</sup>، فقطع رضي الله عنه ما علق في الأذهان من فهم خاطئٍ للآية وأظهر المعنى الجديد (الأول) لها.

(١) جامع الأصول (١١/٣٢٠ - ٣٢١).

(٢) البداية والنهاية (١٧/٣٢).

(٣) أخرجه البخاري رقم: (٣٤٦١) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود رقم: (٢٥١٢)، والترمذي رقم: (٢٩٧٢)، وقال: «هذا حديث حسن صحيح غريب»، وابن حبان في التقاسيم والأنواع رقم: (٤٢٧٨).

فهذا المثال وغيره حالات للتجديد في التفسير في بعض آحاده، تدل  
على قدم نشأته.

## المبحث الثاني

### أهمية التجديد عمومًا وفي علم التفسير خصوصًا

تكمن أهمية التجديد في الدين عمومًا وفي التفسير خصوصًا بمعرفة مدى خطورة الأثر المترتب على عدم التجديد حين خفاء الدين ودروسه، ويتجلى هذا الخطر بقول حذيفة بن اليمان رضي الله عنه - وروي مرفوعًا -: «يَدْرُسُ<sup>(١)</sup> الْإِسْلَامُ كَمَا يَدْرُسُ وَشْيُ<sup>(٢)</sup> الثَّوْبِ حَتَّى لَا يُدْرَى مَا صِيَامٌ وَلَا صَلَاةٌ وَلَا نَسْكَ وَلَا صَدَقَةٌ، وَلَيْسُرَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ ﷻ فِي لَيْلَةٍ، فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ، وَتَبْقَى طَوَائِفٌ مِنَ النَّاسِ، الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ، يَقُولُونَ: أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَنَحْنُ نَقُولُهَا..»<sup>(٣)</sup>، فهذه هي الحالة التي يكون عليها الناس عند فقدان التجديد في الدين لا يعرفون الصلاة والحج وهي من أركان دينهم.

أما عند فقدان التجديد في التفسير فالأمر أشد؛ كون القرآن مصدر المسلمين الأول في أمور دينهم ومتى ما اندرس العلم بالتفسير وبأصوله انعقد غمامٌ مجمعٌ للضلال، وأنتج أنواعًا من الانحراف في الاعتقاد والفهم للقرآن والعبادات والسلوك.

فكيف خرجت الخوارج واستباححت الدماء وقتلوا المسلمين وقاتلوهم إلا من سوء فهمهم للقرآن مع أنهم قصدوا اتباعه<sup>(٤)</sup>، قال ابن عمر رضي الله عنهما عن

(١) «درس الشيء والرسم يدرُسُ درُوسًا - بالضم - عفا، ودرسته الريح درُوسًا محته». تاج العروس (١٦/٦٤).

(٢) «الوشي نقش الثوب». تاج العروس (٤٠/٢٠١).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٣/٣٠، ٣١).

الخوارج: (انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار، فجعلوها على المؤمنين)<sup>(١)</sup>.

وكيف أرجأت المرجئة العمل عن الإيمان إلا أنهم اعتقدوا اعتقادًا غير ما أراد الله ورسوله فقالوا: إن الإيمان هو التصديق ثم حملوا قول الله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾ [يوسف: ١٧] ما لا يحتمل<sup>(٢)</sup>.

وحين أوغل بعض الظاهرية بالأخذ بظواهر الألفاظ فهموا من قول الله تعالى: ﴿فَأَنكحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَتِلْكَ وَرَبْعٌ﴾ [النساء: ٣]، جواز الجمع بين تسع من النساء قال القرطبي (ت ٦٧١هـ): (اعلم أن هذا العدد مثنى وثلاث ورباع لا يدل على إباحة تسع، كما قال من بعد فهمه للكتاب والسنة، وأعرض عما كان عليه سلف هذه الأمة، وزعم أن الواو جامعة، وعضد ذلك بأن النبي ﷺ نكح تسعًا، وجمع بينهن في عصمته، والذي صار إلى هذه الجهالة، وقال هذه المقالة الرافضة وبعض أهل الظاهر، فجعلوا مثنى مثل اثنين، وكذلك ثلاث ورباع، وذهب بعض أهل الظاهر أيضًا إلى أقبح منها، فقالوا: بإباحة الجمع بين ثمان عشرة، تمسكًا منه بأن العدل في تلك الصيغ يفيد التكرار والواو للجمع، فجعل مثنى بمعنى اثنين اثنين وكذلك ثلاث ورباع، وهذا كله جهل باللسان والسنة، ومخالفة لإجماع الأمة<sup>(٣)</sup>، إذ لم يسمع عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم ولا التابعين أنه جمع في عصمته أكثر من أربع...)<sup>(٤)</sup>.

وحين جرد أبو عبيدة (ت ٢١٠هـ) كتابه مجاز القرآن من الوارد عن النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم، ومن أخذ عنهم، وجرد الآيات عن سياقها، وفسرها بما ورد في لغة العرب لا غير = أنتج أنواعًا من التفسير تخالف الإجماع، وقد نص على أنه سلك هذا المسلك المخالف لتفسير السلف فحين قيل له: إن في كتابه مجاز القرآن خلاف تفسير الفقهاء<sup>(٥)</sup> قال: (هذا تفسير الأعراب

(١) صحيح البخاري (١٦/٩).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٨٩/٧).

(٣) ينظر: الإجماع في التفسير (ص ٢٥٠ - ٢٥٣).

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٣٣/٦).

(٥) أي: تفسير السلف من الصحابة رضي الله عنهم ومن أخذ عنهم من التابعين وتابعيه.

البوالين على أعقابهم، فإن شئت فخذهُ وإن شئت فذرهُ<sup>(١)</sup>؛ ولهذا قال أبو حاتم السجستاني (ت ٢٥٥هـ) عن أبي عبيدة: (إنه أخطأ وفسر القرآن على غير ما ينبغي)<sup>(٢)</sup>، وقال أيضًا عن كتابه: (وما يحل لأحد أن يقرأه إلا على شرط إذا مرَّ بالخطأ أن يبيِّنه ويغيِّره)<sup>(٣)</sup>.

ومن أمثلة ما خالف به أبو عبيدة (ت ٢١٠هـ) التفسير الوارد عن السلف تفسير قوله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمَحَابِّ أَنْ اللَّهُ يَبْشُرُكَ بِحَيِّ مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٣٩] حيث فسر ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾؛ أي: مصدقًا بكتاب من الله، مستدلًا بقول (العرب للرجل: أنشدني كلمة كذا وكذا؛ أي: قصيدة فلان وإن طالت)<sup>(٤)</sup>، وفسرها السلف بأن بـ ﴿بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾؛ أي: عيسى ﷺ<sup>(٥)</sup>، قال الطبري (ت ٣١٠هـ): (وقد زعم بعض أهل العلم بلغات العرب من أهل البصرة أن معنى قوله: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٣٩] بكتاب من الله، من قول العرب: أنشدني فلان كلمة كذا، يراد به قصيدة كذا، جهلاً منه بتأويل الكلمة، واجترأ على ترجمة القرآن برأيه)<sup>(٦)</sup>.

ومثله تفسيره قوله تعالى: ﴿إِذْ يُغَشِّكُمُ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ [الأنفال: ١١] قال أبو عبيدة: ﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ مجازه: يُفرغ عليهم الصبر وينزله عليهم فيثبتون لعدوهم<sup>(٧)</sup>، وهذا التفسير خلاف التفسير الوارد عن السلف حيث فسروا ﴿وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾؛ أي: اشتداد الرمل بالمطر<sup>(٨)</sup>، قال الطبري (ت ٣١٠هـ): (وقد زعم بعض أهل العلم

(١) طبقات النحويين واللغويين (ص ١٧٦).

(٢) طبقات النحويين واللغويين (ص ١٧٦).

(٣) طبقات النحويين واللغويين (ص ١٧٦).

(٤) مجاز القرآن (١/٩١).

(٥) ينظر: جامع البيان (٥/٣٧٠ - ٣٧٤)، وتفسير ابن كثير (٣/٥٤ - ٥٥).

(٦) جامع البيان (٥/٣٧٣ - ٣٧٤).

(٧) مجاز القرآن (١/٢٤٢).

(٨) ينظر: موسوعة التفسير بالمأثور (٩/٦٧٠ - ٦٧٢).

بالغريب من أهل البصرة، أن مجاز قوله: ﴿وَيُثِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ ﴿١١﴾ ويفرغ عليهم الصبر وينزله عليهم، فيثبتون لعدوهم. وذلك قول خلاف لقول جميع أهل التأويل من الصحابة رضي الله عنهم والتابعين، وحسب قول خطأ أن يكون خلافاً لقول من ذكرنا، وقد بينا أقوالهم فيه، وأن معناه: ويثبت أقدام المؤمنين بتليد المطر الرمل حتى لا تسوخ فيه أقدامهم وحوافر دوابهم<sup>(١)</sup>.

وفي تفسير الطبري (ت ٣١٠هـ) جملة من ذكر كلام أبي عبيدة (ت ٢١٠هـ) تصريحاً أو تلميحاً ومناقشته<sup>(٢)</sup>.

ولقد تسربت كثيرٌ من المعاني الخاطئة مما في كتاب «مجاز القرآن» لأبي عبيدة إلى من بعده من المفسرين فقد قرر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ) في تفسير قول الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَيِّجُ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [البقرة: ١٨٩]، أن معنى ﴿وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾؛ أي: وباشروا الأمور من وجوهها التي يجب أن تباشر عليها ولا تعكسوا<sup>(٣)</sup>، وقد حملوا الآية على الاستعارة<sup>(٤)</sup> وضرب الأمثال<sup>(٥)</sup>، وقد سبق أبو عبيدة الزمخشري إلى هذا المعنى فقال: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ البر هنا: في موضع البار، ومجازها: أي: اطلبوا البر من أهله ووجهه ولا تطلبوه عند الجهلة المشركين<sup>(٦)</sup>، والصواب في معنى الآية حملها على الحقيقة؛ كما ثبت بالنص؛ قال البراء بن عازب رضي الله عنه: (نزلت هذه الآية فينا كانت الأنصار إذا حجوا فجاءوا لم يدخلوا من قبل

(١) جامع البيان (١١/٦٨ - ٦٩).

(٢) وينظر: كتاب «أقوال أبي عبيدة في تفسير الطبري وموقفه منها».

(٣) الكشف - طبعة كلتكا - (١/١٣١)، و(١/٣٩٥) - طبعة العيكان -.

(٤) قال ابن جزي (ت ٧٤١هـ): «وقيل: المعنى ليس البر أن تسألوا عن الأهلة وغيرها مما لا فائدة لكم فيه، فتأتون الأمور على غير ما يجب، فعلى هذا البيوت وأبوابها وظهورها استعارة: يراد بالبيوت المسائل، وبظهورها السؤال عما لا يفيد، وأبوابها السؤال عما يحتاج إليه». التسهيل (١/٤١٢).

(٥) المحرر الوجيز (١/٦٩٤).

(٦) مجاز القرآن (١/٦٨).



أبواب بيوتهم، ولكن من ظهورها، فجاء رجل من الأنصار، فدخل من قبل بابه، فكأنه غير بذلك، فنزلت: ﴿وَلَيْسَ الذُّبُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الذُّبُّ مِمَّنْ آتَقَىٰ وَاتُّوْا الْبُيُوتَ مِنْ أَدْبَارِهَا﴾ [البقرة: 1٨٩] (١)، وهذا التفسير هو الوارد عن السلف (٢)، ولم يذكر الطبري (٣)، ولا البغوي (٤)، غيره.

وقرر الرازي (ت ٦٠٤هـ) ما قرره أبو عبيدة والزمخشري في معنى الآية، وقال عن حمل الآية على الحقيقة بأنه قولٌ (يطرق إلى الآية سوء الترتيب، وكلام الله منزه عنه) (٥)، فأبعد النُّجعة!

وحين انخلع أصحاب ما يسمى بالقراءة المعاصرة أو الجديدة للقرآن من تفسير القرآن بأصوله المعتمدة كتفسير القرآن بالقرآن وبالسنة ونحوها وأحدثوا أصولاً وقواعد جديدة آلت آراءهم إلى الزعم بحرية الصلاة على أي نحو (٦)، وعدم وجوب الزكاة التي هي ركن من أركان الإسلام (٧)، وحرية الاختيار بين الصوم أو إطعام مسكين (٨)، وادعوا أن جميع آيات القرآن نزلت بسبب! وأن

(١) أخرجه البخاري رقم: (١٨٠٣)، ومسلم رقم: (٣٠٢٦).

(٢) تعدد أقوال السلف في سبب عدم مجيء البيت من بابه إلى أربعة أقاويل - وكلها من حمل الآية على حقيقتها -، أصحابها ما جاء عن البراء بن عازب رضي الله عنه في الصحيحين وبه قال جمهور السلف، قال ابن الجوزي: «وفيما كانوا لا يدخلون البيوت من أبوابها لأجله أربعة أقوال: أحدها: أنهم كانوا يفعلون ذلك لأجل الإحرام قاله ابن عباس وأبو العالية والنخعي وقتادة وقيس النهشلي. والثاني: لأجل دخول الشهر الحرام قاله البراء بن عازب رضي الله عنه. والثالث: أن أهل الجاهلية كانوا إذا هم أحدهم بالشيء فاحتسب عنه لم يأت بيته من بابه حتى يأتي الذي كان هم به قاله الحسن. والرابع: أن أهل المدينة كانوا إذا رجعوا من عيدهم فعلوا ذلك رواه عثمان بن عطاء عن أبيه». زاد المسير (١/١٩٥).

(٣) جامع البيان (٣/٢٨٣ - ٢٨٩).

(٤) معالم التنزيل (١/٢١٢).

(٥) التفسير الكبير (٥/١٣٦)، وكأن الرازي يرى أن جمل الآية لا ترابط بينها إذا ما حُملت على الحقيقة، وقد ذكر القرطبي (ت ٦٧١هـ) الرابطة بينها فقال: «قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ الذُّبُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ اتصل هذا بذكر مواقيت الحج لاتفاق وقوع القضيتين في وقت السؤال عن الأهلة وعن دخول البيوت من ظهورها، فنزلت الآية فيهما جميعاً». الجامع لأحكام القرآن (٣/٢٣٣).

(٦) الإسلام بين الرسالة والتاريخ (ص ٦١ - ٦٣).

(٧) الإسلام بين الرسالة والتاريخ (ص ٦٣).

(٨) الإسلام بين الرسالة والتاريخ (ص ٦٤).

العبرة بخصوص السبب لا بعموم اللفظ! <sup>(١)</sup>. وهكذا حتى بدلوا دين الإسلام <sup>(٢)</sup>، وهذا أحدهم يقول: (إذا ما غضضنا النظر عن الإنتاج الفقهي الضخم الذي استنفد طاقة أجيال وأجيال من العلماء وعدنا إلى ما في القرآن من حثٍّ متواصل على الصلاة للاحظنا أنه تعمد عدم التنصيص على عدد الصلوات وكيفية بدءًا بالنية والطهارة والوضوء إلى الإقامة فالتكبير وقراءة الفاتحة وسورة أو آية أو مجموعة آيات والركوع والسجود والتحية مع اختلاف عدد الركعات من صلاة إلى أخرى وتفاوت ما ينبغي على الإمام وما ينبغي على المأموم في حال الصلاة جماعة.. <sup>(٣)</sup>)، وقال عن الزكاة: (والأمر نفسه ينطبق على الزكاة إذ لم يحدد القرآن مقاديرها ولا قصد تعيين كل ما ينبغي أن تؤدى عنه، بينما بقي المبدأ صالحًا على الإطلاق ويدل على وجوب التضامن بين الأغنياء والفقراء، أما الوقوف بالزكاة عند أصناف المال الموجودة في عهد النبي <sup>(٤)</sup> وعند وجوه إنفاقها فلا يدل على أقل من ضيق الأفق ومن تجاهل المقصد منها، كما يدل عد الوعي بأهمية الصيغ الحديثة من التضامن.. <sup>(٥)</sup>)، وقال عن صوم رمضان: (وقد بينا في عمل سابق أن صوم رمضان مما حث عليه القرآن بصيغ مختلفة ﴿عَلَيْكُمْ الصِّيَامُ كَمَا كُنْتُمْ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٨٣] ﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤] ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥] إلا أنه ترك الباب مفتوحًا لعدم صومه والتعويض عن هذا الصوم بإطعام مسكين أو مساكين.. <sup>(٦)</sup>).

وفي هذا الكلام السابق إعراض بالكلية عن تفسير القرآن بأصوله وقواعده المعتمدة عند أهله والمأخوذة من القرآن والسنة كتفسير القرآن بالقرآن

(١) ينظر: التوظيف العلماني لأسباب النزول (ص ٧٨ - ١٣١).

(٢) ينظر: العلمانيون والقرآن الكريم (ص ٨١٥ - ٨٤٢).

(٣) الإسلام بين الرسالة والتاريخ (ص ٦١).

(٤) ﷺ.

(٥) الإسلام بين الرسالة والتاريخ (ص ٦٣).

(٦) الإسلام بين الرسالة والتاريخ (ص ٦٤).

وبالسُّنة، ففي كلامه عن الصلاة جهل أو تجاهل عن آية الطهارة في سورة المائدة ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦]، وجعل لقول الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤] قال الطبري: (فقد تبين بيان الله جلَّ ذكره، أن مما أنزل الله من القرآن، على نبيه ﷺ ما لا يوصل إلى علم تأويله، إلا بيان الرسول ﷺ وذلك تأويل جميع ما فيه، من وجوه أمره: وواجبه، وندبه، وإرشاده ووصوف نهيه، ووظائف حقوقه، وحدوده، ومبالغ فرائضه، ومقادير اللازم بعض خلقه لبعض، وما أشبه ذلك من أحكام آيه التي لم يدرك علمها إلا ببيان رسول الله ﷺ لأمته)<sup>(١)</sup>، وكذلك في حديثه عن الزكاة جهل أو تجاهل عن آيات مبينة لبعض أحكام الزكاة وعن الآية السابقة في سورة النحل: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [٤٤]، أما في حديثه عن صوم رمضان فقد أبطل مراحل تشريعه فخرم إجماع المسلمين، وهذا مثال واحد لأدعياء القراءة المعاصرة أو الجديدة للقرآن كيف فسر القرآن بطريقة انتقائية وعشوائية لا تخضع لأصول راسخة ولا لقواعد متينة، وثمة آخرون غيره<sup>(٢)</sup>.

فهذه أمثلة من الانحراف عن التفسير الصحيح للآيات (التفسير الأول والقديم) في العقيدة والفهم والأحكام وهي بمجملها وغيرها كثير تؤدي إلى تحريف القرآن وتغيير الدين والعقيدة مما يعني: أن أهمية تجديد التفسير كبيرة وعظيمة.

(١) جامع البيان (١/٦٨).

(٢) ينظر: العلمانيون والقرآن الكريم، والتيار العلماني الحديث وموقفه من تفسير القرآن الكريم، وإعادة قراءة النص الشرعي واستهدافه في الفكر العربي المعاصر.



## المبحث الثالث

### مجالاته في علم التفسير

مجالات التجديد في التفسير متعددة ومن الصعب حصرها أو تحديدها، ولكن يمكن إجمالها في جانبين كبيرين:

**الجانب الأول:** التجديد في أصول التفسير وما يندرج تحته من مباحث ومسائل.

**الجانب الثاني:** التجديد في تفسير معاني الآيات.

ولقد انقطع السلف للعناية بهذان<sup>(١)</sup> الجانبين عناية فائقة وكبيرة وإن كانت عنايتهم في الجانب الثاني أكبر وأظهر؛ نظراً لكثرة المروي في بيان معاني الآيات وحاجته للحفظ والكتابة.

ففي عصر الصحابة رضي الله عنهم أخذ التفسير أصولاً وفروعاً طابع التلقي والرواية ولقد جلى أبو عبد الرحمن السلمي (ت بعد ٧٠هـ)<sup>(٢)</sup> هذه الحالة فقال: (كنا إذا تعلمنا العشر من القرآن لم نتعلم العشر التي بعدها حتى نتعلم حلالها وحرامها وأمرها ونهيها)<sup>(٣)</sup>، وفي رواية: (إنا أخذنا هذا القرآن عن قوم أخبرونا: أنهم كانوا إذا تعلموا عشر آيات لم يجاوزوهن إلى العشر الأخر

(١) لزوم (هذان) الألف في جميع أحوالها الإعرابية قول وجيه جداً. ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (١٥/ ٢٤٨ - ٢٦٤).

(٢) عبد الله بن حبيب بن ربيعة، أبو عبد الرحمن السلمي، الكوفي، المقرئ، مشهور بكنيته، ثقة ثبت من الثانية مات بعد السبعين. تقريب التهذيب ص.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف - دار التأسيس - ك: فضائل القرآن، ب: تعليم القرآن وفضله (٤/ ١١٥)، رقم: (٦٢٠٣)، عن معمر، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السلمي، به.

حتى يعلموا ما فيهن، فكنا نتعلم القرآن والعمل به..<sup>(١)</sup>، وفي أخرى: (حدثنا من كان يقرئنا من أصحاب رسول الله ﷺ: أنهم كانوا يقترون من رسول الله ﷺ عشر آيات، ولا يأخذون في العشر الأخرى حتى يعلموا ما في هذه من العمل والعلم، قال: فعلمنا العمل والعلم)<sup>(٢)</sup>.

ومن خلال هذه الروايات يُؤخذ ما يلي:

١ - أنهم كان يأخذون ألفاظ القرآن بالتلقي وهذا محل إجماع.

٢ - أنهم يتعلمون ما في الآيات المُتلقاة من المعاني والأحكام.

فهذا هو الطابع الذي عليه الصحابة ﷺ تلقي القرآن لفظًا ومعنىً.

وقال مسروق (ت ٦٣هـ)<sup>(٣)</sup>: (لقد جالست أصحاب محمد ﷺ فوجدتهم كالإخاذا<sup>(٤)</sup>)؛ فالإخاذا يُروي الرجل والإخاذا يُروي الرجلين والإخاذا يُروي العشرة والإخاذا يُروي المائة والإخاذا لو نزل به أهل الأرض لأصدرهم،

(١) أخرجها ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٧٢/٦)، من طريق حماد بن زيد، حدثنا عطاء بن السائب، أن أبا عبد الرحمن السلمي به.

(٢) أخرجها ابن أبي شيبة في المصنف ك: فضائل القرآن، ب: في تعليم القرآن كم آية؟ (٣٩٣/١٦)، رقم: (٣١٩٢١)، وأحمد (٤٦٦/٣٨)، رقم: (٢٣٤٨٢)، من طريق محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، به.

وأخرجها الطبري في التفسير (٧٤/١) من طريق جرير، عن عطاء، عن أبي عبد الرحمن، به. والطحاوي في شرح مشكل الآثار (٨٢/٤)، رقم: (١٤٥٠) من طريق شريك، و٨٣/٤ من طريق سفيان وهو الثوري؛ فالراوي عنه هو خالد بن عبد الرحمن الخراساني. ينظر: تمييز المهمل من السفينيين (ص ١٣٢).

وعطاء بن السائب وثقه أبواب السخيتاني - وهو من أقرانه - ويحيى القطان وأحمد بن حنبل وغيرهم، إلا أنه اختلط في آخر عمره فمن روى عنه قبل الاختلاط فحديثه صحيح، وممن روى عنه قبل الاختلاط سفيان الثوري وحماد بن زيد. ينظر: تهذيب الكمال (٨٦/٢٠ - ٩٢).

(٣) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني، الوادعي، أبو عائشة، الكوفي، ثقة فقيه عابد، مخضرم من الثانية، توفي سنة: (٦٢هـ) وقيل: (٦٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٤٥١/٢٧ - ٤٥٧)، وتقريب التهذيب (ص ٩٣٥).

(٤) الإخاذا بغير هاء، مجتمع الماء شبيه بالغدِير. ينظر: غريب الحديث لأبي عبيد (٤٠٤/٥)، وشرح السنَّة للبخاري (٢٨٩/١).

فوجدت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من ذلك الإخاذ<sup>(١)</sup>، وما قاله مسروق يشمل التفسير كما يشمل غيره من العلوم بدلالة قوله: (كان عبد الله رضي الله عنه يقرأ علينا السورة ثم يحدثنا فيها، ويفسرها عامة النهار)<sup>(٢)</sup>.

وقال مجاهد: (عرضت القرآن على ابن عباس رضي الله عنهما من فاتحته إلى خاتمته ثلاث عرضات أقفه عند كل آية)<sup>(٣)</sup>، وفي رواية: (لقد عرضت القرآن على ابن عباس رضي الله عنهما ثلاث عرضات، أقف عند كل آية أسأله فيم أنزلت؟ وفيم كانت؟)<sup>(٤)</sup>.

فانتشرت نسخ كثيرة في تفسير القرآن منها نسخة مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال ابن أبي مليكة: (رأيت مجاهدًا يسأل ابن عباس رضي الله عنهما عن تفسير القرآن ومعه ألواحه، فيقول له ابن عباس رضي الله عنهما: اكتب. قال: حتى سأله عن التفسير كله)<sup>(٥)</sup>، ولعلي بن أبي طلحة نسخة في التفسير عن ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(٦)</sup>، وكان لسعيد بن جبير كتاب في تفسير القرآن<sup>(٧)</sup>، وكذلك كان لغيرهم<sup>(٨)</sup>.

ثم انتهض جماعة من تابعي التابعين وتابعيهم ومن بعدهم فجمعوا ما تناثر من نسخ التفسير وصحفه في زمن التابعين فدونوه في تفاسير جامعة، وهي كثيرة وجلها لم يُعثر عليه بعد.

وقد وقف ابن تيمية (ت ٨٢٧هـ) على خمسة عشر تفسيرًا مسندًا منها كما نقله عنه تلميذه ابن رُشيق<sup>(٩)</sup>، ووقف السيوطي (ت ٩١١هـ) على ثلاثة عشر

(١) أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث (٤٠٤/٥)، وابن سعد في الطبقات الكبرى واللفظ له (٣٤٣/٢).

(٢) جامع البيان (٧٥/١).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٦/١٦)، رقم: (٣٢٢٩٤)، وجامع البيان (٨٥/١).

(٤) مسند الدارمي - دار التأسيس - (٥٦٨/١)، رقم: (١١٤٣).

(٥) جامع البيان (٨٥/١).

(٦) الناسخ والمنسوخ للنحاس (٤٦١/١ - ٤٦٢)، وإعراب القرآن له (١٠٤/٣)، والعجاب في بيان الأسباب (٢٠٦/١ - ٢٠٧).

(٧) الجرح والتعديل (٣٣٢/٦)، والفهرست (٨٩/١).

(٨) ينظر: الفهرست، للنديم (٨٩/١)، وتفسير التابعين (٣٦/١ - ٣٨).

(٩) الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية خلال سبعة قرون (ص ٢٨٣).

والذي يؤخذ مما ذكره ابن تيمية في بعض كتبه أنه وقف على سبعة عشر تفسيرًا من التفاسير التي تنقل =

تفسيرًا نقل منها في تفسيره «الدر المنثور»<sup>(١)</sup>.

وهذه عدة هذه التفاسير التي وقف عليها ابن تيمية (ت ٨٢٧هـ):

- ١ - تفسير وكيع (ت ١٩٧هـ).
- ٢ - تفسير سفيان بن عيينة (ت ١٩٨هـ).
- ٣ - تفسير عبد الرزاق الصنعاني (ت ٢١١هـ).
- ٤ - تفسير سُنيْد (ت ٢٢٦هـ).
- ٥ - تفسير أبي بكر ابن أبي شيبة (ت ٢٣٥هـ).
- ٦ - تفسير إسحاق بن راهويه (ت ٢٣٨هـ)<sup>(٢)</sup>.
- ٧ - تفسير الإمام أحمد (ت ٢٤١هـ).
- ٨ - تفسير عبد الرحمن بن إبراهيم دحيم (ت ٢٤٥هـ).
- ٩ - تفسير عبد بن حُميد (ت ٢٤٩هـ).
- ١٠ - تفسير أبي سعيد الأشج (ت ٢٥٧هـ).
- ١١ - تفسير بَقِيّ بن مَخْلَد (ت ٢٧٦هـ).
- ١٢ - تفسير ابن ماجه (ت ٢٧٣هـ).
- ١٣ - تفسير ابن جرير (ت ٣١٠هـ).
- ١٤ - تفسير ابن المنذر (ت ٣١٨هـ).

= أقوال الصحابة والتابعين بالأسانيد حيث ذكر في مقدمة في أصول التفسير (ص ٦٩ - ٧٠) خمسة عشر تفسيرًا من التفاسير التي تنقل أقوال الصحابة والتابعين بالأسانيد، وفي تلخيص الاستغاثة (١/٧٦ - ٧٧) ذكر أربعة عشر تفسيرًا، منها تفسيران لم يذكرهما في المقدمة وهما تفسير أبي بكر ابن أبي شيبة وتفسير أبي بكر ابن داود.

(١) ينظر: مقدمة تفسير الدر المنثور بين المخطوط والمطبوع (ص ١٨٥ - ٢٠٣)، للدكتور حازم سعيد حيدر، ضمن مجلة البحوث والدراسات القرآنية - العدد الأول.

(٢) قال أحمد بن سلمة: «سمعت أبا حاتم محمد بن إدريس الرازي يقول: ذكرت لأبي زرعة إسحاق بن إبراهيم الحنظلي وحفظه للأسانيد والمتون! فقال أبو زرعة: ما رأي أحفظ من إسحاق!! قال أبو حاتم: والعجب من إتقانه وسلامته من الغلط مع ما رزق من الحفظ! قال أحمد بن سلمة: فقلت لأبي حاتم: أنه أملى التفسير عن ظهر قلبه، فقال أبو حاتم: وهذا أعجب! فإن ضبط الأحاديث المسندة أسهل وأهون من ضبط أسانيد التفسير وألفاظها». تاريخ بغداد (٧/٣٧٢).



١٥ - تفسير ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ).

١٦ - تفسير ابن أبي داود (ت ٣١٤هـ).

١٧ - تفسير ابن مردويه (ت ٤٩٨هـ).

ومما وقف عليه السيوطي (ت ٩١١هـ) زيادة على ما ذكر ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) ما يلي:

١ - تفسير مالك (ت ١٧٩هـ)<sup>(١)</sup>.

٢ - تفسير الفريابي (ت ٢١٢هـ)<sup>(٢)</sup>.

٣ - تفسير سعيد بن منصور (ت ٢٢٧هـ)<sup>(٣)</sup>.

٤ - تفسير أبي حفص الفلاس (ت ٢٤٩هـ)<sup>(٤)</sup>.

٥ - تفسير أبي الشيخ الأصبهاني (ت ٣٦٩هـ)<sup>(٥)</sup>.

فهذه التفاسير عمدت إلى التفسير المنقول عن النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم ومن أخذ عنهم في بيان معاني الآيات، فحفظت هذا الجانب وأبقتة جديدًا كما نشأ<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: مقدمة تفسير الدر المنثور بين المخطوط والمطبوع (ص ١٨٥)، للدكتور حازم سعيد حيدر، ضمن مجلة البحوث والدراسات القرآنية - العدد الأول.

(٢) ينظر: مقدمة تفسير الدر المنثور بين المخطوط والمطبوع (ص ١٨٧)، للدكتور حازم سعيد حيدر، ضمن مجلة البحوث والدراسات القرآنية - العدد الأول.

(٣) ينظر: مقدمة تفسير الدر المنثور بين المخطوط والمطبوع (ص ١٨٨)، للدكتور حازم سعيد حيدر، ضمن مجلة البحوث والدراسات القرآنية - العدد الأول.

(٤) ينظر: مقدمة تفسير الدر المنثور بين المخطوط والمطبوع (ص ١٩١)، للدكتور حازم سعيد حيدر، ضمن مجلة البحوث والدراسات القرآنية - العدد الأول.

(٥) ينظر: مقدمة تفسير الدر المنثور بين المخطوط والمطبوع (ص ٢٠١)، للدكتور حازم سعيد حيدر، ضمن مجلة البحوث والدراسات القرآنية - العدد الأول.

(٦) قال ابن تيمية عن جملة من هذه التفاسير وأضرابها: «وأما النوع الثاني من مستندي الاختلاف، وهو ما يعلم بالاستدلال لا بالنقل، فهذا أكثر ما فيه الخطأ من جهتين حدثتا بعد تفسير الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان؛ فإن التفاسير التي يذكر فيها كلام هؤلاء صراحة لا يكاد يوجد فيها شيء من هاتين الجهتين، مثل تفسير عبد الرزاق، ووكيع، وعبد بن حميد، وعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم، ومثل تفسير الإمام أحمد، وإسحاق بن راهويه، وبقية بن مخلد، وأبي بكر ابن المنذر، وسفيان بن عيينة، وسنيد، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وأبي سعيد الأشج، وأبي عبد الله بن ماجه، وابن مردويه =

ولم يكن هؤلاء الأئمة وأضرابهم بمنأى عن الصناعة التفسيرية<sup>(١)</sup> فثمة كلام متناثر لجمع منهم، فيه عناية ظاهرة بأصول التفسير وقواعده فمنه قول سفيان بن عيينة (ت ١٩٨هـ): (ليس في تفسير القرآن اختلاف إذا صح القول في ذلك، وقال: أياكون شيء أظهر خلافاً في الظاهر من الخنس؟! قال ابن مسعود: هي بقر الوحش، وقال علي: هي النجوم، قال سفيان: وكلاهما واحد؛ لأن النجوم تخنس بالنهار وتظهر بالليل والوحشية إذا رأت إنسياً خنست في الغيضان وغيرها، إذا لم تر إنسياً ظهرت، قال سفيان: فكلُّ خنس)<sup>(٢)</sup>، وهذا يدل على عمق فهمه في التفسير قال عبد الله بن وهب: (لا أعلم أحداً أعلم بتفسير القرآن من ابن عيينة)<sup>(٣)</sup>، وإسحاق بن راهويه كلام مشابه لكلام ابن عيينة<sup>(٤)</sup>، ومثلهما الإمام أحمد<sup>(٥)</sup>، وغيرهم كثير.

أما الطبري فإنه جمع إلى العناية بنقل التفسير الوارد عن النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم ومن أخذ عنهم في بيان معاني الآيات العناية الفائقة بالصناعة التفسيرية قال ابن حجر (ت ٨٥٢هـ): (وقد أضاف الطبري إلى النقل المستوعب أشياء لم يشاركوه فيها = كاستيعاب القراءات والإعراب، والكلام في أكثر الآيات على المعاني، والتصدي لترجيح بعض الأقوال على بعض، وكل من صنف بعده لم يجتمع له ما اجتمع فيه...)<sup>(٦)</sup>.

ومع عناية الأئمة بجمع التفسير الوارد عن النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم ومن أخذ عنهم في بيان معاني الآيات في مصنفات خاصة لم يسلم التفسير من

= إحداهما: قوم اعتقدوا معاني، ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن عليها. والثانية: قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريد من كان من الناطقين بلغة العرب بكلامه، من غير نظر إلى المتكلم بالقرآن، والمنزل عليه، والمخاطب به...». المقدمة (ص ٦٩ - ٧٠).

(١) المراد بالصناعة التفسيرية هي مناقشة الأقوال في معنى الآيات - عند اختلافها أو تغيرها - وتقديم ألقها بأصول التفسير وقواعده وتأخير أبعدها.

(٢) السنَّة، للمروزي (ص ٤١ - ٤٢).

(٣) سير أعلام النبلاء (٨/٤٥٨).

(٤) ينظر: السنَّة، للمروزي (ص ٤١ - ٤٣).

(٥) ينظر: كتابه: «الرد على الزنادقة والجهمية فيما شككت فيه من متشابه القرآن».

(٦) العجائب في بيان الأسباب (١/٢٠٣).

الانحراف عن نشأته الأولى، فظهرت تفاسير مخالفة لتفسير السلف، تعود في مجملها إلى أحد سببين:

١ - اعتقاد معاني ثم حمل الآيات عليها.

٢ - أو تفسير القرآن بمجرد وروده في كلام العرب من غير مراعاة للحال التي نزلت الآية فيه، أو لسياقها وفق أصول التفسير وقواعده<sup>(١)</sup>.

وغالب من كان سبب انحرافه السبب الأول هم أصحاب الآراء والمذاهب الباطلة، وغالب من كان سبب انحرافه السبب الثاني أهل اللغة ومدعي التجديد في تفسير آيات القرآن في زمننا، وقد سبق ضرب أمثلة لانحراف الطائفتين<sup>(٢)</sup>، وسيأتي ذكر أمثلة ونماذج لمدعي التجديد في تفسير آيات القرآن في زمننا.

وقد تغللت جملة من هذه الانحرافات في عدد من كتب التفسير حاشا التفاسير التي اختصت بنقل التفسير الوارد عن النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم وأخذ عنهم في بيان معاني الآيات، وبعض من جاء بعدهم؛ كتفسير السمعاني وتفسير البغوي وتفسير ابن كثير وتفسير الدر المنثور للسيوطي، وإن كانت المخالفة التي وقعت في بعض التفاسير مختلفة من حيث القلة والكثرة، ومن حيث القصد من عدمه.

فلذا عمد عدد من الأئمة إلى التجديد في التفسير فناقشوا التفاسير المخالفة للوارد عن السلف وأبطلوها، كما صنع ابن جرير الطبري في تفسيره في مواضع كثيرة<sup>(٣)</sup>.

وكذلك جدّد ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) في الجانبين فجمع (أقوال مفسري السلف الذين يذكرون الأسانيد في كتبهم وذلك في أكثر من ثلاثين مجلداً<sup>(٤)</sup>،

(١) ينظر: المقدمة في التفسير (ص ٧١).

(٢) ينظر المبحث السابق.

(٣) ينظر: جامع البيان (٤/٢١٣)، (٥/٣٧٣ - ٣٧٤)، (٩/٤٦٣ - ٤٦٨)، (١١/٦٨ - ٦٩)، (١٦/٣٠٠).

(٤) قال ابن بطوطة (ت ٧٧٩هـ): «وصنف في السجن كتاباً في تفسير القرآن سماه «البحر المحيط» في نحو أربعين مجلداً». ينظر: الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٤٦١).

وقد بيّض أصحابه بعض ذلك وكثيراً منه لم يكتبوه بعد<sup>(١)</sup>، يقول ابن رُشيق: (فمن ذلك ما أُلّفه في تفسير القرآن العزيز غير ما جمعه من أقوال مفسري السلف الذين يذكرون الأسانيد في كتبهم، فكتب على جميع القرآن وما أمكنه من النقول عن السلف وذلك شيء كثير. . فكتب الشيخ نقول السلف مجرداً عن الاستدلال، على جميع القرآن، وكتب في أوله قطعة كبيرة بالاستدلال، ورأيت له سوراً وآيات يفسرها ويقول في بعضها: كتبه للتذكّر، ونحو ذلك. ثم لما حُبِس في آخر عمره كتبت له: أن يكتب على جميع القرآن مرتباً على السور، فكتب يقول: إن القرآن فيه ما هو بيّن في نفسه، وفيه ما بيّنه المفسرون في غير كتاب؛ ولكن بعض الآيات أشكلت على جماعة من العلماء، فربما يطالع الإنسان عليها عدّة كتب ولا يبيّن له تفسيرها، وربما كتب المصنف الواحد في آية تفسيراً وتفسير نظيرها بغيره، فقصدت تفسير تلك الآيات بالدليل؛ لأنّه أهم من غيره، وإذا تبين معنى آية تبين معاني نظائرها)<sup>(٢)</sup>.

وكتب في أصول التفسير المقدمة في التفسير وأبان فيها علماً غزيراً، وله كذلك في جواب الاعتراضات المصرية بيان شيء من أصول التفسير، وله أيضاً كلام محرر متناثر في كتبه في تفسير عدد كبير من آيات القرآن ما يُقطع معه أنه لم يأت أحد بعد الطبري (ت ٣١٠هـ) يوازي ابن تيمية في التفسير وأصوله أو يساميه!

والتجديد في جانب أصول التفسير في زمننا لا يعني إضافة أصول في التفسير جديدة غير التي قررها أهل التفسير وأخذوها من القرآن والسنة وأقوال الصحابة رضي الله عنهم ومن أخذ عنهم وجروا عليها في تفاسيرهم؛ بل يكون بالالتزام بها ودراستها وتحريير مسائلها وتجويد مباحثها بالإحصاء والاستقراء والاستنتاج، فإنها أصول مستقرة قام عليها علم التفسير ولا يزال.

وليس من التجديد في جانب أصول التفسير ما يدعيه أصحاب القراءة

(١) العقود الدرية (ص ٣٨).

(٢) الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٢٨٢ - ٢٨٤).

المعاصرة والجديدة للقرآن من وضع قواعد لا تقوم على أسس علمية مأخوذة من القرآن أو ممن نزل عليهم؛ بل جلها مأخوذ من مناهج غريبة أخضع لها أصحابها كتبهم المقدسة التي لم تُخص بحفظ الله لها فعدت عليها عوامل التحريف لفظاً ومعنى واستبيحت حدودها وبُدلت شرائعها، كاتجاه الهرمنيوطيقا<sup>(١)</sup>، والتاريخية<sup>(٢)</sup> وغيرها<sup>(٣)</sup>.

ومن جوانب التجديد في الجانب الثاني في العصر الحديث قطع كل ما لا علاقة له بآيات القرآن مما أُلصق بها من الاكتشافات الحديثة، وتفسير القرآن بالاكتشافات الحديثة داخل في التفسير العلمي التطبيقي للقرآن وهو موضوع كبير وأصوله قديمة<sup>(٤)</sup>، ومن ذلك تفسير الوردية في قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا أَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ﴾ [الرحمن: ٣٧]، حيث فسر بعض المعاصرين الوردية بالآية بصورة عُرضت لانفجار نجم عملاق في إحدى وكالات الفضاء فقال: (لا يشك الناظر إليها لحظة أنها وردة جورية، ذات أوراق حمراء قانية، محاطة بوريقات خضراء زاهية، وفي الوسط كأس أزرق اللون، أما حقيقة هذه الصورة فهي صورة لانفجار نجم عملاق اسمه عين القط، يبعد عنا ثلاثة آلاف سنة ضوئية)<sup>(٥)</sup>، ثم قال: (.. إن صورة هذا النجم عند انفجاره هو تفسير هذه الآية بشكل أو بآخر..)<sup>(٦)</sup>.

وهذا التفسير لا يستقيم من عدة أوجه:

الوجه الأول: من حيث السياق؛ فالآية جاءت ضمن هذه الآيات ﴿فَإِذَا أَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ﴾ [٢٧] ﴿فِي أَيِّ آيَةٍ رَّبِّكُمْ تَكْذِبَانِ﴾ [٢٨] ﴿فِيَوْمٍ لَا يُسْتَلَعُ عَنْ ذُنُوبِهِمْ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ [٢٩] ﴿فِي أَيِّ آيَةٍ رَّبِّكُمْ تَكْذِبَانِ﴾ [٤١] ﴿يَعْرِفُ الْمُجْرِمُونَ بِسْمِهِمْ﴾

(١) الهرمنيوطيقا تعني فن الفهم للنصوص. ينظر: إعادة قراءة النص الشرعي (ص ٨٣، ١٠٠ - ١١٧).

(٢) تعني: «التحول والتغير؛ أي: تجول القيم وتغيرها بتغير العصور والأزمان». ينظر: العلمانيون والقرآن (ص ٢٩٧).

(٣) ينظر في نقد هذا الاتجاهات في التفسير: التجديد في التفسير في العصر الحديث (ص ٢٦٥ - ٣٥٠).

(٤) ينظر: جواهر القرآن، للغزالي (ص ٤٤ - ٤٧)، واتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر (٢/ ٥٥٠).

(٥) موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة للدكتور محمد النابلسي (١/ ٧٢).

(٦) موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، للدكتور محمد النابلسي (١/ ٧١ - ٧٢).

فِيؤَخَذُ بِالتَّوَصِي وَالْأَقْدَامِ ﴿٤١﴾ فَيَأْتِي ءَالَءَ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٤٢﴾ هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي يُكَذِّبُ بِهَا الْمُجْرِمُونَ ﴿٤٣﴾ يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ ءَانٍ ﴿٤٤﴾ [الرحمن: ٣٧ - ٤٤]، هذا هو سياق الآية؛ فالآية بسياقها تتحدث عن يوم القيامة<sup>(١)</sup> وشيء من أهواله وأن لا أحد يُسأل عن ذنبه يوم القيامة<sup>(٢)</sup>، ولا علاقة لها بذكر الكواكب أو الفضاء!

**الثاني:** أن السلف فسروا الوردة بالآية بأن المراد تشبيه لونها الأحمر بلون تشقق السماء يوم القيامة، فتفسيرها بنجم عملاق انفجر مؤخراً يشبه (وردة جورية، ذات أوراق حمراء قانية، محاطة بوريقات خضراء زاهية، وفي الوسط كأس أزرق اللون..). إبطال لتفسير السلف وأي تفسير أدى إلى إبطال تفسير السلف مردود؛ فإن عاقبته إما تجهيل المسلمين قاطبة بكتاب ربها، وإما ادعاء أن في القرآن شيء لا يُعرف معناه، وهذا مخالف لإجماع المسلمين<sup>(٣)</sup>.

**الوجه الثالث:** من حيث اللغة؛ فقوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَنْشَقَّتْ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ﴾ [الرحمن: ٣٧] تشبيه<sup>(٤)</sup>، والتشبيه هنا وقع بصفة حمرة الوردة<sup>(٥)</sup>، والنجم العملاق الذي اسمه عين القط ذات، وفرق بين الصفات والذوات؛ فالله تعالى أراد من ذكر الوردة صفتها (الحمرة) لا الوردة بذاتها، يضاف إليه أن النجم العملاق الذي اسمه عين القط محاط (بوريقات خضراء زاهية، وفي الوسط كأس أزرق اللون)<sup>(٦)</sup>؛ فألوان النجم العملاق متعددة، وهذه فيه إفساد لما سيقت الآية من أجله وهو تشبيه حمرة السماء حين تشقق يوم القيامة بحمرة الوردة.

**الوجه الرابع:** أن الغرض من التشبيه هو إيضاح شدة الأمر يوم القيامة

(١) جامع البيان (٢٢/٢٢٦)، وتفسير ابن كثير (١٣/٣٢٥).

(٢) السؤال المنفي هنا سؤال الاستخبار والاستعلام. ينظر: دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب (ص ٢٠٦ - ٢٠٧)، وآيات العقيدة التي قد يوهم ظاهرها التعارض (١١١١/٢ - ١١١٩).

(٣) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (١٧/٤٢٣).

(٤) الجمان في تشبيهات القرآن (ص ٣٥٩)، والتحرير والتنوير (٢٧/٢٦١).

(٥) وهل الآية فيها تشبيه واحد، أو تشبيهان؟ فيه خلاف، والراجح أن فيها تشبيهان. ينظر: الجمان في تشبيهات القرآن (ص ٣٥٩)، وأضواء البيان (٧/٨٠٢ - ٨٠٤).

(٦) موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، للدكتور محمد النابلسي (١/٧١ - ٧٢).

وصعوبته، وعلى هذا جرت العرب وذكرته في أشعارها<sup>(١)</sup>، وتفسير الآية بالنجم الذي انفجر مؤخرًا منافٍ لهذا الغرض.

**الوجه الخامس:** أن الهدف الرئيس من التشبيه هو تقريب المعنى<sup>(٢)</sup>، لأغراض متعددة، وفي تفسير الآية بالنجم العملاق الذي انفجر مؤخرًا إبعاد شديد للمعنى، فكيف يتم التشبيه بشيء لم يوجد وقت نزول القرآن ولم يوجد إلا بعد نزوله بأزمان طويلة، وهذا ليس من أسلوب القرآن ومعهوده في شيء قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٤٢﴾ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴿٤٣﴾﴾ [العنكبوت: ٤١ - ٤٣]؛ فقوله تعالى - بعد تشبيه آلهة المشركين ببيت العنكبوت الضعيف الذي لا يقي من حر ولا برد -: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ دليل على أن المراد من التشبيه فهم المعنى وإدراكه (فدقل الكلام متضمن لفهمه)<sup>(٣)</sup>، قال الطبري (ت ٣١٠هـ): «﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ﴾ يقول تعالى ذكره: وهذه الأمثال، وهي الأشباه والنظائر ﴿نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ﴾ يقول: نمثلها ونشبهها ونحتج بها للناس.. ﴿وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ يقول تعالى ذكره: وما يعقل أنه أصيب بهذه الأمثال التي نضربها للناس منهم الصواب والحق فيما ضربت له مثلاً ﴿إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ بالله وآياته<sup>(٤)</sup>.

**الوجه السادس:** أن نجم عين القط الذي فُسرَت به الآية (يبعد عنا ثلاثة آلاف سنة ضوئية)<sup>(٥)</sup>، ولم يتم التيقن من حقيقته بعد، والصورة المذكورة

(١) ينظر: الجمان في تشبيهات القرآن (ص ٣٥٩ - ٣٦٠).

(٢) موجز البلاغة (ص ٣٢).

(٣) المقدمة في التفسير (ص ٢٨).

(٤) جامع البيان (١٨/٤٠٦ - ٤٠٧).

(٥) موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، للدكتور محمد النابلسي (١/٧٢).

مأخوذة عام ١٩٩٠م، وقد تم مؤخراً تصوير نجم عين القط عدة صور حملت  
ألواناً وأشكالاً للنجم متغايرة!

هذا أنموذج لتفسير علمي مخل، وهناك أمثلة أخرى مخلة بضوابط  
التفسير العلمي<sup>(١)</sup>.

ومما يدخل في التجديد في التفسير الاستفادة من الوسائل الحديثة  
المسموعة والمرئية في عرضه وإيصاله للمتلقي بطريقة لائقة، مع التنبه من  
تحقيق هذه الوسائل للمراد، وخلوها من محذور شرعي.

---

(١) ينظر لبعض الأمثلة: نقد التفسير العلمي والعددي المعاصر (ص ٢٩ - ٦٠)، ولضوابط التفسير المعاصر  
ينظر: الإعجاز العلمي إلى أين؟ (ص ١٣١ - ١٤٣)، وسيأتي ذكرها بمشيئة الله.



## المبحث الرابع

### ضوابط التجديد في التفسير

ثمة ضوابط عامة وآداب هامة لها آثار كبيرة تظهر عند مراعاتها والالتزام بها، فمن الحسن البدء بها، وهي تعود في مجملها إلى ضابطين رئيسين:

**الضابط الأول:** النية الصالحة، والنية الصالحة تكون في أمرين:

**الأمر الأول:** أن يكون الهدف والباعث هو تبليغ الدين امتثالاً لقول النبي ﷺ: «بلغوا عني ولو آية»<sup>(١)</sup>، فلا يكون الباعث والهدف أن يكون مجدداً أو أن يوصف بالتجديد فهذا أمر يمنحه الله من شاء من عباده ولا يُطلب كما سبق بيانه في المبحث الأول.

**الأمر الثاني:** أن يكون الهدف والباعث في تبليغ الدين هو بغية ما عند الله ونصرة دينه، لا نصرة نفسه أو بغية الانتصار على قرين أو مبغض ونحوهما؛ فإن بغية ما عند الله ونصرة دينه تجعل المرء يتسم باتزان النظر واعتداله فلا يُفرط ولا يُفِرط؛ لأن باعته بغية ما عند الله ونصرة دينه، فيجتمع شمله ويسلم ذهنه من التشتت والتشعب، ومن اجتمع شمله ثم استنفذ غاية وسعه بغية هدف واحد حصل له المقصود وبلغ المراد.

**الضابط الثاني:** الالتزام بأصول التفسير وقواعده، والمراد بأصول التفسير وقواعده التي أظهرها وأبرزها أهل التفسير<sup>(٢)</sup>؛ كتفسير القرآن بالقرآن

(١) أخرجه البخاري، رقم: (٣٤٦١) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنه.

(٢) أشار إليها ابن أبي حاتم في مقدمة تفسيره (١١/١ - ١٢)، وبسطها بتوسط ابن تيمية في المقدمة (ص٨٢ - ٨٤)، وقبلهما الطبري بإجمال واقتضاب (١/٨٨ - ٨٩)، وثمة دراسات جادة وعديدة للمعاصرين.

وما يندرج تحته من قواعد ومسائل، وتفسير القرآن بالسُّنَّة وما يندرج تحته من قواعد ومسائل، وتفسير القرآن بأقوال الصحابة رضي الله عنهم ومن أخذ عنهم وما يندرج تحته من قواعد ومسائل، وتفسير القرآن باللغة بضوابطه وقواعده.

وكذلك النظر في قواعد الترجيح عند الاختلاف في التفسير والتمييز بين ما هو داخل في اختلاف التنوع واختلاف المغايرة.

وأكثر وأبلغ ما يُنمِّي ملكة التفسير الارتواء من كتبه المعتمدة التي مزجت بين التفسير وتطبيق أصوله وقواعده، وأفضل كتب التفسير في هذا الجانب تفسير «جامع البيان» لابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، وهو تفسير منقطع النظير أجمع العلماء على تقديمه وتفضيله، وتتبعوا على الثناء عليه، قال ابن خزيمة (ت ٣١١هـ) بعد أن نظر فيه من أوله إلى آخره: (ما أعلم على أديم الأرض أعلم من محمد بن جرير)<sup>(١)</sup>، وقال أبو بكر ابن كامل (ت ٣٥٠هـ): (حُمِلَ هذا الكتاب مشرقًا ومغربًا وقرأه كل من كان في وقته من العلماء وكل فضله وقدمه)<sup>(٢)</sup>، وقال الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ): (لم يُصنَّف أحدٌ مثله)<sup>(٣)</sup>، وقال السيوطي (ت ٩١١هـ): (فإن قلت: فأَيُّ التفاسير تُرشد إليه وتأمُر الناظر أن يعول عليه؟ قلت: تفسير الإمام أبي جعفر ابن جرير الطبري الذي أجمع العلماء المعتبرون على أنه لم يؤلف في التفسير مثله)<sup>(٤)</sup>.

ومما يُنمِّي ملكة التفسير حفظ واستيعاب مقدمة التفسير التي كتبها ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ) استيعابًا تامًّا، والعناية باختياراته وترجيحاته في التفسير. فمن راعى الضابطين السابقين والتزم بهما فإنهما سيحجبانه - بإذن الله - عن الإفراط والمبالغة في التصدي للتجديد في التفسير بحيث لا يرد كل ما يُذكر في التفسير إذا جيء به على الوجه المطلوب، ولا يتهاون في قبول ما لا

(١) تاريخ بغداد (٢/٥٥١).

(٢) معجم الأدباء (٦/٢٤٥٢).

(٣) تاريخ بغداد (٢/٥٥٠).

(٤) الإقتان في علوم القرآن (٦/٢٣٤٦).

علاقة له بتفسير القرآن فضلاً عن مناقضته للتفسير الوارد عن النبي ﷺ أو الصحابة رضي الله عنهم. ومن أخذ عنهم.

فمن كان نصب عينيه مراعاة الضابط الأول فإنه سيسلم بمشيئة الله من الخضوع لضغط الواقع؛ فإن للواقع في بعض الأزمان ضغوطاً كبيرة على المتصدي للتجديد في التفسير سواء في جانب المبالغة في رد كل ما يُذكر أو يُستنبط في القرآن أو في جانب التساهل في قبول كل ما لا علاقة له بتفسير القرآن، ولا يكاد ينفك من ضغط الواقع وحظوظ النفس إلا من اجتهد لتكون نيته نية صالحة.

ومن ارتوى من العلم كما في الضابط الثاني فإنه سيسلم بإذن الله من الخطأ أو الجهل في تجديد التفسير وأصوله.

هذا مجمل الضابطين الرئيسين مما يستحسن ذكره في أول هذا المبحث، وتبقى الإشارة إلى ضوابط أخرى تفصيلية فيما يُنسب للقرآن في زمننا من معاني، فإن أكثر ما يُنسب لآيات القرآن في زمننا عائد في مجمله إما إلى المكتشفات الحديثة وهو داخل في تفسير الآية بالاحتمال، وتفسير الآية بالمعاني المحتملة له أربعة ضوابط<sup>(١)</sup>:

**أولها:** أن يكون المعنى المفسَّر به صحيحاً في ذاته، وتعرف صحة المعنى من جهتين:

**الجهة الأولى:** أن تدلَّ عليه لغة العرب، وذلك في تفسير الألفاظ أو الصيغ أو الأساليب. . كمن يفسر لفظ الأقطار في قوله تعالى: ﴿يَمَعَشَرُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ﴾ [الرحمن: ٣٣] بأنه القطر الهندسي وهو الخط الهندسي المنصّف للدائرة أو الشكل البيضاوي، والأقطار في الآية جمع قطر وهي الأطراف ومثله قول الله تعالى: ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا﴾ [الأحزاب: ١٤]<sup>(٢)</sup>.

(١) ما سيأتي من ذكر هذه الضوابط مستفاد من كتاب الإعجاز العلمي إلى أين (ص ١٣١ - ١٤٣) وما قبله وما بعده، مع تصرف وزيادات.

(٢) جامع البيان (٢٢/٢١٩ - ٢٢٠).

الجهة الثانية: أن لا يخالف الشرع، فإن ما لا يوافق الشريعة لا يمكن أن تدل عليه آيات القرآن بحال، وذلك كمن يفسر قوله تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾ [نوح: ١٤]، بأنها الأطوار الداروينية، وهي عقيدة مخالفة لجميع الشرائع السماوية<sup>(١)</sup>.

فمتى ما تحقق وجود هاتين الجهتين صح المعنى.

وثانيها: أن تحتل الآية بسياقها هذا القول الحادث، ومراعاة قضية السياق هامة جدًا وهي داخلة ضمن تفسير القرآن بالقرآن، والمراد بالسياق مراعاة السباق واللاحق.

ولقد رد النبي ﷺ فهُمَا لعائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا في آية بدلالة السياق، فقد سألت رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٠] قالت: أهم الذين يشربون الخمر ويسرقون؟ قال: لا يا بنت الصديق، ولكنهم الذين يصومون ويصلون ويتصدقون، وهم يخافون أن لا تقبل منهم ﴿أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْحَزَنِ لَهُمْ سَبِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٦١]<sup>(٢)</sup>، فبيّن النبي ﷺ المعنى المراد من الآية بدلالة اللحاق ﴿أُولَٰئِكَ يُسْرِعُونَ فِي الْحَزَنِ لَهُمْ سَبِقُونَ﴾.

وفي قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعَكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] نزع رجل قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ فقال لعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ (يا أمير المؤمنين أرايت قول الله: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] وهم يقاتلوننا فيظهرون ويقتلون؟ قال له علي: ادنه. ثم قال: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] يوم

(١) ينظر: أسباب الخطأ في التفسير (١٧٦/٢ - ٨٨٣).

(٢) أخرجه الترمذي، رقم: (٣١٧٥).

القيامة<sup>(١)</sup>، فاستدل علي عليه السلام بسياق الآية في رد فهم الرجل الخاطيء لها.

وحين قال نافع بن الأزرق لابن عباس عليهما السلام: يا أعمى البصر أعمى القلب، تزعم أن قومًا يخرجون من النار وقد قال الله جلّ وعز: ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا﴾ [المائدة: ٣٧] فقال ابن عباس عليهما السلام: (ويحك، اقرأ ما فوقها، هذه للكفار)<sup>(٢)</sup>، فقوله: اقرأ ما فوقها؛ أي: ما قبلها وهو قول الله تعالى قبل هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِثْلَهُ مَعَهُ لَيَفْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا نُقِلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٣٦].

وقد قرر أهل التفسير أهمية تفسير الآية بما يوافق سياقها قال الطبري (ت ٣١٠هـ) بعد أن صوب أحد الأقوال في التفسير: (وإنما قلنا ذلك أولى الأقوال في هذه الآية بالصواب؛ لأن الآيات قبلها وبعدها فيهم نزلت، فأولى أن تكون هي في معنى ما قبلها وبعدها إذ كانت في سياق واحد)<sup>(٣)</sup>، وقال العز بن عبد السلام: (وإذا احتمل الكلام معنيين، وكان حمله على أحدهما أوضح وأشد موافقة للسياق كان الحمل عليه أولى)<sup>(٤)</sup>، وقال ابن تيمية: (فتأمل ما قبل الآية وما بعدها يطلعك على حقيقة المعنى)<sup>(٥)</sup>، وقال أيضًا: (فمن تدبر القرآن، وتدبر ما قبل الآية وما بعدها، وعرف مقصود القرآن تبين له المراد)<sup>(٦)</sup>.

**وثالثها:** أن لا يبطل قول السلف، والمراد بقول السلف هو ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم ومن أخذ عنهم من التابعين وتابعيهم مما تجده في مصادر التفسير التي عنت بجمع أقوالهم وقد سبق ذكر شيء منها<sup>(٧)</sup>.

(١) جامع البيان (٧/٦٠٩ - ٦١٠).

(٢) جامع البيان (٨/٤٠٧).

(٣) جامع البيان (٥/٥٦٧ - ٥٦٨).

(٤) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز (ص ٢٢٠).

(٥) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٥/١٩٦).

(٦) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٥/٩٤).

(٧) ينظر: المبحث السابق.

وهذا الضابط مبني على ثلاثة أمور<sup>(١)</sup>:

**الأمر الأول:** أن تعلم أن تفسير السلف شامل للقرآن كله، وما لم يرد عن السلف فيه شيء مما يذكره مقاتل بن سليمان (ت ١٥٠هـ) أو الطبري (ت ٣١٠هـ) وأضربهما في تفاسيرهم فالغالب أنه من نسخ وصحف التفسير المكتوبة عن السلف، أما ما تُرك من الآيات من غير تفسير لا من السلف ولا من غيرهم فيعمل فيه بأصول التفسير وقواعده من النظر في نظيره إن كان له نظير<sup>(٢)</sup> أو اللغة ونحو ذلك، فإذا كان التفسير وارد عن السلف أو ممن يأخذ عنهم فلا يمكن أن يخرج الحق عنهم، أو يخفى عليهم فلا يدركونه، ويدركه المتأخرون.

والمعنى: أن كل القرآن كان معلوماً لهم بوجه من الوجوه الصحيحة، وأن ما زاده المتأخرون من الوجوه لا يعني نقص علمهم بالقرآن؛ لأن موجب ذلك القول الذي ظهر للمتأخرين لم يكن موجوداً في عصرهم كي يقال بجهلهم به.

وعلى هذا فإنه لا يوجد في القرآن ما لم يعلم السلف معناه، ولا يمتنع أن يظهر للمتأخرين وجوه صحيحة من التفسير؛ يجوز القول بها واعتمادها ما دامت لا تناقض قول السلف.

**الأمر الثاني:** أن العصمة لمجموعهم، وليست لفرد منهم<sup>(٣)</sup>، لذا يقع الاستدراك في التفسير فيما بينهم، فترى بعضهم يخطئ فهم الآخر، ويرد عليه، ولو كان لقول الواحد منهم عصمة لما قُبِلَ تخطئ من خطأ منهم، والعصمة للواحد منهم لم يدعها أحد منهم، ولا تعني العصمة لمجموعهم عدم الأخذ بقول من انفرد بتفسير الآية منهم لتفرده ما لم يستدرك عليه أحد السلف أو يخطئه.

(١) هذه الأمور الثلاثة مأخوذة من الإعجاز العلمي إلى أين؟ (ص ١٣٩ - ١٤٠)، بتصرف وزيادة.

(٢) قال ابن تيمية: «وإذا تبين معنى آية تبين معاني نظائرها». الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٢٨٤).

(٣) ينظر في حجية تفسير السلف: جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية من ص ١٠ وما بعدها.

الأمر الثالث: أن إضافة الأقوال الجديدة الصحيحة التي تحتملها الآية ممكن.

ورابعها: أن لا يقصر معنى الآية على ما ظهر من الاحتمال أو التفسير الحادث، وهذا الضابط لازم للذي قبله فقصر معنى الآية على ما ظهر من الاحتمال أو التفسير الحادث مآله تخطئة قول السلف في التفسير، ومن أمثلته ما سبق ذكره من تفسير قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا أَنْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ﴾ [الرحمن: ٣٧]، حيث فسر بعض المعاصرين الوردة بالآية بصورة عرضت لانفجار نجم عملاق في إحدى وكالات الفضاء فقال: (لا يشك الناظر إليها لحظة أنها وردة جورية، ذات أوراق حمراء قانية، محاطة بوريقات خضراء زاهية، وفي الوسط كأس أزرق اللون، أما حقيقة هذه الصورة فهي صورة لانفجار نجم عملاق اسمه عين القط، يبعد عنا ثلاثة آلاف سنة ضوئية)<sup>(١)</sup>، ثم جزم الباحث بأن هذا الاكتشاف هو تفسير الآية فقال: (. . إن صورة هذا النجم عند انفجاره هو تفسير هذه الآية بشكل أو بآخر. .)<sup>(٢)</sup>، مع أنه اطلع على أقوال المفسرين وذكرها ولكنه أهملها وقال عنها: (. . لو تتبعنا تفسيرها في معظم كتب التفاسير قبل نشر الصورة لما وجدت فيها ما يشفي غليلك، ذلك لأن في القرآن آيات لما تفسر. .)، فمع ما في هذا التفسير من أخطاء سبق بيانها قصر الباحث تفسير الآية عليه!

(١) موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، للدكتور محمد النابلسي (١/٧٢).

(٢) موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، للدكتور محمد النابلسي (١/٧١ - ٧٢).





## الخاتمة

وبعد هذه المباحث المختصرة في «صناعة التجديد في التفسير» نأتي لأهم النتائج والتوصيات.  
فأما النتائج فمنها:

- ١ - أن التفسير الجديد هو تفسير القرآن كما فسره النبي ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم ومن أخذ عنهم.
- ٢ - أن التفسير الجديد من حيث الزمن نسبي؛ فالتفسير الوارد عن النبي ﷺ والصحابة رضوان الله عليهم ومن أخذ عنهم جديد لجيلهم وزمنهم، وهو التفسير القديم والأول من حيث الزمن لنا.
- ٣ - أن المراد بالتجديد في التفسير إعادته جديدًا كما نشأ.
- ٤ - للتجديد في التفسير أهمية قصوى؛ فمتى ما اندثر شيء من أصول التفسير وقواعده فإن له آثارًا كبيرة كما أثبتته التاريخ والواقع.
- ٥ - حرص علماؤنا القدامى على إبقاء التفسير جديدًا كما نشأ فدونا فيه المؤلفات الجامعة ومزجوه بأصوله وقواعده تارة، وأفردوها تارة أخرى.
- ٦ - التجديد في التفسير لا يعني إحداث أصول في تفسير القرآن غير ما استخرجه أهل التفسير من القرآن والسنة ومن أقوال الصحابة رضوان الله عليهم ومن أخذ عنهم، فهذا باب مسلكه وخيم.

٧ - من التجديد في التفسير الاستفادة من الوسائل الحديثة المسموعة والمرئية في عرضه وإيصاله .

٨ - تفسير القرآن بمعاني جديدة داخل في التفسير بالاحتمال وله ضوابط يجب الالتزام بها وإهمالها نتائج سيئة .

أما التوصيات فهي :

١ - العناية بتجويد أصول التفسير وقواعده وتحرير مباحثهما تحريراً يقوم على الإحصاء والاستقراء والاستنتاج .

٢ - ربط تفسير آيات القرآن بأدلته من أصول التفسير وقواعده .

٣ - بحث وسائل إتقان عرض التفسير وأصوله، وإتقان الاستفادة من الوسائل الحديثة .

## المراجع

- ١ - اتجاهات التفسير في القرن الرابع عشر، أ. د. فهد الرومي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٨هـ.
- ٢ - الإتقان في علوم القرآن، للحافظ جلال الدين السيوطي، ت: مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٦هـ.
- ٣ - الإجماع في التفسير، د. محمد الخضير، دار الوطن، الرياض، ١٤٢٠هـ.
- ٤ - أسباب الخطأ في التفسير، د. طاهر محمود محمد يعقوب، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٢٥هـ.
- ٥ - الإسلام بين الرسالة والتاريخ، عبد المجيد الشرفي، دار الطليعة، بيروت، الطبعة الثانية، ٢٠٠٨م.
- ٦ - الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، للغزالي.
- ٧ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للشنقيطي، بإشراف: الشيخ بكر أبو زيد، عالم الفوائد.
- ٨ - إعادة قراءة النص الشرعي واستهدافه في الفكر العربي المعاصر، أ. د. سليمان الغصن، دار كنوز إشبيلية، الرياض، ١٤٣٧هـ.
- ٩ - الإعجاز العلمي إلى أين؟ د. مساعد الطيار، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثانية، ١٤٣٣هـ.
- ١٠ - إعراب القرآن، لأبي جعفر النحاس، تحقيق: د. زهير غازي، عالم الكتب، بيروت، ط ٣، ١٤٠٩هـ.
- ١١ - أقوال أبي عبيدة في تفسير الطبري وموقفه منها، أ. د. بدر البدر، جامعة الإمام محمد بن سعود، عمادة البحث العلمي، ١٤٢٨هـ.

- ١٢ - آيات العقيدة التي قد يوهم ظاهرها التعارض، إعداد: ثلاثة من الباحثين، دار الفضيلة للنشر والتوزيع، ١٤٣١هـ.
- ١٣ - البحر الزخار - المعروف بمسند البزار -، للحافظ أبي بكر البزار، ت: عادل بن سعد، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ١٤٢٦هـ.
- ١٤ - البداية والنهاية، لابن كثير، تحقيق: مجموعة من الباحثين، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الخامسة، ١٤٣٩هـ.
- ١٥ - تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد الحسيني الزبيدي، ت: جماعة من المحققين، وزارة الإعلام، الكويت.
- ١٦ - تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢هـ.
- ١٧ - التبيان في أيمان القرآن، لابن القيم، تحقيق: عبد الله بن سالم البطاطي، دار عالم الفوائد، مكة، ١٤٢٩هـ.
- ١٨ - التجديد في التفسير في العصر الحديث، د. دلال السلمي، إصدارات الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه، ١٤٣٨هـ.
- ١٩ - التحرير والتنوير، لابن عاشور، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م.
- ٢٠ - التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي، تحقيق: علي الصالحي، دار طبية الخضراء، مكة، ١٤٣٩هـ.
- ٢١ - تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، تحقيق: مجموعة من الباحثين، دار ابن الجوزي، ١٤٣٩هـ.
- ٢٢ - تفسير القرآن العظيم، لابن كثير الدمشقي، ت: خمسة من الباحثين منهم مصطفى السيد محمد وزملاؤه، دار عالم الكتب، الرياض، ١٤٢٥هـ.
- ٢٣ - التفسير الكبير، للفخر الرازي، دار الفكر، بيروت، ١٤٠١هـ.
- ٢٤ - تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلاني، ت: أبي الأشبال صغير بن أحمد، دار العاصمة، النشرة ١٤١٦هـ.
- ٢٥ - تمييز المهمل من السفائين ومعه وسائل تمييز المهملين، د. محمد التركي، دار العاصمة، الرياض، ١٤٣١هـ.
- ٢٦ - تهذيب الكمال، للحافظ جمال الدين بن أبي الحجاج يوسف المزي، ت: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ.

- ٢٧ - التوظيف العلماني لأسباب النزول دراسة نقدية، د: أحمد قوشتي عبد الرحيم، مركز البيان للبحوث والدراسات، ١٤٣٨هـ.
- ٢٨ - جامع الأصول في أحاديث الرسول ﷺ، لابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، نشر مكتبة الحلواني، ١٣٨٩هـ.
- ٢٩ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبري، ت: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار عالم الكتب، الرياض، ط١، ١٤٢٤هـ.
- ٣٠ - جامع الترمذي، حَقَّق الجزء الأول والثاني: الشيخ المحدث أحمد شاكر، وحَقَّق الثالث: الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي، وحَقَّق الرابع والخامس: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ.
- ٣١ - الجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السُّنة وآي الفرقان، لأبي عبد الله القرطبي، ت. د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. ١، ١٤٢٤هـ.
- ٣٢ - الجامع لسيرة شيخ الإسلام ابن تيمية خلال سبعة قرون، تأليف: محمد عزيز شمس وعلي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، مكة، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.
- ٣٣ - الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم الرازي، ت: الشيخ عبد الرحمن المعلمي، دائرة المعارف الهندية، حيدر آباد الدكن، ١٣٧٢هـ.
- ٣٤ - الجمان في تشبيهات القرآن، تأليف: عبد الله بن الحسين بن نايقا، تحقيق: د. محمد الداية.
- ٣٥ - جواب الاعتراضات المصرية على الفتيا الحموية، لابن تيمية، تحقيق: محمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، مكة، ١٤٢٩هـ.
- ٣٦ - جواهر القرآن، لأبي حامد الغزالي، تحقيق: د. محمد رشيد القباني، دار إحياء العلوم، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- ٣٧ - دفع إيهام الاضطراب عن آيات الكتاب، محمد الأمين الشنقيطي، تحقيق: أحمد محمد بدوي، كرسي القرآن وعلومه في جامعة الملك سعود، ١٤٣٦هـ.
- ٣٨ - الرد على الزنادقة والجهمية، للإمام أحمد بن حنبل، ت: دغش العجمي، دار غراس، الكويت، ١٤٢٦هـ.

- ٣٩ - روضة الناظر وجنة المناظر، لابن قدامة، تحقيق: د. عبد الكريم النملة، دار العاصمة، الرياض، ط. ٦، ١٤١٩هـ.
- ٤٠ - زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٤هـ.
- ٤١ - سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤١٥هـ.
- ٤٢ - السُّنَّة، محمد بن نصر المروزي، تحقيق: د. عبد الله البصيري، دار العاصمة، الرياض، ١٤٢٢هـ.
- ٤٣ - السُّنن، لابن ماجه القزويني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، دمشق، ١٤٣٠هـ.
- ٤٤ - السُّنن، لأبي داود السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل، دار الرسالة العالمية، دمشق، الطبعة الخامسة، ١٤٣٠هـ.
- ٤٥ - سير أعلام النبلاء، للحافظ شمس الدين الذهبي، حُقِّق بإشراف: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة العاشرة، ١٤١٤هـ.
- ٤٦ - شرح السُّنَّة، للبعوي، ت: زهير الشاويش، وشعيب الأرنؤوط، المكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٤٧ - شرح مشكل الآثار، للطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٥هـ.
- ٤٨ - الصحاح، للجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور، دار الملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٤هـ.
- ٤٩ - صحيح البخاري، عناية: د. محمد بن زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ.
- ٥٠ - صحيح مسلم، عناية: د. محمد بن زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٣٣هـ.
- ٥١ - الطبقات الكبرى، لابن سعد، تصوير: دار صادر، بيروت.
- ٥٢ - طبقات النحويين واللغويين، لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، ط٢.
- ٥٣ - العجائب في بيان الأسباب، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي، الدمام، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ.

- ٥٤ - العقود الدرية في ذكر بعض مناقب شيخ الإسلام ابن تيمية، محمد بن أحمد بن عبد الهادي، تحقيق: علي العمران، دار عالم الفوائد، مكة، ١٤٣٢هـ.
- ٥٥ - العلمانيون والقرآن الكريم، د. أحمد الطعان، دار ابن حزم، الرياض، ١٤٢٨هـ.
- ٥٦ - غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق: د. حسين محمد محمد شرف، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، القاهرة، ١٤٠٤هـ.
- ٥٧ - فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، تحقيق وتعليق: الشيخ عبد العزيز بن باز، تصوير: مكتبة الرياض الحديثة.
- ٥٨ - الفهرست، للنديم، تحقيق: أيمن فؤاد، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، لندن، ١٤٣٠هـ.
- ٥٩ - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، للزمخشري، تحقيق وتعليق ودراسة: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤١٨هـ.
- ٦٠ - مجاز القرآن، معمر بن المثنى، ت: د. محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- ٦١ - مجموع فتاوى ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وساعده ابن محمد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ.
- ٦٢ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية، تحقيق: مجموعة من الباحثين، دار الأوقاف والشؤون القطرية، ١٤٣٦هـ.
- ٦٣ - المستدرک علی الصحیحین، لأبي عبد الله الحاكم، تحقيق: مركز البحوث وتقنية المعلومات، دار التأصيل، ١٤٣٥هـ.
- ٦٤ - المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها، لابن حبان البستي، تحقيق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير، دار ابن حزم، ١٤٣٣هـ.
- ٦٥ - المسند للإمام أحمد، تحقيق بإشراف: د. عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.

- ٦٦ - المسند، لدارمي، تحقيق: مركز البحوث وتقنية المعلومات بدار التأصيل، ١٤٣٦هـ.
- ٦٧ - مصابيح الجامع، محمد بن أبي بكر الدماميني، تحقيق: نور الدين طالب، دار النوادر، سورية، ١٤٣٠هـ.
- ٦٨ - المصنف، عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: مركز البحوث وتقنية المعلومات بدار التأصيل، الطبعة الثانية، ١٤٣٧هـ.
- ٦٩ - المصنف، لابن أبي شيبة، تحقيق: أ. د. سعد الشثري، دار كنوز إشبيليا، الرياض ١٤٣٦هـ.
- ٧٠ - معالم التنزيل، لمحيي السنّة البغوي، حَقَّقَه وخرج أحاديثه: محمد النمر وعثمان جمعة وسليمان الحرش، دار طيبة، الرياض، ١٤٠٩هـ.
- ٧١ - معجم الأدباء إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، لياقوت الحموي، ت: د. إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٣م.
- ٧٢ - المعجم الكبير، للحافظ أبي القاسم الطبراني، حَقَّقَه وخرَّج أحاديثه: حمدي عبد المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي، ط ٢، ١٤٠٤هـ.
- ٧٣ - المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، حَقَّقَه: محيي الدين ديب مستو، وثلاثة آخرين معه، دار ابن كثير، دمشق، ط ١، ١٤١٧هـ.
- ٧٤ - مقاييس اللغة، لابن فارس، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، ١٤١١هـ.
- ٧٥ - مقدمة تفسير الدر المنثور بين المخطوط والمطبوع، للدكتور حازم سعيد حيدر، ضمن مجلة البحوث والدراسات القرآنية، العدد الأول.
- ٧٦ - مقدمة في أصول التفسير، ت: د. عدنان زرزور، دار الرسالة، مكة، ١٤١٥هـ.
- ٧٧ - الموافقات، لأبي إسحاق الشاطبي، تحقيق وتعليق: د. الحسين ايت سعيد، منشورات البشير بنعطية، فاس، ١٤٣٨هـ.
- ٧٨ - موجز البلاغة، لمحمد الطاهر ابن عاشور، دار أضواء السلف، الرياض، ط ١، ١٤٢٦هـ.
- ٧٩ - موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنّة، تأليف: د. محمد النابلسي، دار المكتبي، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٢٦هـ.



- ٨٠ - موسوعة التفسير بالمأثور، إعداد: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية  
بمعهد الإمام الشاطبي، دار ابن حزم، بيروت، ١٤٣٩هـ.
- ٨١ - النسخ والمنسوخ في كتاب الله، لأبي جعفر النحاس، تحقيق: د. سليمان  
اللاحم، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ.
- ٨٢ - نقد التفسير العلمي والعددي المعاصر، د. محمد الفاضل، مركز الناقد  
الثقافي، دمشق.
- ٨٣ - النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات ابن الأثير، تحقيق: أ.  
د. أحمد الخراط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر.

رَفَعُ

عبد الرحمن النجدي  
أسكنه الله الفردوس

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)

[www.moswarat.com](http://www.moswarat.com)



## صناعة التفكير في علم التفسير

ضمن سلسلة (صناعة التفكير الشرعي) التي يصدرها مركز تكوين يختص هذا الكتاب بعلم التفسير، ويضم أربعة أبحاث تناقش موضوعات أساسية في علم التفسير هي: (١) صناعة الدليل، وفيه كشف عن أدلة تفسير القرآن، ومنهج الاستدلال بها. و(٢) صناعة الصياغة، وفيه استقراء وتحليل لطرائق المفسرين في سبك معاني القرآن، والضوابط المنهجية للصياغة التفسيرية. و(٣) صناعة التوجيه، وفيه بيان المقصود من أقوال المفسرين، ودفع ما قد يشكل فيها، ببحث الأوجه المحتملة التي تنتج عنها، من خلال أدوات علمية منضبطة. و(٤) صناعة التجديد، وفيه دراسة لمفهوم التجديد في التفسير، ومجالاته وضوابطه.

مركز تكوين



www.takween-center.com  
info@takween-center.com  
@takweencenter  
/takweencenter



TAKWEEN  
لِلدِّرَاسَاتِ وَالْأَبْحَاطِ